مؤسسة النبأ العظيم

الاعتصام

في هدي الكتاب والسنة

أ.د. طه عابدين طه

أستاذ التفسير وعلوم القرآن

بجامعة أم القرى - بمكة المكرمة

نسخة إلكترونية

.....

للتواصل مع المؤلف

proftaha11@gmail.com

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة الكتاب

الحمدُ لله الذي أمرَ بالاعتصامِ ورغّبَ فيه، ونهىٰ عن التفرقِ والاختلافِ وحذرَ منه، قال تعالىٰ: ﴿وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْ﴾ [آل عمران:١٠٣]، والصلاةُ والسلامُ علىٰ سيدِ الأنام القائل: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادِّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَىٰ مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَىٰ لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَّىٰ»[(١)]، الذي جمعَ اللهُ حوله القلوبَ فاجتمعت عليه، وعلىٰ آلِهِ الطاهرين، وصحبهِ الصادقين، ومن سارَ علىٰ دربِ السنةِ والجماعة إلىٰ يومِ الدين، ثم أما بعد:

عنوانُ هذه الرسالة «الاعتصام» الذي أمر الله تعالىٰ به في قوله: ﴿وَٱعْتَصِمُواْ﴾ وهو أمرٌ ربانيٌّ مقدس، يجبُ التزامُه معنًىٰ ومنهجًا؛ ولذا قال تعالىٰ بعده: ﴿بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا﴾، مع الانتهاء عن ما يضاده كما جاء ذلك في قوله تعالىٰ: ﴿وَلَا تَفَرَّقُواْ﴾، مع إدراك أهميته، وفوائده العظيمة، وحاجة الأمة المستمرة إليه في مشارقِ الأرضِ ومغاربها، كما في قوله تعالىٰ: ﴿وَٱذْكُرُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ ٱلنَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنْهَا﴾ [آل عمران: ١٠٣]، كما أننا بحاجة إلىٰ إبراز مقومات الاعتصام، ومعرفة موانعه، وفوائده، وبيان الخطوات العملية

---

(١) أخرجه مسلم، كتاب: البر والصلة والآداب، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم، ح رقم (٢٥٨٦).

التي تسهم في تحقيقه في الواقع، الذي بتحققه تتحقق سعادة الأمة وعزتُها، ويندفع عنها ويلات التفرق وشرورها، فالجماعة رحمة، والفرقة عذاب.

أهداف الدراسة:

نهدف من خلال هذه الرسالة المختصرة في مضمونها، المهمة في موضوعها ومحتواها، المتفردة في الوصول إلىٰ الهدف العام وهو: **الوقوف علىٰ هدي الكتاب والسنة في موضوع الاعتصام**؛ ولتحقيق هذا الهدف العام وضعنا هذه الأهداف التفصيلية الآتية:

- أولًا: بيان مفهوم الاعتصام الذي أمر الله تعالىٰ به في الكتاب والسنة.
- ثانيًا: إبراز فضل الاعتصام ومنزلته في الدين.
- ثالثًا: ذكر أبرز المقومات التي تسهم في تحقيقه في الواقع.
- رابعًا: توضيح العقبات الفكرية التي تمنع من تحقق الاعتصام.
- خامسًا: إبراز أعظم الفوائد المتحققة من الاعتصام.
- سادسًا: ذكر بعض الخطوات العملية التي تسهم في تحقيق الاعتصام.

وقد جعلت هذه الرسالة التي جاءت تحت عنوان: «**الاعتصام في هدي الكتاب والسنة**» في: مقدمة، ومبحثين، وخاتمة، جاءت علىٰ النحو الآتي:

المبحث الأول: الاعتصام مفهومُه ومنزلتُه ومقوماته:

- المطلب الأول: مفهوم الاعتصام.
- المطلب الثاني: منزلة الاعتصام.
- المطلب الثالث: مقومات الاعتصام.

المبحث الثاني: موانع الاعتصام وفوائده وخطوات عملية لتحقيقه.

- المطلب الأول: موانع الاعتصام.
- المطلب الثاني: فوائد الاعتصام.
- المطلب الثالث: خطوات عملية لتحقيق الاعتصام.

الخاتمة: وتشمل أهم النتائج والتوصيات.

ولما كان هدف الدراسة التأصيل للموضوع أكثرت من الأدلة، ونقل أقوال أهل العلم في هذا الموضوع، حتىٰ يكون البحث أكثر وثوقًا عند القارئ.

أسألُ الله تعالىٰ عونًا وتوفيقًا وقبولًا وبركةً، باسمهِ ابتدئ، وعليه أتوكل، ولا حول ولا قوة إلا بالله العزيز الحميد.

المبحث الأول
الاعتصام مفهومُه ومنزلتُه ومقوماته

- المطلب الأول: مفهوم الاعتصام.
- المطلب الثاني: منزلته الاعتصام.
- المطلب الثالث: مقومات الاعتصام.

المطلب الأول

مفهوم الاعتصام

العملُ علىٰ تحققِ أي: أمرٍ في الواقعِ ينبغي الاتفاقُ علىٰ حسنِ تصورِه شرعًا وعقلًا، والمصطلحاتُ القرآنيةُ يُرجعُ في تحريرِ مفهومِها إلىٰ الكتابِ والسنة، وما قررَه سلفُ الأمة، فإن الاتفاقَ في مفهومِ الاعتصامِ هو من أعظمِ العواملِ التي تسهمُ في تحقيقِهِ علىٰ الواقعِ، قال تعالىٰ: ﴿إِنَّ هَٰذِهِۦٓ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَأَنَا۠ رَبُّكُمْ فَٱعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء: ٩٢]، وقال تعالىٰ: ﴿وَإِنَّ هَٰذِهِۦٓ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَأَنَا۠ رَبُّكُمْ فَٱتَّقُونِ ﴿٥٢﴾ فَتَقَطَّعُوٓا۟ أَمْرَهُم بَيْنَهُمْ زُبُرًا ۖ كُلُّ حِزْبٍۭ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾ [المؤمنون: ٥٢-٥٣] فإليك بيانُ ذلك:

أولًا: الاعتصام في اللغة:

من (عَصَمَ)، قال ابنُ فارس رَحِمَهُ اللَّهُ: «الْعَيْنُ وَالصَّادُ وَالْمِيمُ أَصْلٌ وَاحِدٌ صَحِيحٌ يَدُلُّ عَلَىٰ إِمْسَاكٍ، وَمَنْعٍ، وَمُلَازَمَةٍ، وَالْمَعْنَىٰ فِي ذَلِكَ كُلِّهِ مَعْنًىٰ وَاحِدٌ، مِنْ ذَلِكَ الْعِصْمَةُ: أَنْ يَعْصِمَ اللهُ -تَعَالَىٰ- عَبْدَهُ مِنْ سُوءٍ يَقَعُ فِيهِ، وَاعْتَصَمَ الْعَبْدُ بِاللهِ -تَعَالَىٰ-، إِذَا امْتَنَعَ، وَاسْتَعْصَمَ: الْتَجَأَ، وَتَقُولُ الْعَرَبُ: أَعْصَمْتُ فُلَانًا، أَيْ: هَيَّأْتُ لَهُ شَيْئًا يَعْتَصِمُ بِمَا نَالَتْهُ يَدُهُ أَيْ: يَلْتَجِئُ وَيَتَمَسَّكُ بِهِ»[(١)]، فيأتي الاعتصامُ في اللغةِ بعدةِ معانٍ منها:

---

(١) مقاييس اللغة (٤/ ٣٣١).

١- **المنعُ**: من عَصَمه يَعْصِمُه عَصْما: مَنعه ووقاه، وَفِي التَّنْزِيلِ: ﴿قَالَ سَـَٔاوِيٓ إِلَىٰ جَبَلٖ يَعۡصِمُنِي مِنَ ٱلۡمَآءِ﴾ [هود:٤٣]، أَيْ: يمنعُني مِنَ تغريقِ الْمَاءِ، وقوله: ﴿قَالَ لَا عَاصِمَ ٱلۡيَوۡمَ مِنۡ أَمۡرِ ٱللَّهِ إِلَّا مَن رَّحِمَ﴾ [هود:٤٣]: بِمَعْنَىٰ لَا مانِعَ، أي: لَا مَعْصُوم إِلَّا المرحوم، واعْتَصَمَ فلانٌ بِاللهِ إِذَا امْتَنَعَ بِهِ، وعَصَمه الطعامُ: منَعه مِنَ الْجُوعِ، وَهَذَا طعامٌ يَعْصِمُ أَيْ: يَمْنَعُ مِنَ الْجُوعِ، واعْتَصَمَ بِهِ واسْتَعْصَمَ: امتنعَ وأبَىٰ؛ قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ حِكَايَةً عَنِ امرأَة الْعَزِيزِ حِينَ راودَتْه عَنْ نفْسِه: ﴿فَٱسۡتَعۡصَمَ﴾ [يوسف: ٣٢]، أَيْ: تَأَبَّىٰ عَلَيْهَا وَلَمْ يُجِبها إِلَىٰ مَا طلبَتْ، العِصْمَةُ: المَنَعةُ، والعاصمُ: المانعُ الْحَامِي.

٢- **الحفظ والاحتماءُ والالتجاءُ**: يُقَالُ: عَصَمْتُه فانْعَصَمَ، ومنه قوله تعالىٰ: ﴿وَٱللَّهُ يَعۡصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ﴾[المائدة: ٦٧] أي: يحفظك ويحميك.

٣- **الإمساكُ بالشيءِ والتزامه بشدة**: فالاعْتِصامُ: الامْتِساكُ بِالشَّيْءِ، وأَعْصَمَ الرجلُ بصاحبِه إعْصامًا إِذَا لَزِمَه، وَكَذَلِكَ أَخْلَدَ بِهِ إِخْلادًا، قَالَ ابْنُ المظفَّر: أَعْصَمَ إِذَا لجأَ إِلَىٰ الشَّيْءِ وأَعْصَم بِهِ، وَقَوْلُهُ: ﴿وَٱعۡتَصِمُواْ بِحَبۡلِ ٱللَّهِ﴾؛ أَيْ: تمَسَّكوا بعهدِ اللهِ، وَكَذَلِكَ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَمَن يَعۡتَصِم بِٱللَّهِ﴾؛ أَيْ: مَنْ يَتمسَّكْ بحَبْلِهِ وعَهْدِه.

فخلاصةُ القولِ أن الاعتصامَ في اللغةِ يرادُ به: المنعُ، والحفظ، والاحتماءُ والالتجاءُ، والتمسُّك الشديد والتشبث بالشيءِ [(١)].

(١) انظر: المحكم والمحيط الأعظم (١/ ٤٥٧)، غريب القرآن للراغب الأصفهاني (ص:٣٣٧)، لسان العرب (١٢/ ٤٠٣).

ثانيًا: الاعتصامُ في الاصطلاحِ القرآني:

أمرَ اللهُ تعالىٰ في كتابِهِ بالاعتصامِ به، وبحبلِهِ، وقد تنوعت عباراتُ المفسرين في تحديدِ المرادِ من كلا الاصطلاحين، إليك تفصيلُ ذلك:

أولًا: في المرادِ بالاعتصامِ باللهِ تعالىٰ: يعتصمُ بالله قيل: «يؤمنُ بالله»[١]، وقيل: «يتوكلُ عليه»، وقيل: «يثقُ بالله»[٢]، وقيل: «حسنُ الاستقامةِ بدوامِ الاستعانة»[٣]، وقال القرطبيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «أيِّ يمتنعُ ويتمسَّك بدينهِ وطاعته، وقيل: يؤمنُ به، وقيل: يتمسَّك بحبلِ الله، وهو القرآن»[٤]، وقال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَأَمَّا الِاعْتِصَامُ بِهِ فَهُوَ التَّوَكُّلُ عَلَيْهِ، وَالِامْتِنَاعُ بِهِ، وَالِاحْتِمَاءُ بِهِ، وَسُؤَالُهُ أَنْ يَحْمِيَ الْعَبْدَ وَيَمْنَعَهُ، وَيَعْصِمَهُ وَيَدْفَعَ عَنْهُ»[٥].

فخلاصةُ القولِ في الاعتصامِ باللهِ يعني الإيمانَ به، والتوكلُ عليه في جميعِ الأمورِ، والثقةُ به مع التَّمَسُّكِ بِدِينِهِ وَطَاعَتِهِ، وقد صرح القرآن بهذا في قوله تعالىٰ: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَٱعۡتَصَمُواْ بِهِۦ فَسَيُدۡخِلُهُمۡ فِي رَحۡمَةٖ مِّنۡهُ وَفَضۡلٖ وَيَهۡدِيهِمۡ إِلَيۡهِ صِرَٰطٗا مُّسۡتَقِيمٗا﴾[النساء:١٧٥]، أي: فأمَّا الذين صدَّقوا باللهِ اعتقادًا وقولًا وعملًا واستمسكوا بالنورِ الذي أُنزل إليهم، فسيدخلُهم الجنةَ رحمةً منه وفضلًا، ويوفقُهم إلىٰ سلوكِ الطريقِ المستقيمِ المفضي إلىٰ روضاتِ الجنات.

---

(١) الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (١/ ٣٨٩).

(٢) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٤/ ١٨)، وفتح القدير (٢/ ٦).

(٣) لطائف الإشارات (٢/ ٥٦٦).

(٤) الجامع لأحكام القرآن (٤/ ١٥٦).

(٥) مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين (١/ ٤٦٠).

ثانيًا: المرادُ بالاعتصامِ بحبلِ الله تعالىٰ: للعلماءِ أقولٌ متنوعةٌ في المرادِ بحبلِ الله، قيل: «القرآنُ، وقيل: عهدُه، وقيل: دينُه، وقيل: الجماعةُ، وقيل: الإسلام، وقيل: الإخلاصُ والتوحيد»[(١)]، قال أبوحيان رَحِمَهُ اللَّهُ:«وحبلُ اللهِ: العهْدُ، أو القرآنُ، أو الدينُ، أو الطاعةُ، أو إخلاصُ التوبةِ، أو الجماعةُ، أو إخلاصُ التوحيدِ، أو الإسلامُ، أقوالٌ للسلفِ يقربُ بعضُها من بعض»[(٢)]، قال ابنُ العربي رَحِمَهُ اللَّهُ:«إذا ثبت هذا فالأظهرُ أنه كتابُ اللهِ، فإنه يتضمنُ عهدَه ودينه»[(٣)].

قال ابنُ القيمِ في تعريفِ الاعتصامِ هو: «اعْتِصَامٌ بِوَحْيِهِ، وَهُوَ تَحْكِيمُهُ دُونَ آرَاءِ الرِّجَالِ وَمَقَايِيسِهِمْ، وَمَعْقُولَاتِهِمْ، وَأَذْوَاقِهِمْ وَكُشُوفَاتِهِمْ وَمَوَاجِيدِهِمْ، فَمَنْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ فَهُوَ مُنْسَلٌّ مِنْ هَذَا الِاعْتِصَامِ، فَالدِّينُ كُلُّهُ فِي الِاعْتِصَامِ بِهِ وَبِحَبْلِهِ، عِلْمًا وَعَمَلًا، وَإِخْلَاصًا وَاسْتِعَانَةً، وَمُتَابَعَةً، وَاسْتِمْرَارًا عَلَىٰ ذَلِكَ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ»[(٤)].

فخلاصةُ الاعتصامِ بحبلِ الله الذي هو الكتابُ والسنة والمعنىٰ: الإيمان بهما، والتحاكُم إليهما في كلِّ صغيرةٍ وكبيرةٍ، عقيدةً وعبادةً وأخلاقًا، والالتجاءُ إليهما في كلِّ نازلةٍ، والاحتماءُ بهما عند كلِّ فتنة، والتمسُّك بهما عند كلِّ اختلاف، فهما المرجع والقيادة لمسيرة الفردِ والجماعةِ.

---

(١) انظر: النكت والعيون للماوردي (١/ ٤١٤)، والمحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (١/ ٥٠٦)، والجامع لأحكام القرآن (٢/ ١٦٤).

(٢) البحر المحيط (٣/ ١٤).

(٣) انظر: أحكام القرآن (٢/ ١١٠).

(٤) مدارج السالكين (٣/ ٣٠٣).

ثالثًا: تنبيهاتٌ مهمةٌ عن مفهومِ الاعتصام:

١ - الجماعة المعتبرة في الاعتصام:

الجماعةُ التي أمرْنا بالتزامِها والاعتصامِ بها هم جماعةُ الحقِّ وإن تفرقت بهم الديار، وتباعد بينهم الزمان، وإن اختلفت بينهم المسميات، قل عددُهم أو كثر، قال عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:«الْجَمَاعَةُ مَا وَافَقَ الْحَقَّ وَإِنْ كُنْت وَحْدَك»[(١)]، وقال نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ رَحِمَهُ اللَّهُ:«إذَا فَسَدَتْ الْجَمَاعَةُ فَعَلَيْك بِمَا كَانَتْ عَلَيْهِ الْجَمَاعَةُ قَبْلَ أَنْ تَفْسُدَ، وَإِنْ كُنْت وَحْدَك، فَإِنَّك أَنْتَ الْجَمَاعَةُ حِينَئِذٍ»[(٢)]، وقال أبو شامة المقدسي رَحِمَهُ اللَّهُ: «حيث جاءَ الأمرُ بلزومِ الجماعة، فالمرادُ به لزومَ الحقِّ و اتِّباعِه، و إن كان المستمسُّك به قليلًا، والمخالفُ كثيرًا؛ لأن الحقَ الذي كانت عليه الجماعةُ الأولىٰ من النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأصحابه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، ولا ينظرُ إلىٰ كثرةِ أهلِ الباطل بعدهم»[(٣)]، قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ:«إنَّ الشَّاذَّ مَا خَالَفَ الْحَقَّ وَإِنْ كَانَ النَّاسُ كُلُّهُمْ عَلَيْهِ إلَّا وَاحِدًا مِنْهُمْ فَهُمْ الشَّاذُّونَ، وَقَدْ شَذَّ النَّاسُ كُلُّهُمْ زَمَنَ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ إلَّا نَفَرًا يَسِيرًا؛ فَكَانُوا هُمْ الْجَمَاعَةُ، وَكَانَتْ الْقُضَاةُ حِينَئِذٍ وَالْمُفْتُونَ وَالْخَلِيفَةُ وَأَتْبَاعُهُ كُلُّهُمْ هُمْ الشَّاذُّونَ، وَكَانَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ وَحْدَهُ هُوَ الْجَمَاعَةُ»[(٤)]، وقال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: وهو يتحدثُ عن قولهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ولا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَىٰ الْحَقِّ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ

---

(١) الباعث علىٰ إنكار البدع والحوادث لأبي شامة (ص:٢٢).

(٢) إعلام الموقعين لابن القيم (٣/ ٣٩٧)، وصححه الألباني في المشكاة (١/ ٦١).

(٣) الباعث علىٰ إنكار البدع والحوادث لأبي شامة (ص:٢٢).

(٤) إعلام الموقعين عن رب العالمين (٣/ ٣٠٨).

حَتَّىٰ يأتي أَمْرُ اللهِ وَهُمْ كَذَلِكَ»[١] «وَأَمَّا هَذِهِ الطَّائِفَةُ فَقَالَ الْبُخَارِيُّ هُمْ أَهْلُ الْعِلْمِ، وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ إِنْ لَمْ يَكُونُوا أَهْلَ الْحَدِيثِ فَلَا أَدْرِي مَنْ هُمْ، قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ: إِنَّمَا أَرَادَ أَحْمَدُ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ وَمَنْ يَعْتَقِدُ مَذْهَبَ أَهْلِ الْحَدِيثِ، قُلْتُ: وَيَحْتَمِلُ أَنَّ هَذِهِ الطَّائِفَةَ مُفَرَّقَةٌ بَيْنَ أَنْوَاعِ الْمُؤْمِنِينَ مِنْهُمْ شُجْعَانٌ مُقَاتِلُونَ، وَمِنْهُمْ فُقَهَاءُ، وَمِنْهُمْ مُحَدِّثُونَ، وَمِنْهُمْ زُهَّادٌ، وَآمِرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَاهُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَمِنْهُمْ أَهْلُ أَنْوَاعٍ أُخْرَىٰ مِنَ الْخَيْرِ وَلَا يَلْزَمُ أَنْ يَكُونُوا مُجْتَمِعِينَ؛ بَلْ قَدْ يَكُونُونَ مُتَفَرِّقِينَ فِي أَقْطَارِ الْأَرْضِ»[٢].

وقال شيخُ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَنَحْنُ لَا نَعْنِي بِأَهْلِ الْحَدِيثِ الْمُقْتَصِرِينَ عَلَىٰ سَمَاعِهِ أَوْ كِتَابَتِهِ أَوْ رِوَايَتِهِ؛ بَلْ نَعْنِي بِهِمْ: كُلَّ مَنْ كَانَ أَحَقَّ بِحِفْظِهِ وَمَعْرِفَتِهِ وَفَهْمِهِ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا وَاتِّبَاعِهِ بَاطِنًا وَظَاهِرًا، وَكَذَلِكَ أَهْلُ الْقُرْآنِ. وَأَدْنَىٰ خَصْلَةٍ فِي هَؤُلَاءِ: مَحَبَّةُ الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ وَالْبَحْثِ عَنْهُمَا وَعَنْ مَعَانِيهِمَا وَالْعَمَلِ بِمَا عَلِمُوهُ مِنْ مُوجِبِهِمَا... فَمَنْ لَا يَحْفَظُ الْقُرْآنَ وَلَا يَعْرِفُ مَعَانِيَهُ وَلَا يَعْرِفُ الْحَدِيثَ وَلَا مَعَانِيَهُ مِنْ أَيْنَ يَكُونُ عَارِفًا بِالْحَقَائِقِ الْمَأْخُوذَةِ عَنْ الرَّسُولِ، وَإِذَا تَدَبَّرَ الْعَاقِلُ وَجَدَ الطَّوَائِفَ كُلَّهَا كُلَّمَا كَانَتْ الطَّائِفَةُ إِلَىٰ اللهِ وَرَسُولِهِ أَقْرَبَ كَانَتْ بِالْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ أَعْرَفَ وَأَعْظَمَ عِنَايَةً، وَإِذَا كَانَتْ عَنْ اللهِ وَعَنْ رَسُولِهِ أَبْعَدَ كَانَتْ عَنْهُمَا أَنْأَىٰ حَتَّىٰ تَجِدَ فِي أَئِمَّةِ عُلَمَاءِ هَؤُلَاءِ مَنْ لَا يُمَيِّزُ بَيْنَ الْقُرْآنِ وَغَيْرِهِ؛ بَلْ رُبَّمَا ذُكِرَتْ عِنْدَهُ آيَةٌ فَقَالَ: لَا نُسَلِّمُ صِحَّةَ الْحَدِيثِ وَرُبَّمَا قَالَ: لِقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَذَا وَتَكُونُ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللهِ. وَقَدْ بَلَغَنَا مِنْ ذَلِكَ عَجَائِبُ وَمَا لَمْ يَبْلُغْنَا أَكْثَرُ»[٣].

---

(١) أخرجه أحمد في المسند ح رقم (٢٢٣٩٥)، وأبو داود في سننه ح رقم (٤٢٥٢)، وصححه الألباني في المشكاة ح رقم (٦٢٨٣).

(٢) شرح النووي على مسلم (١٣/ ٦٧).

(٣) مجموع الفتاوى (٤/ ٩٥، ٩٦).

ومن هنا أكدَ العلماءُ أن الجماعةَ هم جماعةُ الحقِّ، فمن وافقَ الحقَّ فهو الجماعةُ، ولا يجوزُ الحكمُ علىٰ جماعةٍ بالهدىٰ أو الضلالِ إلا بدليلٍ من الكتابِ والسنة، والتجاوزُ في هذه النقطةِ أدي إلىٰ مزيدٍ من التفرقِ بين المؤمنين، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «فَمَنْ قَالَ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْإِجْمَاعِ كَانَ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ... فَإِنَّ أَهْلَ الْحَقِّ وَالسُّنَّةِ لَا يَكُونُ مَتْبُوعُهُمْ إِلَّا رَسُولُ اللهِ ﷺ الَّذِي لَا يَنْطِقُ عَنْ الْهَوَىٰ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ، فَهُوَ الَّذِي يَجِبُ تَصْدِيقُهُ فِي كُلِّ مَا أَخْبَرَ؛ وَطَاعَتُهُ فِي كُلِّ مَا أَمَرَ وَلَيْسَتْ هَذِهِ الْمَنْزِلَةُ لِغَيْرِهِ مِنْ الْأَئِمَّةِ؛ بَلْ كُلُّ أَحَدٍ مِنْ النَّاسِ يُؤْخَذُ مِنْ قَوْلِهِ وَيُتْرَكُ إِلَّا رَسُولَ اللهِ ﷺ. فَمَنْ جَعَلَ شَخْصًا مِنْ الْأَشْخَاصِ غَيْرَ رَسُولِ اللهِ ﷺ مَنْ أَحَبَّهُ وَوَافَقَهُ كَانَ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَمَنْ خَالَفَهُ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْبِدْعَةِ وَالْفُرْقَةِ - كَمَا يُوجَدُ ذَلِكَ فِي الطَّوَائِفِ مِنْ اتِّبَاعِ أَئِمَّةٍ فِي الْكَلَامِ فِي الدِّينِ وَغَيْرِ ذَلِكَ - كَانَ مِنْ أَهْلِ الْبِدَعِ وَالضَّلَالِ وَالتَّفَرُّقِ. وَبِهَذَا يَتَبَيَّنُ أَنَّ أَحَقَّ النَّاسِ بِأَنْ تَكُونَ هِيَ الْفِرْقَةُ النَّاجِيَةُ أَهْلُ الْحَدِيثِ وَالسُّنَّةِ؛ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ مَتْبُوعٌ يَتَعَصَّبُونَ لَهُ إِلَّا رَسُولَ اللهِ ﷺ، وَهُم أَعْلَمُ النَّاسِ بِأَقْوَالِهِ وَأَحْوَالِهِ وَأَعْظَمُهُمْ تَمْيِيزًا بَيْنَ صَحِيحِهَا وَسَقِيمِهَا وَأَئِمَّتُهُمْ فُقَهَاءُ فِيهَا وَأَهْلُ مَعْرِفَةٍ بِمَعَانِيهَا وَاتِّبَاعًا لَهَا: تَصْدِيقًا وَعَمَلًا وَحُبًّا وَمُوَالَاةً لِمَنْ وَالَاهَا وَمُعَادَاةً لِمَنْ عَادَاهَا الَّذِينَ يَرْوُونَ الْمَقَالَاتِ الْمُجْمَلَةَ إِلَىٰ مَا جَاءَ بِهِ مِنْ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ؛ فَلَا يُنَصِّبُونَ مَقَالَةً وَيَجْعَلُونَهَا مِنْ أُصُولِ دِينِهِمْ وَجُمَلِ كَلَامِهِمْ إِنْ لَمْ تَكُنْ ثَابِتَةً فِيمَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ؛ بَلْ يَجْعَلُونَ مَا بُعِثَ بِهِ الرَّسُولُ مِنْ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ هُوَ الْأَصْلُ الَّذِي يَعْتَقِدُونَهُ وَيَعْتَمِدُونَهُ. وَمَا تَنَازَعَ فِيهِ النَّاسُ مِنْ مَسَائِلِ الصِّفَاتِ وَالْقَدَرِ وَالْوَعِيدِ وَالْأَسْمَاءِ وَالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنْ الْمُنْكَرِ وَغَيْرِ ذَلِكَ

يَرُدُّونَهُ إِلَىٰ اللهِ وَرَسُولِهِ، وَيُفَسِّرُونَ الْأَلْفَاظَ الْمُجْمَلَةَ الَّتِي تَنَازَعَ فِيهَا أَهْلُ التَّفَرُّقِ وَالِاخْتِلَافِ؛ فَمَا كَانَ مِنْ مَعَانِيهَا مُوَافِقًا لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ أَثْبَتُوهُ؛ وَمَا كَانَ مِنْهَا مُخَالِفًا لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ أَبْطَلُوهُ؛ وَلَا يَتَّبِعُونَ الظَّنَّ وَمَا تَهْوَىٰ الْأَنْفُسُ، فَإِنَّ اتِّبَاعَ الظَّنِّ جَهْلٌ وَاتِّبَاعَ هَوَىٰ النَّفْسِ بِغَيْرِ هُدًى مِنْ اللهِ ظُلْمٌ، وَجِمَاعُ الشَّرِّ الْجَهْلُ وَالظُّلْمُ قَالَ اللهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَحَمَلَهَا ٱلْإِنسَٰنُۖ إِنَّهُۥ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾ [الأحزاب: ٧٢] إِلَىٰ آخِرِ السُّورَةِ»[(١)].

٢- الوحدة المعتبرة:

كلُّ دعوةٍ للوحدةِ والاعتصامِ لا تقومُ علىٰ الاعتصام بالله وحبله هي ليست اعتصامًا ولا وحدةً حقيقية؛ بل هو اجتماعُ أبدانٍ ومصالحٍ لا اجتماعُ قلوبٍ وغاياتٍ سامية؛ ولذا سرعان ما تزولُ وتتبدد، كما قال تعالىٰ عن أهلِ الكتابِ واجتماعِهم: ﴿بَأْسُهُم بَيْنَهُمْ شَدِيدٌۚ تَحْسَبُهُمْ جَمِيعًا وَقُلُوبُهُمْ شَتَّىٰۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْقِلُونَ﴾ [الحشر: ١٤]، فأهلُ الباطلِ اجتماعُهم اجتماعُ أبدانٍ لا اجتماعُ قلوب، بعكسِ أهلِ الإيمانِ الذين قال تعالىٰ عنهم: ﴿وَٱذْكُرُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا﴾ [آل عمران: ١٠٣]، وقال تعالىٰ: ﴿وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْۚ لَوْ أَنفَقْتَ مَا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا مَّآ أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْۚ إِنَّهُۥ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [الأنفال:٦٣]، وأن الابتعادَ عن الحقِّ هو سببُ التفرقِ والاختلافِ كما قال تعالىٰ: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُۖ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾[الأنعام: ١٥٣]، ومن هنا فإن من

---

(١) مجموع الفتاوىٰ (٣/ ٣٤٦ - ٣٤٨).

ينادون للوحدةِ دونَ مراعاةٍ لمنهجِ القرآنِ في الاعتصامِ؛ فإنهم يسعون وراءِ السرابِ الذي يحسبُه الظمآن ماء حتىٰ إذا جاءه لم يجده شيئا.

٣- التفرقُ الذي نهينا عنه:

هو التفرقُ في الأصولِ والقطعيات، والتفرقُ الذي سببُه العداواتُ والخصوماتُ التي دافعها الأهواء وحظوظ النفس، والتفرقُ في الأمورِ الظنيةِ الاجتهادية التي لا يجوز التفرق بسبب الاختلاف فيها، قال ابن العربي رَحِمَهُ اللَّهُ: «التَّفَرُّقُ الْمَنْهِيُّ عَنْهُ يَحْتَمِلُ ثَلَاثَةَ أَوْجُهٍ:

الْأَوَّلُ: التَّفَرُّقُ فِي الْعَقَائِدِ لِقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا وَٱلَّذِىٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِۦٓ إِبْرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓ أَنْ أَقِيمُوا۟ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا۟ فِيهِ﴾ [الشورىٰ: ١٣].

الثَّانِي: قَوْلُهُ ﷺ: «لَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَدَابَرُوا وَلَا تَقَاطَعُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللهِ إِخْوَانًا»[(١)]، وَيَعْضُدُهُ قَوْله تَعَالَىٰ: ﴿وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا﴾ [آل عمران: ١٠٣].

الثَّالِثُ: تَرْكُ التَّخْطِئَةِ فِي الْفُرُوعِ وَالتَّبَرِّي فِيهَا، وَلْيَمْضِ كُلُّ أَحَدٍ عَلَىٰ اجْتِهَادِهِ؛ فَإِنَّ الْكُلَّ بِحَبْلِ اللهِ مُعْتَصِمٌ، وَبِدَلِيلِهِ عَامِلٌ؛ وَقَدْ قَالَ ﷺ: «لاَ يُصَلِّيَنَّ أَحَدٌ العَصْرَ إِلَّا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ»[(٢)]؛ فَمِنْهُمْ مَنْ حَضَرَتْ الْعَصْرُ فَأَخَّرَهَا حَتَّىٰ

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب: الأدب، بَابُ: مَا يُنْهَىٰ عَنِ التَّحَاسُدِ وَالتَّدَابُرِ، ح رقم (٦٠٦٤)، ومسلم في كتاب: البر والصلة والآداب، بَابُ: النَّهْيِ عَنِ التَّحَاسُدِ وَالتَّبَاغُضِ وَالتَّدَابُرِ، ح رقم (٢٥٥٨).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب: أبواب صلاة الخوف، بَابُ: صَلَاةِ الطَّالِبِ وَالمَطْلُوبِ رَاكِبًا وَإِيمَاءً، ح رقم (٩٤٦).

بَلَغَ بَنِي قُرَيْظَةَ أَخْذًا بِظَاهِرِ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ، وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: لَمْ يُرِدْ هَذَا مِنَّا يَعْنِي وَإِنَّمَا أَرَادَ الِاسْتِعْجَالَ فَلَمْ يُعَنِّفْ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَحَدًا مِنْهُمْ، وَالْحِكْمَةُ فِي ذَلِكَ أَنَّ الِاخْتِلَافَ وَالتَّفَرُّقَ الْمَنْهِيَّ عَنْهُ إِنَّمَا هُوَ الْمُؤَدِّي إِلَى الْفِتْنَةِ وَالتَّعَصُّبِ وَتَشْتِيتِ الْجَمَاعَةِ؛ فَأَمَّا الِاخْتِلَافُ فِي الْفُرُوعِ فَهُوَ مِنْ مَحَاسِنِ الشَّرِيعَةِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا اجْتَهَدَ الْحَاكِمُ فَأَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا اجْتَهَدَ فَأَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ وَاحِدٌ»[(١)]»[(٢)].

قال ابن عطية الأندلسي رَحِمَهُ اللَّهُ: «قوله تعالىٰ: ﴿وَلَا تَفَرَّقُوا۟﴾: يريد التفرُّقَ الَّذي لا يتأتىٰ معه الائتلافُ، كالتفرُّقِ بالفتن، والافتراقِ في العقائد، وأما الافتراقُ في مسائل الفروعِ والفِقْه، فلَيْسَ بداخلٍ في هذه الآيةِ... وقد اختلفت الصّحابة في الفُرُوع أشَدَّ اختلافٍ، وهم يَدٌ واحدةٌ علىٰ كُلِّ كافرٍ»[(٣)].

وقال الجصاص رَحِمَهُ اللَّهُ: «وفِي فَحوَىٰ الْآيَةِ مَا يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّ الْمُرَادَ هُوَ الِاخْتِلَافُ وَالتَّفَرُّقُ فِي أُصُولِ الدِّينِ لَا فِي فُرُوعِهِ، وَمَا يَجُوزُ وُرُودُ الْعِبَادَةِ بِالِاخْتِلَافِ فِيهِ، وَهُوَ قَوْله تَعَالَىٰ: ﴿وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ﴾ [آل عمران: ١٠٣] يَعْنِي بِالْإِسْلَامِ؛ وَفِي ذَلِكَ دَلِيلٌ عَلَىٰ أَنَّ التَّفَرُّقَ الْمَذْمُومَ الْمَنْهِيَّ عَنْهُ فِي الْآيَةِ هُوَ فِي أُصُولِ الدِّينِ وَالْإِسْلَامِ لَا فِي فُرُوعِهِ، وَاَللَّهُ أَعْلَمُ»[(٤)].

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب: الاعتصام بالكتاب والسنة، بَابُ: أَجْرِ الحَاكِمِ إِذَا اجْتَهَدَ فَأَصَابَ أَوْ أَخْطَأَ، ح رقم (٧٣٥٢)، بلفظ: «إِذَا حَكَمَ الحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ».

(٢) أحكام القرآن (٢/ ١١١).

(٣) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (١/ ٥٠٦).

(٤) أحكام القرآن (٢/ ٣١٣).

وقال القرطبي رَحِمَهُ اللَّهُ: «قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ يَعْنِي: فِي دِينِكُمْ كَمَا افْتَرَقَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَىٰ فِي أَدْيَانِهِمْ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ وَغَيْرِهِ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ وَلَا تَفَرَّقُوا مُتَابِعِينَ لِلْهَوَىٰ وَالْأَغْرَاضِ الْمُخْتَلِفَةِ، وَكُونُوا فِي دِينِ اللهِ إِخْوَانًا، فَيَكُونُ ذَلِكَ مَنْعًا لَهُمْ عَنِ التَّقَاطُعِ وَالتَّدَابُرِ، وَدَلَّ عَلَيْهِ مَا بَعْدَهُ وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا﴾، وَلَيْسَ فِيهِ دَلِيلٌ عَلَىٰ تَحْرِيمِ الِاخْتِلَافِ فِي الْفُرُوعِ، فَإِنَّ ذَلِكَ لَيْسَ اخْتِلَافًا؛ إِذِ الِاخْتِلَافُ مَا يَتَعَذَّرُ مَعَهُ الِائْتِلَافُ وَالْجَمْعُ، وَأَمَّا حُكْمُ مَسَائِلِ الِاجْتِهَادِ فَإِنَّ الِاخْتِلَافَ فِيهَا بِسَبَبِ اسْتِخْرَاجِ الْفَرَائِضِ وَدَقَائِقِ مَعَانِي الشَّرْعِ، وَمَا زَالَتِ الصَّحَابَةُ يَخْتَلِفُونَ فِي أَحْكَامِ الْحَوَادِثِ، وَهُمْ مَعَ ذَلِكَ مُتَآلِفُونَ»[1].

كما لا يعني الاعتصامُ أن تكونَ علىٰ مذهبٍ واحدٍ وفكرٍ واحد ورأي واحدٍ؛ بل هو اجتماعٌ علىٰ الأصولِ والكليات مع تقبلِ الخلافِ في الظنياتِ والمتشابهات، وأن يكون لهم موقفٌ واحدٌ تجاه ما يهدد وجودَهم ومقدساتهم ومصالحهم الكبرىٰ.

٤- ضوابط الاختلاف بين أهل الحق:

إن أهلَ الحقِّ إذا وقعَ بينهم خلافٌ فإنه يقعُ منضبطًا بضابطين:

الأول: هو ردُه إلىٰ الكتابِ والسنةِ كما قال تعالىٰ: ﴿فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء:٥٩].

---

(١) الجامع لأحكام القرآن (٤/ ١٦٤).

والثاني: يقعُ الاختلافُ والكلُّ حريصٌ علىٰ الوحدةِ والائتلاف، وصلاحِ ذات البَيْن، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَقَدْ كَانَ الْعُلَمَاءُ مِنْ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ إذَا تَنَازَعُوا فِي الْأَمْرِ اتَّبَعُوا أَمْرَ اللهِ تَعَالَىٰ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩]، وَكَانُوا يَتَنَاظَرُونَ فِي الْمَسْأَلَةِ مُنَاظَرَةَ مُشَاوَرَةٍ وَمُنَاصَحَةٍ، وَرُبَّمَا اخْتَلَفَ قَوْلُهُمْ فِي الْمَسْأَلَةِ الْعِلْمِيَّةِ وَالْعَمَلِيَّةِ مَعَ بَقَاءِ الْأُلْفَةِ وَالْعِصْمَةِ وَأُخُوَّةِ الدِّينِ»[1].

وقد اختلف الصحابة في مسائل كثيرة؛ ولكن لم تقع بينهم عداوات أو يكفر بعضهم بعضا، كاختلافهم في موت النبي ﷺ بعد موته ثم ثابوا لما ظهرت لهم براهين الحق، واختلفوا في مَن يخلف النبي ﷺ في حادثة السقيفة، وانتهىٰ النزاع واجتمعت الكلمة علىٰ أبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم اختلفوا في قتال مانعي الزكاة ثم حسم النزاع بعزمة أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ علىٰ قتالهم ورجوع بقية الصحابة الذين كانوا قد خالفوا إلىٰ قوله وموافقتهم له، كما اختلفوا في الفروع والأحكام الفقهية العملية وهو كثير مشهور.

٥- الاعتصام بالله وكتابه هو جماع أمر الدين:

إنَّ الاعتصامَ باللهِ وكتابهِ هو جماع أمر الدين الذي هو إيمان واستقامة؛ وعليهما مدار الأمن والسعادة للفردِ والجماعةِ، قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَمَدَارُ السَّعَادَةِ الدُّنْيَوِيَّةِ وَالْأُخْرَوِيَّةِ عَلَىٰ الِاعْتِصَامِ بِاللهِ، وَالِاعْتِصَامِ بِحَبْلِهِ، وَلَا نَجَاةَ إلَّا لِمَنْ تَمَسَّكَ بِهَاتَيْنِ الْعِصْمَتَيْنِ.

---

(١) مجموع الفتاوىٰ (٢٤/ ١٧٢).

فَأَمَّا الِاعْتِصَامُ بِحَبْلِهِ فَإِنَّهُ يَعْصِمُ مِنَ الضَّلَالَةِ، وَالِاعْتِصَامُ بِهِ يَعْصِمُ مِنَ الْهَلَكَةِ، فَإِنَّ السَّائِرَ إِلَىٰ اللهِ كَالسَّائِرِ عَلَىٰ طَرِيقٍ نَحْوَ مَقْصِدِهِ، فَهُوَ مُحْتَاجٌ إِلَىٰ هِدَايَةِ الطَّرِيقِ، وَالسَّلَامَةِ فِيهَا، فَلَا يَصِلُ إِلَىٰ مَقْصِدِهِ إِلَّا بَعْدَ حُصُولِ هَذَيْنِ الْأَمْرَيْنِ لَهُ، فَالدَّلِيلُ كَفِيلٌ بِعِصْمَتِهِ مِنَ الضَّلَالَةِ، وَأَنْ يَهْدِيَهُ إِلَىٰ الطَّرِيقِ، وَالْعُدَّةِ وَالْقُوَّةِ وَالسِّلَاحِ الَّتِي بِهَا تَحْصُلُ لَهُ السَّلَامَةُ مِنْ قُطَّاعِ الطَّرِيقِ وَآفَاتِهَا.

فَالِاعْتِصَامُ بِحَبْلِ اللهِ يُوجِبُ لَهُ الْهِدَايَةَ وَاتِّبَاعَ الدَّلِيلِ، وَالِاعْتِصَامُ بِاللهِ، يُوجِبُ لَهُ الْقُوَّةَ وَالْعُدَّةَ وَالسِّلَاحَ، وَالْمَادَّةَ الَّتِي يَسْتَلْئِمُ بِهَا فِي طَرِيقِهِ»[(١)].

٦- الاعتصامُ للأمةِ الواحدة لا يلغي دوائرَ الانتماءِ الفرعية:

هنالك دوائر انتماء في داخل الأمة كثيرة كالانتماءِ للقبيلةِ أو الشعبِ أو الدولة، ولكن تلك الانتماءاتُ الفرعيةُ لا يجوزُ أن تكونَ علىٰ حسابِ الانتماءِ الكلي للأمةِ والولاءِ لها، كما لا يجوزُ أن تكونَ عناصرَ صراعٍ وتفتيتٍ بين أبناءِ الأمةِ الواحدةِ، بل يجبُ أن تكونَ عناصرَ قوةٍ وتضامنٍ، وتسخّرُ تلك الانتماءاتُ الفرعيةُ في خدمةِ الانتماءِ الكلي للأمة، لأن الأمةَ جسدٌ واحد، والانتماءاتُ الفرعيةُ هي أعضاءُ ذلك الجسد، كما قال النبيُّ ﷺ فيما جاء في الصحيحين عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادِّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَىٰ مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَىٰ لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَّىٰ»[(٢)]، وجعلتهم بنيانًا مرصوصًا في تماسكِهم

(١) مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين (١/ ٤٥٨).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب: الأدب، بَابُ: رَحْمَةِ النَّاسِ وَالبَهَائِمِ، ح رقم (٦٠١١)، ومسلم، كتاب: البر والصلة والآداب، باب: باب تَرَاحُمِ الْمُؤْمِنِينَ وَتَعَاطُفِهِمْ وَتَعَاضُدِهِمْ، ح رقم (٢٥٨٦).

تماسكًا لا يقبلُ التجزئةَ والتفرقةَ بين أفرادِه وجماعاتهِ ودولهِ بحيث يصبحُ أي: نوعٍ من الخلافِ والاقتتالِ مرفوضًا وممنوعًا شرعًا وعقلًا كما جاء في الصحيحين عَنْ أَبِي مُوسَىٰ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:«الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ»[(١)].

والاعتصامُ باللهِ وكتابهِ يمثلان الرابطَ الحقيقي بين المؤمنين فلا يعلو عليه أي: رابطٍ من دمٍ أو لونٍ أو لغةٍ أو غيرها، فيصبحون في ضوئِهما إخوةً متحابين متعاونين متناصرين في رعايةِ مصالحِهم الدينية والدنيوية، أفرادًا وجماعاتٍ ودولًا ويدفعون شرَّ أعدائهم، قال تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الحجرات: ١٠].

كما أن مفهومَ الأمةِ الواحدة، والجسدِ الواحد، والبنيانِ المرصوصِ لا يعني ذوبانَ الفردِ وتبعيتِه، وإلغاءِ عقلهِ وفكرهِ وتلاشي وجوده، وإنما هو لبنةٌ متكاملة، وعضوٌ فاعلٌ له في جسدِ الأمةِ مكانُه المحفوظ، ودورُه الفاعلِ الذي يقومُ به، ورأيُه الفكري الذي يعبرُ من خلالهِ عن ذاته، فينصحُ فيما يراه صوابًا، ويصلحُ لما يرىٰ فيه من عوج؛ ولكن لا يكونُ شاذًا: «فإنه من شذَّ شذَّ

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب: الصلاة، بَابُ: تَشْبِيكِ الأَصَابِعِ فِي المَسْجِدِ وَغَيْرِهِ، ح رقم (٤٨١)، ومسلم في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: باب تَرَاحُمِ الْمُؤْمِنِينَ وَتَعَاطُفِهِمْ وَتَعَاضُدِهِمْ، ح رقم (٢٥٨٥).

في النار»[(١)]، ولا قاصيًا: «فَإِنَّمَا يَأْكُلُ الذِّئْبُ مِنَ الغَنَمِ القَاصِيَةَ»[(٢)]، ولا هادمًا لبنيانِ الأمة وموجهًا سهامَه لنحرِ جسدِها كما يفعلُ الخوارج: «يقتلونَ أهلَ الإسلامِ ويدَعونَ أهلَ الأوثان»[(٣)].

كما أن الوحدة والاعتصام لا يعني مسح التنوع في الأمة، بل التنوع ينبغي أن يكون عنصر قوة ودافع للتقدم والرفاهية والازدهار.

٧- المفاهيم الهادمة للوحدة والاعتصام:

هنالكَ مفاهيمُ أصبحت اليومَ تسودُ في مجتمعاتِنا ويُسَوّقُ لها وهي هادمةٌ لبناءِ الأمةِ الواحدةِ، فيجبُ العملُ علىٰ إزالتِها من العقولِ والواقع، كبناءِ الولاء والوحدةِ علىٰ أساسِ الوطنِ والمواطنةِ، أو القبيلةِ والعشيرة، أو القوميةِ والشعوبية، كالدعوةِ للقوميةِ العربية أو الفارسيةِ أو التركيةِ ونحوها، أو اللغةِ واللونِ والعرقِ دون النظرِ للدينِ والعقيدةِ والقيمِ، بجمعِهم تحت

---

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك ح رقم (٣٩١، ٣٩٦)، قال الألباني في صحيح الجمع الصغير وزياداته ح رقم (٢٧٢٩)، صحيح، وضعف هذه الجزئية في الحديث رقم: (١٨٤٨)، وقال في مقدمة سلسلة الأحاديث الصحيحة (٤/ ك-ل): رواه ابن أبي عاصم في «السنَّة»، وإسناده ضعيف كما بينتُه في ظلال الجنة رقم (٨٠)، ولكنه حسن بمجموع طرقه، كما شرحته في الصحيحة (١٣٣١) وغيره. «انظر هداية الرواة ١٧١. ينظر: تراجعات الألباني (ص: ٧).

(٢) أخرجه أحمد ح رقم (٢١٧١٠)، وأبو داود ح رقم (٥٤٧)، والنسائي ح رقم (٨٤٧)، وابن خزيمة وابن حبان (٢٠٩٨) في صحيحيهما، وحسنه الألباني في صحيح أبي داود ح رقم (٥٥٦).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: قول الله عز وجل: {وأما عاد فأهلكوا بريح صرصر}، ح رقم (٣٣٤٤)، ومسلم في كتاب: الزكاة، باب: ذكر الخوارج وصفاتهم، ح رقم (١٠٦٤).

رايةٍ واحدة مسلمهم وكافرهم من تلك الشعاراتِ، وتصيرُ تلك هي قضيتُهم التي من أجلِها يجتمعون ويقاتلون، فيجبُ التنبُه لها، ولخطورتِها علىٰ مستقبلِ الأجيال، فهنالك فرقٌ بين التعايشِ مع أصحابِ الدياناتِ المختلفةِ التي تربطُهم مصالحُ مشتركةٌ للعيشِ في بقعةٍ جغرافيةٍ محددةٍ لتدبير شؤونهم الدنيوية، وبين الولاءِ والنصرةِ التي يجبُ أن تكونَ بين المؤمنين، كما قال تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلۡيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوۡلِيَآءَۘ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٖۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمۡ فَإِنَّهُۥ مِنۡهُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [المائدة: ٥١].

المطلب الثاني

منزلة الاعتصام

تظهرُ منزلةُ ومكانةُ الاعتصامِ من خلالِ الأدلةِ الكثيرةِ التي تضافرت في الكتابِ والسنةِ في الحثِ عليه، وقد أمرَ اللهُ تعالىٰ بالاعتصامِ باللهِ وكتابهِ والاجتماعِ عليهما، وحذرَ من التفرقِ والاختلافِ، وفيما يلي بعضًا من تلك الأدلة:

أولاً: الاعتصامُ باللهِ وحبلهِ فرضٌ واجب:

جاءت أدلةٌ كثيرةٌ في الكتابِ والسنة تأمر بالاعتصامِ باللهِ وكتابه، والأمرُ يقتضي الوجوبَ ما لم تقُم قرينةٌ علىٰ نفي ذلك، قال تعالىٰ في الأمرِ بالاعتصام به: ﴿وَٱعۡتَصِمُواْ بِٱللَّهِ هُوَ مَوۡلَىٰكُمۡۖ فَنِعۡمَ ٱلۡمَوۡلَىٰ وَنِعۡمَ ٱلنَّصِيرُ﴾[الحج: ٧٨]، وقال في الأمرِ بالاعتصامِ بكتابهِ: ﴿وَٱعۡتَصِمُواْ بِحَبۡلِ ٱللَّهِ جَمِيعٗا وَلَا تَفَرَّقُواْۚ وَٱذۡكُرُواْ نِعۡمَتَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ إِذۡ كُنتُمۡ أَعۡدَآءٗ فَأَلَّفَ بَيۡنَ قُلُوبِكُمۡ فَأَصۡبَحۡتُم بِنِعۡمَتِهِۦٓ إِخۡوَٰنٗا وَكُنتُمۡ عَلَىٰ شَفَا حُفۡرَةٖ مِّنَ ٱلنَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنۡهَاۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمۡ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تَهۡتَدُونَ ١٠٣ وَلۡتَكُن مِّنكُمۡ أُمَّةٞ يَدۡعُونَ إِلَى ٱلۡخَيۡرِ وَيَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَيَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ ١٠٤ وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُواْ وَٱخۡتَلَفُواْ مِنۢ بَعۡدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلۡبَيِّنَٰتُۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ لَهُمۡ عَذَابٌ عَظِيمٞ﴾ [آل عمران: ١٠٣ -١٠٥]، والاعتصامُ باللهِ هو خلاصةُ الإيمان، والاعتصامُ بحبلهِ هو خلاصةُ الاستقامةِ علىٰ هديهِ القويم، وصراطهِ المستقيم،

وقد أُمرنا أن نتمسَّك بهما «استمساكُ جماعةٍ بحبلٍ ألقىٰ إليهم من منقذٍ لهم من غرقٍ أو سقوط»[١]، قال القرطبي رَحِمَهُ اللَّهُ: «فَأَوْجَبَ تَعَالَىٰ عَلَيْنَا التَّمَسُّكَ بِكِتَابِهِ وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ، وَالرُّجُوعَ إِلَيْهِمَا عِنْدَ الِاخْتِلَافِ، وَأَمَرَنَا بِالِاجْتِمَاعِ عَلَىٰ الِاعْتِصَامِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ اعْتِقَادًا وَعَمَلًا، وَذَلِكَ سَبَبُ اتِّفَاقِ الْكَلِمَةِ وَانْتِظَامِ الشَّتَاتِ الَّذِي يَتِمُّ بِهِ مَصَالِحُ الدُّنْيَا وَالدِّينِ، وَالسَّلَامَةُ مِنَ الِاخْتِلَافِ، وَأَمَرَ بِالِاجْتِمَاعِ وَنَهَىٰ عَنِ الِافْتِرَاقِ الَّذِي حَصَلَ لِأَهْلِ الْكِتَابَيْنِ»[٢].

ثانياً: الاعتصامُ باللهِ وكتابِهِ عليهما مدارُ الهدايةِ والسعادة:

فقد بيَّن تعالىٰ لنا في كتابِهِ أن الاعتصامَ باللهِ وكتابِهِ عليهما مدارُ السعادةِ والفلاحِ في الدنيا والآخرة، قال تعالىٰ: ﴿وَمَن يَعْتَصِم بِٱللَّهِ فَقَدْ هُدِىَ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾[آل عمران: ١٠١]، وقال تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَكُم بُرْهَٰنٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكُمْ نُورًا مُّبِينًا ﴿١٧٤﴾ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَٱعْتَصَمُوا۟ بِهِۦ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِى رَحْمَةٍ مِّنْهُ وَفَضْلٍ وَيَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ صِرَٰطًا مُّسْتَقِيمًا﴾[النساء: ١٧٤ – ١٧٥]، قال ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: «الِاعْتِصَامُ بِاللهِ وَالتَّوَكُّلُ عَلَيْهِ هُوَ الْعُمْدة فِي الْهِدَايَةِ، والعُدَّة فِي مُبَاعَدَةِ الغواية، وَالْوَسِيلَةُ إِلَىٰ الرَّشَادِ، وَطَرِيقِ السَّدَادِ، وَحُصُولِ الْمُرَادِ»[٣].

ومن هنا كان ذلك مصدر الرضا من الرحمنِ، فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ يَرْضَىٰ لَكُمْ ثَلَاثًا، وَيَكْرَهُ لَكُمْ ثَلَاثًا، فَيَرْضَىٰ لَكُمْ

---

(١) التحرير والتنوير (٤/ ٣١).

(٢) الجامع لأحكام القرآن (٤/ ١٥٩).

(٣) تفسير القرآن العظيم (٢/ ٨٦).

أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلاَ تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللهِ جَمِيعًا وَلاَ تَفَرَّقُوا، وَيَكْرَهُ لَكُمْ قِيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ»[١]، قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَأَمَّا قَوْلُهُ ﷺ وَلَا تَفَرَّقُوا فَهُوَ أَمْرٌ بِلُزُومِ جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ، وَتَأَلُّفِ بَعْضِهِمْ بِبَعْضٍ وَهَذِهِ إِحْدَىٰ قَوَاعِدِ الْإِسْلَامِ، وَاعْلَمْ أَنَّ الثلاثة المرضية إحداها أن يعبدوه، الثانية أن لا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، الثَّالِثَةُ أَنْ يَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللهِ وَلَا يَتَفَرَّقُوا»[٢].

ثالثاً: كثرة الأدلة التي تأمر بلزوم الجماعة والاجتماع والترغيب فيه:

مما يدلُّ علىٰ فضلِ الاعتصامِ ما جاء من أدلةٍ كثيرةٍ تحثُّ علىٰ الجماعةِ والاجتماعِ، قال تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِهِۦ صَفًّا كَأَنَّهُم بُنْيَٰنٌ مَّرْصُوصٌ﴾[الصف: ٤]، وقال عليه الصلاة والسلام: «علَيْكمْ بالجماعَةِ، وإيَّاكمْ والفرْقَةَ، فإنَّ الشَّيْطانَ مَعَ الوَاحِدِ، وهُوَ من الاثْنَيْنِ أبْعَدُ، مَنْ أرَادَ بحْبُوحَةَ الجَنَّةِ فلْيَلْزَم الجماعَةَ، مَنْ سَرَّتْهُ حَسَنَتُهُ وساءَتْهُ سَيِّئَتُهُ فَذَلِكمُ المؤْمِنُ»[٣]، والجماعةُ هنا عامةٌ قد تكونُ الجماعةُ التي لها إمامٌ مبايع،

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب: باب: الأقضية، باب: النَّهْيِ عَنْ كَثْرَةِ الْمَسَائِلِ مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ وَالنَّهْيِ عَنْ مَنْعٍ وَهَاتٍ وَهُوَ الِامْتِنَاعُ مِنْ أَدَاءِ حَقٍّ لَزِمَهُ أَوْ طَلَبُ مَا لاَ يَسْتَحِقُّهُ، ح رقم (٤٥٧٨).

(٢) شرح النووي علىٰ مسلم (١٢/ ١١).

(٣) أخرجه الترمذي في السنن ح رقم (٢١٦٥)، والنسائي في السنن الكبرىٰ ح رقم (٩٢٢٥)، والحاكم في المستدرك ح رقم (٣٧٨)، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب، وقال الحاكم: صحيح علىٰ شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، وصححه الألباني في صحيح الجامع (برقم (٢٥٤٦).

أو جماعةُ العلماءِ، أو اجتماعُ أهلِ الحلِّ والعقد، أو السوادُ الأعظم من أهل الإسلام، قال ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَالْمُرَادُ بِالْجَمَاعَةِ أَهْلُ الْحَلِّ وَالْعَقْدِ مِنْ كُلِّ عَصْرٍ، وَقَالَ الْكِرْمَانِيُّ: مُقْتَضَىٰ الْأَمْرِ بِلُزُومِ الْجَمَاعَةِ أَنَّهُ يَلْزَمُ الْمُكَلَّفُ مُتَابَعَةَ مَا أَجْمَعَ عَلَيْهِ الْمُجْتَهِدُونَ وَهُمُ الْمُرَادُ بِقَوْلِهِ وَهُمْ أَهْلُ الْعِلْمِ»[(١)].

وقد روىٰ البيهقي في شعب الإيمان عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، قَالَ: كَانَ يُقَالُ: «خَمْسٌ كَانَ عَلَيْهَا أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ وَالتَّابِعُونَ بِإِحْسَانٍ: لُزُومُ الْجَمَاعَةِ، وَاتِّبَاعُ السُّنَّةِ، وَعِمَارَةُ الْمَسْجِدِ، وَتِلَاوَةُ الْقُرْآنِ، وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللهِ»[(٢)].

رابعاً: النهي والتحذير عن التفرق والاختلاف يبين منزلة الاعتصام:

وجاءت أدلة كثيرةٌ تنهىٰ وتحذّرُ من التفرقِ والاختلاف، قال تعالىٰ: ﴿وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْ﴾ [آل عمران: ١٠٣]، وقال تعالىٰ: ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا وَٱلَّذِيٓ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ وَمَا وَصَّيۡنَا بِهِۦٓ إِبۡرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓۖ أَنۡ أَقِيمُواْ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُواْ فِيهِۚ كَبُرَ عَلَى ٱلۡمُشۡرِكِينَ مَا تَدۡعُوهُمۡ إِلَيۡهِۚ ٱللَّهُ يَجۡتَبِيٓ إِلَيۡهِ مَن يَشَآءُ وَيَهۡدِيٓ إِلَيۡهِ مَن يُنِيبُ﴾[الشورىٰ:١٣]، قال ابن جرير الطبري رَحِمَهُ اللَّهُ:«أَمَرَ اللهُ الْمُؤْمِنِينَ بِالْجَمَاعَةِ، وَنَهَاهُمْ عَنِ الاخْتِلَافِ وَالْفُرْقَةِ، وَأَخْبَرَهُمْ: إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِالْمِرَاءِ وَالْخُصُومَاتِ فِي دِينِ اللهِ»[(٣)]، قال البغوي رَحِمَهُ اللَّهُ:«بَعَثَ اللهُ الْأَنْبِيَاءَ كُلَّهُمْ بِإِقَامَةِ الدِّينِ وَالْأُلْفَةِ

(١) فتح الباري (١٣/ ٣١٦).

(٢) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان ح رقم (٢٩٣٢)، وأبو نعيم في الحلية (٦/ ١٤٢) كتاب الأحبار.

(٣) جامع البيان (٧/ ٦٠٤).

وَالْجَمَاعَةِ وَتَرْكِ الْفُرْقَةِ وَالْمُخَالَفَةِ»[(١)]، فقوةُ الأمةِ في تحقيقِها للتوحيدِ الذي هو دينُ الأنبياءِ، وفي الوحدةِ والاجتماعِ علىٰ ذلك، ويعبّرُ بعضُ الدعاةِ المعاصرين عن هذا المعنىٰ بأن قيامَ الدين علىٰ ركنين هما: كلمةُ التوحيد، وتوحيدُ الكلمةِ، ولا تستقيمُ أمورُ المسلمين في الدين والدنيا إلا بهما.

وبيَّن تعالىٰ أن التفرقَ هو شأنُ أهلِ الجاهلية من أهلِ الكتاب والمشركين، كما قال تعالىٰ: ﴿وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُوا۟ وَٱخْتَلَفُوا۟ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٠٥]، وقال تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُوا۟ دِينَهُمْ وَكَانُوا۟ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِى شَىْءٍ ۚ إِنَّمَآ أَمْرُهُمْ إِلَى ٱللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا۟ يَفْعَلُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٩]، وكما قال ﷺ: «إنَّ بَني إسْرائيلَ افترَقَتْ علىٰ إحْدىٰ وسَبْعينَ فِرْقةً، وإنَّ أُمَّتِي ستَفْتَرِقُ علىٰ ثِنتَيْنِ وسَبْعِينَ فِرْقَةً، كُلّها في النَّارِ إلا واحِدَةً، فقيل: يا رسول الله، ما هذه الواحدة؟ فقبض يده وقال: الجَمَاعَةُ، ثمَّ قرأ: ﴿وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟﴾ [آل عمران: ١٠٣]»[(٢)].

وجاءت أدلةٌ تبينُ ضررَ التفرقِ والاختلاف قال تعالىٰ: ﴿وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَا تَنَٰزَعُوا۟ فَتَفْشَلُوا۟ وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ ۖ وَٱصْبِرُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾ [الأنفال: ٤٦]، فأكدَّ هنا علىٰ الوحدةِ من خلالِ النهي عن التنازعِ، وبيانِ عواقبِهِ وأضرارِه العظيمة علىٰ الجماعةِ والأمةِ المسلمة من الفشلِ وذهابِ القوةِ والعزة، قال الرازي رَحِمَهُ اللَّهُ: «بيَّنَ تَعَالَىٰ أَنَّ النِّزَاعَ يُوجِبُ أَمْرَيْنِ: أَحَدُهُمَا:

---

(١) معالم التنزيل (٧/ ١٨٧).

(٢) أخرجه أحمد في المسند ح رقم (٨٣٧٧)، وأبو داود في سننه ح رقم (٤٥٩٦)، والترمذي ح رقم (٢٦٤٠)، وابن ماجة ح رقم (٣٩٩١)، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح، وصححه الألباني في السلسة الصحيحة ح رقم (٢٠٣).

أَنَّهُ يُوجِبُ حُصُولَ الْفَشَلِ وَالضَّعْفِ، وَالثَّانِي: قَوْلُهُ: وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَفِيهِ قَوْلَانِ:

الْأَوَّلُ: الْمُرَادُ بِالرِّيحِ الدَّوْلَةُ، شُبِّهَتِ الدَّوْلَةُ وَقْتَ نَفَاذِهَا وَتَمْشِيَةِ أَمْرِهَا بِالرِّيحِ وَهُبُوبِهَا، يُقَالُ: هَبَّتْ رِيَاحُ فُلَانٍ، إِذَا دَانَتْ لَهُ الدَّوْلَةُ ونفد أَمْرُهُ.

الثَّانِي: أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ قَطُّ نَصْرٌ إِلَّا بِرِيحٍ يَبْعَثُهَا الله، وَفِي الْحَدِيثِ «نُصِرْتُ بِالصَّبَا، وَأُهْلِكَتْ عَادٌ بِالدَّبُورِ»[1] وَالْقَوْلُ الْأَوَّلُ أَقْوَىٰ، لِأَنَّهُ تَعَالَىٰ جَعَلَ تَنَازُعَهُمْ مُؤَثِّرًا فِي ذَهَابِ الرِّيحِ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ اخْتِلَافَهُمْ لَا يُؤَثِّرُ فِي هُبُوبِ الصَّبَا، قَالَ مُجَاهِدٌ: وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ أَيْ: نُصْرَتُكُمْ، وَذَهَبَتْ رِيحُ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ حِينَ تَنَازَعُوا يوم أحد»[2].

وبيّن أن التفرقَ من الشيطانِ فعن أبي ثعلبةَ الخُشَنيِّ قال: كان الناسُ إذا نزلوا منزلًا -قال عمرو: كان الناسُ إذا نزلَ رسولُ الله ﷺ منزلًا- تفرَّقُوا في الشِّعَابِ والأوْدِيةِ، فقال رسولَ الله ﷺ: «إنَّ تَفَرُّقَكُم في هذه الشِّعابِ والأوديةِ إنما ذلكمُ من الشيطانِ»، فلم ينزلْ بعدَ ذلكَ مَنزلًا إلا انضَمَّ بعضُهم إلىٰ بعض، حتىٰ يقال: لو بُسِطَ عليهم ثَوبٌ لَعَمَّهُم[3].

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب: المغازي، باب: غزوة الخندق وهي الأحزاب، ح رقم (٤١٠٥)، ومسلم في كتاب: صلاة الاستسقاء، باب: في ريح الصبا والدبور، ح رقم (٢٧٦٣).

(٢) مفاتيح الغيب (٧/ ٤١٠).

(٣) أخرجه أبو داود في سننه ح رقم (٢٦٢٨)، وأخرجه النسائي في «الكبرىٰ» ح رقم (٨٨٠٥) عن عمرو بن عثمان وحده، بهذا الإسناد. وهو في «مسند أحمد» ح رقم (١٧٧٣٦)، و«صحيح ابن حبان» ح رقم (٢٦٩٠)، كما أخرجه الحاكم في المستدرك ح رقم (٢٥٤٠)، وقال: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ»، وقال الذهبي: صحيح، وصححه الألباني في التعليقات الحسان رقم (٢٦٩٧).

كما بيّن تعالىٰ عواقبَ التفرقِ في الدنيا بيّن عواقبَه في الآخرةِ قال تعالىٰ: ﴿ يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ ﴾ [آل عمران: ١٠٦] قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «تَبْيَضُّ وُجُوهُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ وَتَسْوَدُّ وُجُوهُ أَهْلِ الْبِدْعَةِ وَالْفُرْقَةِ»(١).

ومما سبق نخلصُ إلىٰ عدةِ أمور وهي:

١ - الاجتماعُ أصلٌ من أصولِ الدينِ الكلية، وقاعدةٌ من قواعدِه العظمىٰ، سعىٰ الإسلامُ إلىٰ تحقيقِ ذلك من خلالِ سائرِ ما شرعَه من عقيدةٍ توجبُ الولاءَ بين المؤمنين، وعباداتٍ تجمعُهم وتجعل التراحم وتؤلفُ بينهم من صلاةٍ وزكاةٍ وصيامٍ وحجٍ وجهادٍ، ومن أخلاقٍ توجبُ حسنَ التعاملِ بينهم، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَهَذَا الْأَصْلُ الْعَظِيمُ: وَهُوَ الِاعْتِصَامُ بِحَبْلِ اللهِ جَمِيعًا وَأَنْ لَا يَتَفَرَّقَ هُوَ مِنْ أَعْظَمِ أُصُولِ الْإِسْلَامِ، وَمِمَّا عَظُمَتْ وَصِيَّةُ اللهِ تَعَالَىٰ بِهِ فِي كِتَابِهِ، وَمِمَّا عَظُمَ ذَمُّهُ لِمَنْ تَرَكَهُ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَغَيْرِهِمْ، وَمِمَّا عَظُمَتْ بِهِ وَصِيَّةُ النَّبِيِّ ﷺ فِي مَوَاطِنِ عَامَّةٍ وَخَاصَّةٍ مِثْلَ قَوْلِهِ: «عَلَيْكُمْ بِالْجَمَاعَةِ فَإِنَّ يَدَ اللهِ عَلَىٰ الْجَمَاعَةِ»(٢)، وَقَوْلِهِ: «فَإِنَّ الشَّيْطَانَ مَعَ الْوَاحِدِ وَهُوَ مِنْ الِاثْنَيْنِ أَبْعَدُ»(٣)، وَقَوْلِهِ: «مَنْ رَأَىٰ مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلْيَصْبِرْ عَلَيْهِ؛ فَإِنَّهُ

---

(١) جامع البيان (١/ ٢٨٠).

(٢) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان، ح رقم (١٠٥٧٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٨٠٦٥) بدون لفظ: «عليكم بالجماعة».

(٣) أخرجه الترمذي، ح رقم (٢١٦٥)، والبيهقي في السنن الكبرىٰ ح رقم (١٣٩٠٤)، والحاكم في المستدرك ح رقم (٣٨٧)، وقال الترمذي: «حديث حسن صحيح غريب»، وقال الحاكم: «صحيح علىٰ شرط الشيخين»، ووافقه الذهبي، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة رقم (٤٣٠)..

مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ قِيدَ شِبْرٍ فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ مِنْ عُنُقِهِ»[١]، وَقَوْلِهِ: «أَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِأَفْضَلَ مِنْ دَرَجَةِ الصَّلَاةِ وَالصِّيَامِ وَالصَّدَقَةِ وَالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنْ الْمُنْكَرِ؟ قَالُوا: بَلَىٰ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ: صَلَاحُ ذَاتِ الْبَيْنِ؛ فَإِنَّ فَسَادَ ذَاتِ الْبَيْنِ هِيَ الْحَالِقَةُ لَا أَقُولُ تَحْلِقُ الشَّعْرَ وَلَكِنْ تَحْلِقُ الدِّينَ»[٢]، وَقَوْلِهِ: «مَنْ جَاءَكُمْ وَأَمْرَكُمْ عَلَىٰ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ يُرِيدُ أَنْ يُفَرِّقَ جَمَاعَتَكُمْ فَاضْرِبُوا عُنُقَهُ بِالسَّيْفِ كَائِنًا مَنْ كَانَ»[٣]، وَقَوْلِهِ: «يُصَلُّونَ لَكُمْ فَإِنْ أَصَابُوا فَلَكُمْ وَلَهُمْ وَإِنْ أَخْطَئُوا فَلَكُمْ وَعَلَيْهِمْ»[٤]، وَقَوْلِهِ: «سَتَفْتَرِقُ هَذِهِ الْأُمَّةُ عَلَىٰ ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً مِنْهَا وَاحِدَةٌ نَاجِيَةٌ وَاثْنَتَانِ وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ - قِيلَ: وَمَنْ الْفِرْقَةُ النَّاجِيَةُ؟ قَالَ - هِيَ الْجَمَاعَةُ يَدُ اللهِ عَلَىٰ الْجَمَاعَةِ»[٥].

وَبَابُ الْفَسَادِ الَّذِي وَقَعَ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ؛ بَلْ وَفِي غَيْرِهَا: هُوَ التَّفَرُّقُ وَالِاخْتِلَافُ، فَإِنَّهُ وَقَعَ بَيْنَ أُمَرَائِهَا وَعُلَمَائِهَا مِنْ مُلُوكِهَا وَمَشَايِخِهَا وَغَيْرِهِمْ

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب: الفتن، باب: قول النبي ﷺ: «سترون بعدي أمورا تنكرونها»، ح رقم (٧٠٥٤).

(٢) أخرجه أحمد، ح رقم (٢٧٥٠٨)، وأبو داود، ح رقم (٤٩١٩)،والترمذي، ح رقم (٢٥٠٩)، وقال: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وصححه الألباني في صحيح الجامع رقم (١٧٢٤).

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: الإمارة، باب: حكم من فرق أمر المسلمين وهو مجتمع، ح رقم (١٨٥٢).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب: الآذان، باب: إذا لم يتم الإمام وأتم من خلفه، ح رقم (٦٩٤).

(٥) أخرجه أحمد، ح رقم (١٢٤٧٩)، وابن ماجة، ح رقم (٣٩٩٢)، بلفظ: «وَإِنَّ أُمَّتِي سَتَفْتَرِقُ عَلَىٰ اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، تَهْلِكُ إِحْدَىٰ وَسَبْعُونَ فِرْقَةً، وَتَخْلُصُ فِرْقَةٌ «قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، مَنْ تِلْكَ الْفِرْقَةُ؟ قَالَ: «الْجَمَاعَةُ الْجَمَاعَةُ»، ولفظ ثلاث وسبعين أخرجه أبو داود ح رقم (٤٥٩٦)، والترمذي ح رقم (٢٦٤٠)، وصحح الألباني رواياته في السلسلة الصحيحة رقم (٢٠٣).

مِنْ ذَلِكَ مَا اللهُ بِهِ عَلِيمٌ، وَإِنْ كَانَ بَعْضُ ذَلِكَ مَغْفُورًا لِصَاحِبِهِ لِاجْتِهَادِهِ الَّذِي يُغْفَرُ فِيهِ خَطَؤُهُ أَوْ لِحَسَنَاتِهِ الْمَاحِيَةِ أَوْ تَوْبَتِهِ أَوْ لِغَيْرِ ذَلِكَ؛ لَكِنْ يُعْلَمُ أَنَّ رِعَايَتَهُ مِنْ أَعْظَمِ أُصُولِ الْإِسْلَامِ، وَلِهَذَا كَانَ امْتِيَازُ أَهْلِ النَّجَاةِ عَنْ أَهْلِ الْعَذَابِ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ بِالسُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَيَذْكُرُونَ فِي كَثِيرٍ مِنْ السُّنَنِ وَالْآثَارِ فِي ذَلِكَ مَا يَطُولُ ذِكْرُهُ، وَكَانَ الْأَصْلُ الثَّالِثُ بَعْدَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ الَّذِي يَجِبُ تَقْدِيمُ الْعَمَلِ بِهِ هُوَ الْإِجْمَاعُ فَإِنَّ اللهَ لَا يَجْمَعُ هَذِهِ الْأُمَّةَ عَلَىٰ ضَلَالَةٍ»[1].

٢- إن تفرقَ المسلمين، وعدمَ اجتماعِهم مخالفٌ لصريحِ الكتابِ والسنة في الأمرِ بالاعتصامِ والاجتماعِ، والنهي عن التفرقِ والاختلافِ والنزاع، فليس لمسلمٍ أن يحيدَ عن ذلك في كلِّ زمانٍ ومكان، قال تعالىٰ: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب: ٣٦]، ومن حادَ عن ذلك أو فعلَ ما يخالفُه مما يوجبُ البغضاءَ والتنافر فقد فرطَ في واجبٍ عظيمٍ، وهدمَ أصلًا كبيرًا من أصولِ الدين، هو آثم بفعلِهِ ذلك؛ لأنه يسعىٰ فيما يَجلبُ غضبَه تعالىٰ وعقابَه في الدنيا والآخرة، فالذي يجبُ شرعًا علىٰ كلِّ مسلمٍ هو السعيُ لجمعِ الكلمةِ وتأليفِ القلوب، قال شيخُ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: «مِنْ الْقَوَاعِدِ الْعَظِيمَةِ الَّتِي هِيَ مِنْ جِمَاعِ الدِّينِ: تَأْلِيفَ الْقُلُوبِ، وَاجْتِمَاعَ الْكَلِمَةِ، وَصَلَاحَ ذَاتِ الْبَيْنِ فَإِنَّ اللهَ تَعَالَىٰ يَقُولُ: ﴿فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَأَصْلِحُوا۟ ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾ [الأنفال: ١]، وَيَقُولُ: ﴿وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟﴾ [آل عمران: ١٠٣]، وَيَقُولُ: ﴿وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُوا۟ وَٱخْتَلَفُوا۟ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ﴾

(١) مجموع الفتاوىٰ (٢٢/ ٣٦٠).

وَأُوْلَٰٓئِكَ لَهُمۡ عَذَابٌ عَظِيمٞ﴾ [آل عمران: ١٠٥]، وَأَمْثَالُ ذَلِكَ مِنْ النُّصُوصِ الَّتِي تَأْمُرُ بِالْجَمَاعَةِ والائتلاف وَتَنْهَىٰ عَنْ الْفُرْقَةِ وَالِاخْتِلَافِ، وَأَهْلُ هَذَا الْأَصْلِ: هُمْ أَهْلُ الْجَمَاعَةِ كَمَا أَنَّ الْخَارِجِينَ عَنْهُ هُمْ أَهْلُ الْفُرْقَةِ»[(١)].

٣- إن قيامَ مصالحِ المسلمين الدينيةِ والدنيويةِ مرتبطٌ بوحدتِهم واجتماعِهم علىٰ الهدىٰ والحقِّ، وتركِ التفرقِ والاختلاف، وهو من الأمورِ المقررةِ شرعًا والمتفقِ عليها عقلًا، ومن هنا فإن الكفارَ لما أدركوا بعقولِهم أهميةَ وحدتِهم واجتماعِهم فعلوا ذلك بشتىٰ السبلِ، وسعوا فيما يشتت كلمتنا بشتىٰ السبل، فتحققَ لهم ما لم يتحقق لغيرِهم في الدنيا والآخرة، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «نَتِيجَةُ الْجَمَاعَةِ: رَحْمَةُ اللهِ، وَرِضْوَانُهُ، وَصَلَوَاتُهُ، وَسَعَادَةُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَبَيَاضُ الْوُجُوهِ، وَنَتِيجَةُ الْفُرْقَةِ: عَذَابُ اللهِ، وَلَعْنَتُهُ، وَسَوَادُ الْوُجُوهِ، وَبَرَاءَةُ الرَّسُولِ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهُمْ»[(٢)].

٤- إن نتائجَ عدمِ الاجتماعِ ووقوعِ التنازعِ والاختلافِ أمران معروفان متكرران لا ينبغي أن تغيبَ عن عقولنا، كما تحدث القرآن عن ذلك في يوم أحدٍ كما في قولِه تعالىٰ ﴿وَلَقَدۡ صَدَقَكُمُ ٱللَّهُ وَعۡدَهُۥٓ إِذۡ تَحُسُّونَهُم بِإِذۡنِهِۦۖ حَتَّىٰٓ إِذَا فَشِلۡتُمۡ وَتَنَٰزَعۡتُمۡ فِي ٱلۡأَمۡرِ وَعَصَيۡتُم مِّنۢ بَعۡدِ مَآ أَرَىٰكُم مَّا تُحِبُّونَۚ مِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلدُّنۡيَا وَمِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلۡأٓخِرَةَۚ ثُمَّ صَرَفَكُمۡ عَنۡهُمۡ لِيَبۡتَلِيَكُمۡۖ وَلَقَدۡ عَفَا عَنكُمۡۗ وَٱللَّهُ ذُو فَضۡلٍ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٥٢]، وحدث مراراً وتكراراً في تاريخ الأمة والتي كان من

(١) مجموع الفتاوىٰ (٢٨/ ٥١).

(٢) المصدر السابق (١/ ١٧).

أبرزها ذهاب دولة الأندلس، وسقوط بيت المقدس بأيدي اليهودِ المعتدين الغاصبين، والنتيجة إلىٰ يومنا هذا واحدة، وهي الفشلُ والخذلانُ، وذهاب القوةِ والعزةِ والدولةِ، ويصبحون لقمةً بأيدي أعدائهم المتربصين بهم، فتنهبُ ثرواتُهم، وتسفكُ دماؤُهم، وتنتهكُ أعراضُهم، وتدنسُ مقدساتهم، ويذهبُ أمنهم، ويحلُّ الخوفُ في ربوعِهم.

والمؤسفُ حقًا ما تعجُ به الساحةُ الإسلاميةُ من كثرةِ الاختلافاتِ والنزاعاتِ بين الدعاةِ، والعلماءِ، والأمراءِ، وعامةِ الناسِ، حتىٰ عمَّ الأسرَ والبوادي بما ينذرُ بخطرٍ عظيمٍ إن لم نتداركه.

٥- إن الاجتماعَ والوحدةَ ليس هو كلامٌ ينادي به الدعاةُ في المنابر فحسب؛ بل ينبغي أن يكونَ منهجَ حياةٍ يتربىٰ عليه المسلمُ في بيتهِ ومسجدِه وشارعهِ وسوقهِ، ودستورًا يحكمُ سائرَ تصرفاتِه في الحياةِ بما يجعلُه محبًا لإخوانه المسلمين، عفوًّا عن زلاتهم، ساترًا لعيوبهم، ساعيًا لخدمتِهم، عاملًا بما يؤلّفُ بينهم كما جاء في صحيح مسلمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَىٰ بَيْعِ بَعْضٍ، وَكُونُوا عِبَادَ اللهِ إِخْوَانًا الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ، وَلَا يَحْقِرُهُ التَّقْوَىٰ هَاهُنَا» وَيُشِيرُ إِلَىٰ صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ «بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَىٰ الْمُسْلِمِ حَرَامٌ، دَمُهُ، وَمَالُهُ، وَعِرْضُهُ»[1].

(١) أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم ظلم المسلم، وخذله، واحتقاره ودمه، وعرضه، وماله، ح رقم (٢٥٦٤).

٦- السعيُّ لاجتماعِ الكلمةِ لا ينبغي أن نراه ضربًا من الخيالِ، أو هو مسألةٌ صعبةُ المنالِ نظرًا لما آلَ إليه حالُ المسلمين من الفرقةِ والاختلاف، مما دفعَ بالكثيرين إلىٰ اليأسِ والاستسلامِ للواقع المؤلم، بل هي فريضةٌ ينبغي أن نسعىٰ إليها دون توقفٍ أو استسلامٍ، نسعىٰ إليها بمسؤوليةٍ كاملة، مستعينين بالله، فإن المرضَ الحسي ينبغي المسارعةُ إلىٰ علاجهِ، فكيف بالمرضِ المعنوي الذي ينخرُ في جسدِ الأمة، فهو تكليفٌ شرعي لا ينبغي أن نتوقفَ عنه، مدركين ما فيه من فضلٍ وأجرٍ عظيم كما كان يفعلُ النبيُّ عليه السلام، وقد بوب الإمامُ البخاري في صحيحه: (بَاب مَا جَاءَ فِي الْإِصْلاحِ بَيْنَ النَّاسِ إِذَا تَفَاسَدُوا، وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَىٰ: ﴿لَّا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَىٰهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ﴾ [النساء: ١١٤]، وَخُرُوجِ الْإِمَامِ إِلَىٰ الْمَوَاضِعِ لِيُصْلِحَ بَيْنَ النَّاسِ بِأَصْحَابِهِ)، وأورد في ذلك أحاديث عدة منها حديث سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «بَلَغَ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَنَّ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ بِقُبَاءَ كَانَ بَيْنَهُمْ شَيْءٌ فَخَرَجَ يُصْلِحُ بَيْنَهُمْ فِي أُنَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ...»[(١)].

وفي رواية أخرىٰ في البخاري قَالَ ﷺ: «كَانَ قِتَالٌ بَيْنَ بَنِي عَمْرٍو فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَصَلَّىٰ الظُّهْرَ ثُمَّ أَتَاهُمْ يُصْلِحُ بَيْنَهُمْ»[(٢)]، وفي رواية قال: «أَنَّ أَهْلَ قُبَاءٍ اقْتَتَلُوا حَتَّىٰ تَرَامَوْا بِالْحِجَارَةِ فَأُخْبِرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِذَلِكَ فَقَالَ اذْهَبُوا

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب: الصلح باب: ما جاء في الإصلاح بين الناس إذا تفاسدوا، ح رقم (٢٤٩٣).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب: الأحكام باب: الإمام يأتي قومًا فيصلح بينهم، ح رقم (٦٦٥٣).

بِنَا نُصْلِحُ بَيْنَهُمْ»[١]، فنجد في مبادرة النبي ﷺ - بمجرد سماع خبر النزاع - للصلح بينهم، وعدم انتظارهم حتىٰ يأتوا إليه ليصلح بينهم، أو يفصل بينهم بالحكم، وحث أصحابه علىٰ المشاركة معه؛ يدل علىٰ فضل الصلح ومنزلته، والترغيب في القيام به بين الناس، وأنه من الأمور التي ينبغي أن يعتني بها الإمام، وقد قال ﷺ: «ما عَمِلَ ابن آدمَ شيئًا أفضلَ من الصلاة، وإصلاح ذات البين، وخلقٍ حسنٍ»[٢].

قال السعدي رَحِمَهُ اللَّهُ: «الإصلاح لا يكون إلا بين متنازعين متخاصمين، والنزاع والخصام والتغاضب يجلب من الشر والفرقة ما لا يمكن حصره، فلذلك حث الشارع علىٰ الإصلاح بين الناس في الدماء والأموال والأعراض؛ بل وفي الأديان كما قال تعالىٰ: ﴿وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْ﴾ [آل عمران: ١٠٣]... والساعي في الإصلاح بين الناس أفضل من القانت بالصلاة والصيام والصدقة»[٣]، وقد جاء عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَلا أُخْبِرُكُمْ بِأَفْضَلَ مِنْ دَرَجَةِ الصِّيَامِ وَالصَّلاةِ وَالصَّدَقَةِ؟ قَالُوا: بَلَىٰ، قَالَ: صَلاحُ ذَاتِ الْبَيْنِ، فَإِنَّ فَسَادَ ذَاتِ الْبَيْنِ هِيَ الْحَالِقَةُ»[٤].

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب: الصلح باب: قول الإمام لأصحابه اذهبوا بنا نصلح، ح رقم (٢٤٩٦).

(٢) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان ح رقم (١١٠٩١)، وصححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة ح رقم ١٤٤٨.

(٣) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان (١/ ٢٠٢).

(٤) أخرجه أحمد في المسند، ح رقم (٢٦٢٣٦)، وأبو داود ح رقم (٤٢٧٣)، والترمذي ح رقم (٢٤٣٣)، وقال: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وقال البزار: إسناده صحيح، انظر: الدراية في تخريج أحاديث الهداية (٢/ ٢٧٠)، وقال الألباني في حكمه علىٰ سنن الترمذي: صحيح، ح رقم (٢٥٠٩).

٧- إن السعي لاجتماعِ الكلمةِ لا يعني التنازلَ عن الثوابتِ أو تركَ الحق، فإن للاجتماعِ في الإسلامِ منهجًا لا ينبغي أن نحيدَ عنه، كما قال تعالىٰ: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَقُولُوا۟ ٱشْهَدُوا۟ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران:٦٤]، فلا إفراطَ ولا تفريط، بين من يجعلون من كلِّ اختلافٍ فُرقةً ونزاعًا دون النظرِ إلىٰ الأصول العظيمةِ التي تجمعنا، وبين من يريدون أن يهدموا الأصولَ والكلياتِ في سبيلِ اجتماع الكلمة، فأهلُ السُنَّةِ يحرصون علىٰ التزامِ الحقِ والاجتماع عليه، ويتواصون به ظاهرًا وباطنًا، ومن هنا فقد ضبطوا اجتماعَهم بضابطين مهمين هما:

أولا: أن يكونَ الاجتماعُ علىٰ الحقِّ، وهو ما جاءت به نصوصُ القرآنِ والسنة بفهمِ سلف الأمة؛ فإنه بدون هذا القيدِ والضابط لا يكونُ اجتماعٌ أصلًا، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «فَمَتَىٰ تَرَكَ النَّاسُ بَعْضَ مَا أَمَرَهُمْ اللهُ بِهِ وَقَعَتْ بَيْنَهُمْ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ، وَإِذَا تَفَرَّقَ الْقَوْمُ فَسَدُوا وَهَلَكُوا، وَإِذَا اجْتَمَعُوا صَلَحُوا وَمَلَكُوا؛ فَإِنَّ الْجَمَاعَةَ رَحْمَةٌ وَالْفُرْقَةَ عَذَابٌ»[(١)].

وأما الأمر الثاني: وهو مراعاةُ ضوابطِ الخلاف: فإذا وقع خلافٌ بين أهلِ السُنَّة فإنه يقعُ منضبطًا بضوابطهِ الشرعية، التي من أهمها: الاحتكامُ إلىٰ الكتاب والسنة، وعدمُ التبديعِ في المسائلِ الظنيةِ والجزئية، ثم الحرصُ علىٰ الوحدةِ والائتلاف، وصلاحِ ذات البَيْن، وجمعِ الكلمة، فالمسلمُ لا يحكمُ عليه بخروجهِ عن جادةِ الحق إلا أن تكون المخالفةُ من هذين النوعين:

---

(١) مجموع الفتاوىٰ (٣/ ٤٢١).

الأول: المخالفةُ في أصلٍ من أصولِ الإسلام؛ لأن أصولَ الدين لا تحتملُ الخلاف فيها.

الثاني: ابتداعُ فروعٍ كثيرةٍ في الدين؛ لأن الجزئيات إذا كثرت يجري فيها ما يجري في الكليات، قال الشاطبي رَحِمَهُ اللَّهُ: «إِنَّ هَذِهِ الْفِرَقَ إِنَّمَا تَصِيرُ فِرَقًا بِخِلَافِهَا لِلْفِرْقَةِ النَّاجِيَةِ فِي مَعْنًى كُلِّيٍّ فِي الدِّينِ وَقَاعِدَةٍ مِنْ قَوَاعِدِ الشَّرِيعَةِ، لَا فِي جُزْئِيٍّ مِنَ الْجُزْئِيَّاتِ، إِذِ الْجُزْئِيُّ وَالْفَرْعُ الشَّاذُّ لَا يَنْشَأُ عَنْهُ مُخَالَفَةٌ يَقَعُ بِسَبَبِهَا التَّفَرُّقُ شِيَعًا، وَإِنَّمَا يَنْشَأُ التَّفَرُّقُ عِنْدَ وُقُوعِ الْمُخَالَفَةِ فِي الْأُمُورِ الْكُلِّيَّةِ، لِأَنَّ الْكُلِّيَّاتِ تَقْتَضِي عَدَدًا مِنَ الْجُزْئِيَّاتِ غَيْرَ قَلِيلٍ، وَشَاذُّهَا فِي الْغَالِبِ أَنْ لَا يَخْتَصَّ بِمَحَلٍّ دُونَ مَحَلٍّ وَلَا بِبَابٍ دُونَ بَابٍ... وَيَجْرِي مَجْرَى الْقَاعِدَةِ الْكُلِّيَّةِ كَثْرَةُ الْجُزْئِيَّاتِ، فَإِنَّ الْمُبْتَدِعَ إِذَا أَكْثَرَ مِنْ إِنْشَاءِ الْفُرُوعِ الْمُخْتَرَعَةِ عَادَ ذَلِكَ عَلَى كَثِيرٍ مِنَ الشَّرِيعَةِ بِالْمُعَارَضَةِ، كَمَا تَصِيرُ الْقَاعِدَةُ الْكُلِّيَّةُ مُعَارَضَةً أَيْضًا، وَأَمَّا الْجُزْئِيُّ فَبِخِلَافِ ذَلِكَ، بَلْ يُعَدُّ وُقُوعُ ذَلِكَ مِنَ الْمُبْتَدِعِ لَهُ كَالزَّلَّةِ وَالْفَلْتَةِ»[1].

فأيُّ مخالفةٍ في قاعدة كليةٍ أو أصلٍ من أصولِ الإسلام، أو الإكثارِ من الابتداع، ولو في الجزئيات؛ فإن ذلك يُخرج عن أهلِ السنة والجماعة، ويدخلُ في فرقِ البدعة والضلالة، هذا من حيث الحكمُ المطلقُ، وفي الحكمِ علىٰ الأشخاصِ تفصيلٌ يطول.

(١) الاعتصام (٢/ ٧١٢).

المطلب الثالث
مقومات الاعتصام

هنالك الكثيرُ من المقوماتِ التي يمكن أن تسهمَ في وحدةِ واعتصامِ الأمة ينبغي أن تعلمَ وتعززَ من ذلك:

أولاً: المرجعيةُ الواحدة:

من أبرزِ مقومات الأمةِ؛ أنها تصدرُ من مرجعيةٍ إيمانيةٍ وفكريةٍ واحدةٍ، خلافًا لجميعِ أهلِ الدياناتِ الموجودة، فهي أمةٌ معتصمةٌ بمنهجِها الواحدِ، القائمِ علىٰ الكتابِ والسنة، لا ترضىٰ به بديلًا، ولا تقبلُ عنه تحويلًا، الدينُ عندها الإسلام، والسعادةُ عندها في التمسكِ بالقرآنِ والسنة، وهو يمثلُ منهجَ حياةٍ لها، قال تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ﴾ [آل عمران:١٩]، وقال تعالىٰ: ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ [آل عمران: ٨٥]، وقال تعالىٰ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَكُم بُرْهَٰنٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكُمْ نُورًا مُّبِينًا ﴿١٧٤﴾ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَٱعْتَصَمُوا۟ بِهِۦ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِى رَحْمَةٍ مِّنْهُ وَفَضْلٍ وَيَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ صِرَٰطًا مُّسْتَقِيمًا﴾ [النساء: ١٧٤ – ١٧٥].

فهي أمةٌ تصدرُ من مرجعيةٍ واحدةٍ تمثلُ عقيدتَها وأخلاقَها وسمتَها وغايتَها في كلِّ بقاعِ الأرض، وإن تنازعوا فيما بينهم كانت المرجعيةُ الواحدةُ هي الفاصلُ كذلك بينهم، قال تعالىٰ: ﴿فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ

﴿إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء:٥٩].

واتحادُ المرجعيةِ الإيمانيةِ والفكريةِ والسلوكيةِ من أقوىٰ عناصرِ بناءِ المجتمعات، فكيف إذا كانت المرجعيةُ للأمةِ معصومةً من الخطأ، مضمونةَ الأثر، وكان للأمةِ أثرُها التاريخي الممتدُ أكثرَ من أربعمائةٍ وألفِ سنة مع هذه المرجعية، سُجّلَ من خلالِها البعدُ والعمقُ الحضاري لأمةِ الإسلامِ بما لا تدانيَها أمةٌ من الأممِ التي بُدِّلت مرجعيتُها وانقطعَ تاريخُها.

والاجتماع علىٰ هذه المرجعية هو الاجتماع الحقيقي الذي أمرنا به، وهو المقوم الأسمىٰ للاجتماع؛ لأنه يبقىٰ ويصمد في أوقات الابتلاءات والمحن، ويؤتي ثماره في كلِّ حال، ويحققُ غايتَه في كلِّ حين، أما الاجتماع تحت المظلات الأخرىٰ، من لون أو عرق أو بلد أو إقليم، فهو اجتماع صوري لا يبقىٰ طويلا ولا يؤتي ثماره المرجوة، ومن هنا فإن جميعَ الأنبياءِ والمرسلين جمعوا الناسَ تحت مظلةِ الدين، فانصهرت أعراقٌ متعددةٌ من أقاليمَ متباينةٍ فكوّنوا أمةً واحدة.

والمؤسف حقًا أننا نتركُ أعظمَ مقومٍ لوحدتِنا ونفسحُ المجالَ لدعاةِ العنصريةِ القبليةِ أو الشعوبيةِ، أو الطائفيةِ الحزبيةِ والمذهبيةِ، يفرقون جمعنا، ويشتتون صفوفنا، تحت هذه المسميات الجاهليةِ التي نبذَها رسولُنا يومَ أن أطلت برأسِها، فالقرآن هو الذي يجمعنا، فإذا اختلفنا فهو الفيصلُ بيننا كذلك، فلا مجالَ للرجوعِ إلىٰ دساتيرَ بشريةٍ، أو إلىٰ قوانين أجنبية، بل علينا أن نرجعَ إلىٰ كتابِ الله، وإلىٰ سنة الرسول عليه السلام.

ومن هنا جاءت الأدلةُ الكثيرةُ التي تحثُ علىٰ صونِ هذه المرجعية،

وإبرازِها ومحاربةِ كلِّ صورِ الابتداعِ والتحريفِ والتلبيسِ فيها؛ لما لذلك من دورٍ عظيمٍ في هدايةِ الأمةِ ووحدتها، واجتماعِ كلمتها.

ثانياً: القيم والأخلاق الإسلامية:

من أبرزِ مقوماتِ وحدةِ الأمةِ التي ينبغي الاعتناءُ بها، ما جاء في هذا الدين من قيمٍ وأخلاقٍ إنسانيةٍ عظيمةٍ، تعززُ كلُّها الوحدةِ والاجتماع، فهي أمةٌ معتدلةٌ في منهجِها، محاربةٌ لكلِّ صورِ الغلوِ والتطرفِ الذي يغذي التفرقِ والاختلاف، وهي أمةٌ معظمةٌ كذلك للدماءِ، فدينُها يحاربُ القتلَ والإفسادَ في الأرضِ بكلِّ صورِه، ورتبَّ على ذلك العقوباتِ الرادعةِ بما يعززُ الأمنَ والاستقرار، قال تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسۡعَوۡنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوۡ يُصَلَّبُوٓاْ أَوۡ تُقَطَّعَ أَيۡدِيهِمۡ وَأَرۡجُلُهُم مِّنۡ خِلَٰفٍ أَوۡ يُنفَوۡاْ مِنَ ٱلۡأَرۡضِۚ ذَٰلِكَ لَهُمۡ خِزۡيٞ فِي ٱلدُّنۡيَاۖ وَلَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [المائدة:٣٣]، أمةٌ دينُها صائنٌ للأعراضِ، يدعو إلىٰ الطهرِ والعفافِ في كلِّ صورِه، وقد جاءت عشراتُ الأدلةِ في سورةِ (البقرةِ) و(النساءِ) و(النورِ) و(الأحزابِ) و(الطلاقِ) لرعايةِ هذه الجانب، ومن هنا قامَ بناءُ مجتمعهِ على أسرةٍ مستقرةٍ محافظةٍ مترابطة، دينُها كذلك صائن للأموالِ، فحرّمَ الكذبَ والغشَ والسرقةَ والخيانةَ وغيرَها من قيمٍ كثيرةٍ يؤدي فقدُها للحروبِ والنزاعات، دينُها قائمٌ على العدلِ حتىٰ على العدوِ، قال تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلۡقِسۡطِۖ وَلَا يَجۡرِمَنَّكُمۡ شَنَـَٔانُ قَوۡمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعۡدِلُواْۚ ٱعۡدِلُواْ هُوَ أَقۡرَبُ لِلتَّقۡوَىٰۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرُۢ بِمَا تَعۡمَلُونَ﴾ [المائدة: ٨]، وقال تعالىٰ: ﴿وَإِذَا قُلۡتُمۡ فَٱعۡدِلُواْ وَلَوۡ كَانَ

ذَا قُرۡبَىٰۖ وَبِعَهۡدِ ٱللَّهِ أَوۡفُواْۚ ذَٰلِكُمۡ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ ﴾ [الأنعام: ١٥٢]، ودينُها قائمٌ علىٰ الصدقِ في القولِ والعمل، دينُها يحاربُ الحقدَ والحسد، ويدعو إلىٰ العفوِ والصفحِ والصبر، دينُها يحاربُ الغمزَ واللمزَ والتنابزَ بالألقاب، والسخرية مَن الآخرين، والتعالي والتكبرَ علىٰ الناسِ وغيرِها كثير، فهي تملك قيمًا وأخلاقًا لا تمتلُكها أمةً من الأممِ، من الرحمةِ والوفاءِ والبرِ والصلة مما يعززُ وحدةَ واجتماعَ كلمةِ الأمة.

ثالثاً: الشعائر التعبدية:

الإسلامُ في شعائرِه التعبديةِ يعززُ الاعتصامَ والاجتماع، فقد جاءت معاني الاجتماعِ والاعتصام مبثوثةً في كلِّ شرائعِ الإسلام وأركانِه، فالصلواتِ الخمس شرعت في بيوتِ الله تعالىٰ من أجلِ اجتماعِ المسلمين في حيِّهم في اليومِ خمس مرات يتعارفون ويتآلفون، ثم شرعت الجمعةُ لاجتماعٍ أوسعٍ من اجتماعِ أهلِ الصلوات الخمس التي تؤدىٰ في جوامعٍ تجمعُ أهلَ الأحياءِ غالبًا، ثم جعل اجتماعا أكبرًا وهو صلاةُ العيد، وأوسعَ من ذلك الاجتماعُ في عبادة الحج، كل ذلك يريدُ الشارعَ أن يجتمعَ الناسُ ويتربوا من خلالِ الشعائرِ التعبديةِ علىٰ الاجتماعِ؛ لأن في الاجتماعِ أهدافا ساميةً ومقاصدَ نبيلة، والزكاة والصدقات تعزز قيم التكافل والتراحم.

رابعاً: ما يجمع أفراد الأمة أعظم مما يفرقها:

فعناصر الاجتماع متوافرة، ومن أعظمِ مقوماتِ وحدةِ الأمة واعتصامِها؛ توفيرُ عناصرِ الوحدة بصورةٍ لم تتوفر لأمةٍ من الأمم، فربُّها الذي تعبدَه

واحد، فالاجتماعُ علىٰ التوحيدِ هو أعظمُ أسبابِ اجتماع الكلمة، وكتابُها واحد، ورسولُها واحد، فهي تسقىٰ من نبعٍ واحدٍ، وقبلتها ووجهتها وغايتها واحدة، واللغةُ الجامعة بينها واحدة، وتاريخها واحد، والولاء والبراء عندها واحد، قال تعالىٰ: ﴿إِنَّ هَٰذِهِۦٓ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَأَنَا۠ رَبُّكُمْ فَٱعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء: ٩٢].

خامساً: الرسالة والمسؤولية:

من أعظمِ مقوماتِ الأمة أنها أمةٌ اجتباها اللهُ واصطفاها لتحملِ مسؤوليةِ رسالةِ الإسلام والسلامِ في الأرض، قال تعالىٰ: ﴿وَجَٰهِدُوا۟ فِى ٱللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِۦ ۚ هُوَ ٱجْتَبَىٰكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ۚ مِّلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَٰهِيمَ ۚ هُوَ سَمَّىٰكُمُ ٱلْمُسْلِمِينَ مِن قَبْلُ وَفِى هَٰذَا لِيَكُونَ ٱلرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ ۚ فَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱعْتَصِمُوا۟ بِٱللَّهِ هُوَ مَوْلَىٰكُمْ ۖ فَنِعْمَ ٱلْمَوْلَىٰ وَنِعْمَ ٱلنَّصِيرُ﴾ [الحج: ٧٨]؛ فهي أمةٌ أخرجت رحمةً للناسِ لتكونَ شاهدةً وقائمةً بالحقِّ والهدىٰ، مؤتمنةً علىٰ الرسالةِ الخالدة التي أرادها اللهُ للعالمين، قال تعالىٰ: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة: ١٤٣]، فينبغي لها أن تعي دورَها وتحمل واجبَها، وتتضافرُ جهودُ حكامِها وعلمائها في تحملِ مشروعها الحضاري الأول للإنسانية كما قال تعالىٰ: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ ۗ وَلَوْ ءَامَنَ أَهْلُ ٱلْكِتَٰبِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُم ۚ مِّنْهُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴿١١٠﴾ لَن يَضُرُّوكُمْ إِلَّآ أَذًى ۖ وَإِن يُقَٰتِلُوكُمْ يُوَلُّوكُمُ ٱلْأَدْبَارَ ثُمَّ لَا يُنصَرُونَ﴾ [آل عمران: ١١٠- ١١١]، فهي

ليست أمةٌ تحي لبطونِها وفروجِها، لا همَّ لها إلا الماديات والرفاهيات؛ بل هي أمةٌ تحملُ نورًا وهدىً للإنسانيةِ الحائرةِ في عقيدتِها حتىٰ عبدَ بعضُهم الفئران، وقال بعضُهم: لا إله والحياةُ مادة، أمم حائرةٌ في فكرِها وأخلاقها حتىٰ أصبحت القيمُ تداسُ بالأرجلِ علىٰ أيدي السفهاء، بل صار التصدرُ لأسفهِ السفهاء.

وهي أمةٌ موعودةٌ بالاستخلافِ في الأرضِ إذا كانت واعيةٌ لرسالتِها ودورها، قال تعالىٰ: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ كَمَا ٱسْتَخْلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ ٱلَّذِى ٱرْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا ۚ يَعْبُدُونَنِى لَا يُشْرِكُونَ بِى شَيْـًٔا ۚ وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴿٥٥﴾ وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [النور: ٥٥- ٥٦].

سادساً: التاريخُ الناصع يحكي ملحمة اعتصام الأمة:

يمثلُ التاريخُ الناصعُ لأمتِنا مصدرَ عزٍ وفخرٍ وقوةٍ لها، وعنوانًا كبيرًا لوحدتِها من المشرقِ إلىٰ المغربِ، كيف نقلَها الإسلامُ من ضعفٍ لقوة، ومن تفرقٍ لاجتماعٍ، ومن ذلٍ لعز، تاريخُها مليء بالقدواتِ من العلماءِ والحكامِ والعباد، وهذا التاريخُ واحدٌ من الرصيدِ القوي الذي يحكي فضائلَ هذه الأمة ومآثرَها، ويقوي اللحمة بين أجيالِها المعاصرة، ويبصرُها بسبلِ نهضتِها إذا قرأته قراءةً فاحصة؛ لذا يجب قراءة هذا التاريخ وتعليمه للأجيال واستنباط الدروس والعبر المفيدة منه، حتىٰ تستطيعَ الأمةُ اكتشافَ مكامنِ ضعفِها، ومقوماتِ نهضتها، وطرقِ الصمودِ أمامَ جميع التحديات التي تواجهها

حاضرا ومستقبلا، المؤسفُ حقًا أننا لا نظهرُ للأجيالِ من تاريخِنا إلا فتراتِ الحروبِ والتقسيمِ، والاختلافِ والتنازع، متجاهلين لسنواتِ الوحدة والاجتماعِ والازدهار، فهو مقومٌ مهملٌ، بل مستخدمٌ فيما يهدمُ وحدتُها.

سابعاً: تحديات الواقع المشتركة:

الأمةُ مهددةٌ في وجودِها بعدوٍ مشترك يسعىٰ للقضاءِ عليها، والسعيُّ لنيلِ أي: جزءٍ من الأمة هو تمهيدٌ لضربِ غيرِها، والقضاءِ علىٰ كلِّ مقدراتها؛ ولذا من الغباءِ النظر لاستهدافِ إخوانِنا في العقيدة علىٰ أن ذلك لا يتعلقُ بنا، خلافًا لما أمرَ اللهُ تعالىٰ به في كتابِهِ من وجوبِ الولاء والنصرة، أن نكونَ صفًا واحدًا في مواجهةِ عدونا، قال تعالىٰ: ﴿ وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ ٱللَّهُ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ [التوبة:٧١]، وقال تعالىٰ: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِهِۦ صَفًّا كَأَنَّهُم بُنْيَٰنٌ مَّرْصُوصٌ ﴾ [الصف:٤].

والولاءُ للكافرين والانتصارِ بهم علىٰ المؤمنين هو من أعظمِ العواملِ المساعدة للقضاءِ علىٰ مقدرات الأمة عبر تاريخها؛ ولذا حرمه اللهُ تعالىٰ وجعله من كبائرِ الذنوب، كما قال تعالىٰ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۚ أَتُرِيدُونَ أَن تَجْعَلُوا۟ لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَٰنًا مُّبِينًا ﴿١٤٤﴾ إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِى ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ وَلَن تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا ﴾ [النساء: ١٤٤، ١٤٥]، وقال تعالىٰ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ ۘ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ

﴿٥١﴾ فَتَرَى ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ يُسَـٰرِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَىٰٓ أَن تُصِيبَنَا دَآئِرَةٌ ۚ فَعَسَى ٱللَّهُ أَن يَأْتِىَ بِٱلْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِندِهِۦ فَيُصْبِحُوا۟ عَلَىٰ مَآ أَسَرُّوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ نَـٰدِمِينَ ﴾ [المائدة ٥١، ٥٢]، فكيف يتخذُ العدو لله وليًا؛ ولذا قال تعالىٰ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِٱلْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا۟ بِمَا جَآءَكُم مِّنَ ٱلْحَقِّ يُخْرِجُونَ ٱلرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَن تُؤْمِنُوا۟ بِٱللَّهِ رَبِّكُمْ إِن كُنتُمْ خَرَجْتُمْ جِهَـٰدًا فِى سَبِيلِى وَٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِى ۚ تُسِرُّونَ إِلَيْهِم بِٱلْمَوَدَّةِ وَأَنَا۠ أَعْلَمُ بِمَآ أَخْفَيْتُمْ وَمَآ أَعْلَنتُمْ ۚ وَمَن يَفْعَلْهُ مِنكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ ﴾[الممتحنة:١]، والمؤسف حقًا أن ذلك واقعٌ بكثرةٍ عبر التاريخ، والهزائمُ بسببه متكررة، قال تعالىٰ: ﴿ تَرَىٰ كَثِيرًا مِّنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ۚ لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ أَن سَخِطَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِى ٱلْعَذَابِ هُمْ خَـٰلِدُونَ ﴿٨٠﴾ وَلَوْ كَانُوا۟ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلنَّبِىِّ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا ٱتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَآءَ وَلَـٰكِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ فَـٰسِقُونَ ﴿٨١﴾ ۞ لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ ٱلنَّاسِ عَدَٰوَةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱلْيَهُودَ وَٱلَّذِينَ أَشْرَكُوا۟ ۖ وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُم مَّوَدَّةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّا نَصَـٰرَىٰ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيسِينَ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ﴾ [المائدة: ٨٠ – ٨٢]؛ ولذا يجبُ أن تتضافرَ جهودُ الأمةِ مع بعضِها في شتىٰ المجالاتِ، السياسية والاقتصاديةِ والعسكريةِ والإعلاميةِ والاجتماعيةِ وغيرِها، في مواجهةِ عدوها المشترك المتربصِ بها في كلِّ وقتٍ وحين، والذين من أبرزِهم العدو الصهيوني، المغتصبُ لقدسِهم الشريف، الذي يعملُ علىٰ التوسعِ في دولتِهم لتبلغَ حدودُها من الفراتِ إلىٰ النيل، ومن وراءِ هؤلاءِ جهودٌ صليبيةٌ وإلحاديةٌ تسعىٰ للقضاءِ علىٰ أمةِ الإسلام، والانتقامِ منهم ما وجدت لذلك سبيلا، والتاريخُ خير شاهد، كما أنها اليومَ تواجه برامجَ العولمةِ التي تسعىٰ لفرضِ أنظمةٍ وأنماطٍ معينةٍ علىٰ

الأمةِ؛ لفرضِ هيمنتهم السياسية والاقتصاديةِ والثقافيةِ والاجتماعيةِ عليها، في صورةِ استعمارٍ جديدٍ يَحكمُ من خلالهِ القبضةَ علىٰ مقدراتِ الأمةِ ومواردِها، وجعلها تابعةً لهم بصورةٍ يصعبُ الانفكاك عنها، خاصةً وهي تعيش أوضاعًا مُهيئةً لذلك في جميع الأصعدة: من تفككاتٍ في أنظمتِها السياسية، وضعفٍ في الجوانبِ الاقتصاديةِ والثقافيةِ والعلمية، وتخلفٍ في المجالاتِ التقنية، بما جعلَ بلادَ الإسلامِ طاردةً للعقولِ المبدعة، وبلاد الكفرِ جاذبةً لهم مستفيدةً منهم، مسخرةً لهم في خدمةِ مشروعها الذي علم هؤلاء أو لم يعلموا سوف يكونون من خدامهِ وأعوانهِ ضد أمتهم.

ثامناً: الوعي بثمارِ الوحدة والاعتصام:

من أبرزِ مقوماتِ الوحدة والاجتماع ما هو متوفرٌ في عقولِ أبناءِ الأمة من وعي وإدراكٍ، أن من سبلِ النهضةِ والعزةِ اجتماعَ كلمتِها ومحاربةُ كلِّ صورِ التفرق والاختلاف، والتخلصِ من كلِّ صور العداوات والنزاعات بين الأفرادِ والجماعات بما يجعلُ جهودَ الأمةِ مجتمعة ومتوجهة نحو غايتها وهدفها الأسمىٰ، والمهم وهو اجتماعُ رأي العلماءِ والحكام.

المبحث الثاني
موانع الاعتصام وفوائده وسبل تحقيقه

المطلب الأول: موانع الاعتصام.

المطلب الثاني: فوائد الاعتصام.

المطلب الثالث: سبل تحقيق الاعتصام.

المطلب الأول

موانع الاعتصام

هنالك موانع كثيرة تصد عن الاعتصام منها النفسية، ومنها اتباع الأهواء والمصالح، ومنها ما يتعلق بالعادات والجوانب الاجتماعية وغيرها؛ ولكن من أهمها وأخطرها الموانع الفكرية؛ ولذا سوف يكون الحديث هنا عن أهم الموانع الفكرية، وهي الأظهر في المعالجة والأكثر تأثيرًا في الواقع:

أولًا: عدم التفريق بين ما لا يجوز فيه الاختلاف وما يجوز:

الأحكام الشرعية قسمها العلماء إلىٰ ثلاثة أقسام، وهي:

القسم الأول: ما نصَّ الشرع علىٰ وجوبه أو حرمته أو إباحته، فهذا يجب اتباعه، ولا يجوز الاختلاف فيه، وينكر علىٰ من خالفه، والقول فيه بالحرمة أو الوجوب أو الإباحة لا ينسب فيه لأحد من الأئمة والعلماء؛ بل ينسب الحكم فيها لله تعالىٰ وحده، وهو ما يسميه العلماء بالشرع المنزل كقوله تعالىٰ: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ وَٱلدَّمُ وَلَحْمُ ٱلْخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ وَٱلْمُنْخَنِقَةُ وَٱلْمَوْقُوذَةُ وَٱلْمُتَرَدِّيَةُ وَٱلنَّطِيحَةُ وَمَآ أَكَلَ ٱلسَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى ٱلنُّصُبِ وَأَن تَسْتَقْسِمُوا۟ بِٱلْأَزْلَٰمِ ۚ ذَٰلِكُمْ فِسْقٌ﴾ [المائدة: ٣].

القسم الثاني: ما لم ينصّ الشارع عليه، وهو ما اختلف العلماء في تحرير

حكمه، مع التزام الجميع بالتحاكم للكتاب والسنة، وَهُوَ مكانُ الِاجْتِهَادِ بَيْنَ الْأُمَّةِ، وموضع التمذهب، وهذا لا ينكر فيه علىٰ من عمل بما توصل إليه باجتهاده، بل يقرّ عليه «وَلَمْ تَجِبْ عَلَىٰ جَمِيعِ الْخَلْقِ مُوَافَقَتُهُ إِلَّا بِحُجَّةٍ لَا مَرَدَّ لَهَا مِنْ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ»[1].

والقسم الثالث: وهو ما يسمىٰ بالشرع المبدل لمن يبدلون حكم الله، ويحاولون إلباس الحق بالباطل، وهذا لا يجوز السكوت فيه، ويجب الإنكار علىٰ من يفعله، وهو كفر وضلال مبين، وهو شأن اليهود والنصارىٰ، كما قال تعالىٰ: ﴿مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْ يُحَرِّفُونَ ٱلۡكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ وَيَقُولُونَ سَمِعۡنَا وَعَصَيۡنَا وَٱسۡمَعۡ غَيۡرَ مُسۡمَعٖ وَرَٰعِنَا لَيَّۢا بِأَلۡسِنَتِهِمۡ وَطَعۡنٗا فِي ٱلدِّينِۚ وَلَوۡ أَنَّهُمۡ قَالُواْ سَمِعۡنَا وَأَطَعۡنَا وَٱسۡمَعۡ وَٱنظُرۡنَا لَكَانَ خَيۡرٗا لَّهُمۡ وَأَقۡوَمَ وَلَٰكِن لَّعَنَهُمُ ٱللَّهُ بِكُفۡرِهِمۡ فَلَا يُؤۡمِنُونَ إِلَّا قَلِيلٗا﴾ [النساء: ٤٦]. قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَلَفْظُ الشَّرْعِ يُقَالُ فِي عُرْفِ النَّاسِ عَلَىٰ ثَلَاثَةِ مَعَانٍ: «الشَّرْعُ الْمُنَزَّلُ» وَهُوَ مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ وَهَذَا يَجِبُ اتِّبَاعُهُ وَمَنْ خَالَفَهُ وَجَبَتْ عُقُوبَتُهُ، وَالثَّانِي «الشَّرْعُ الْمُؤَوَّلُ» وَهُوَ آرَاءُ الْعُلَمَاءِ الْمُجْتَهِدِينَ فِيهَا كَمَذْهَبِ مَالِكٍ وَنَحْوِهِ، فَهَذَا يَسُوغُ اتِّبَاعُهُ وَلَا يَجِبُ وَلَا يَحْرُمُ، وَلَيْسَ لِأَحَدِ أَنْ يُلْزِمَ عُمُومَ النَّاسِ بِهِ وَلَا يَمْنَعَ عُمُومَ النَّاسِ مِنْهُ، وَالثَّالِثُ «الشَّرْعُ الْمُبَدَّلُ» وَهُوَ الْكَذِبُ عَلَىٰ اللهِ وَرَسُولِهِ ﷺ أَوْ عَلَىٰ النَّاسِ بِشَهَادَاتِ الزُّورِ وَنَحْوِهَا وَالظُّلْمِ الْبَيِّنِ، فَمَنْ قَالَ: إنَّ هَذَا مِنْ شَرْعِ اللهِ فَقَدْ كَفَرَ بِلَا نِزَاعٍ، كَمَنْ قَالَ: إنَّ الدَّمَ وَالْمَيْتَةَ حَلَالٌ - وَلَوْ قَالَ هَذَا مَذْهَبِي وَنَحْوُ ذَلِكَ»[2]، ومن

(١) مجموع الفتاوىٰ (٣٥/ ٣٩٦).

(٢) المصدر السابق (٣/ ٢٦٨).

هنا لابد من التفريق بين ما يسميه العلماء: بالشَّرع المنزَّل، والشَّرع المؤوَّل، والشَّرع المبدَّل، ولو نظرنا اليوم لغالب ما يدور بين أهل السنة من نزاعات فإنه في الشرع المؤوّل وليس فيما يسمىٰ بالمنزَّل أو المبدَّل.

ومن هنا قال العلماء: إن الخلاف ينقسم إلىٰ خلاف ممنوع محرم، وهو الذي يعبَّر عنه بالانحراف الذي دافعه الأغراض الشخصية والحظوظ النفسية وهو الغالب اليوم، والخلاف الواجب، وهو الذي يكون بين الحق والباطل؛ ولكن تكون معالجته بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن، وخلاف جائز وهو خلاف التنوع والإثراء وهو يكون في المسائل الظنية الاجتهادية، كاختلافات الأئمة الأربعة، وهو الذي لا يجوز فيه التقاطع والتدابر، وإن وقع تدابر وتقاطع فيرجع في غالبه لسوء التربية ونقص الوعي الشرعي، والمسائل التي نص عليها الشارع لا يجوز نسبتها لعالم حتىٰ لا نقلل من شأنها، أما ما اختاره أحد الأئمة من المسائل الظنية بأن هذا هو المراد، وقال عالم بغيره فيجوز نسبته، وهذا هو محل التمذهب.

ثانيًا: الغلو في مسائل التجريح والتبديع والتكفير:

من أكبر موانع الاعتصام اليوم تسارع بعض الأفراد في تصنيف الجماعات والدعاة والناس وتكفير بعضهم، وتبديع وتجريح بعضهم، ووصف بعضهم بالانحراف المنهجي دون دليل قاطع من الكتاب والسنة، أو حتىٰ تحرير لمفهوم المنهج، مما جعل شباب الأمة في حيرة من أمرهم، وأدىٰ ذلك إلىٰ عدم اجتماع كلمة أهل الدعوة فضلًا عن غيرهم، وهو ما أحدثه الخوارج عمومًا خلافًا لأهل السنة والجماعة الذين يحكمون بالعدل، ويرحمون

الخلق، ويسعون إلىٰ ما يجمع الصف ويوحِّد الجماعة، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وَالْخَوَارِجُ هُمْ أَوَّلُ مَنْ كَفَّرَ الْمُسْلِمِينَ، يُكَفِّرُونَ بِالذُّنُوبِ، وَيُكَفِّرُونَ مَنْ خَالَفَهُمْ فِي بِدْعَتِهِمْ وَيَسْتَحِلُّونَ دَمَهُ وَمَالَهُ، وَهَذِهِ حَالُ أَهْلِ الْبِدَعِ يَبْتَدِعُونَ بِدْعَةً وَيُكَفِّرُونَ مَنْ خَالَفَهُمْ فِيهَا، وَأَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ يَتَّبِعُونَ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ وَيُطِيعُونَ اللهَ وَرَسُولَهُ فَيَتَّبِعُونَ الْحَقَّ وَيَرْحَمُونَ الْخَلْقَ»[1].

قال ابن القيم في نونيته (الكافية الشافية)[2] في بيان أمثال هؤلاء:

عجت فـــروجُ الخلقِ ثم دمـــاؤهم وحقوقهـــم منـــه إلـــىٰ الديـــان

مـا عنـده علـم سـوىٰ التكفيـر والتـ ـــبديع والتضليـــل والبهتـــان

كثير من هذا التصنيف القائم عند بعض من عرفوا به من دعاة التبديع والتجريح قائم علىٰ الهوىٰ والظلم، وليس علىٰ العدل والحق.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «فَمَنْ قَالَ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْإِجْمَاعِ كَانَ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَأَمَّا تَعْيِينُ هَذِهِ الْفِرَقِ فَقَدْ صَنَّفَ النَّاسُ فِيهِمْ مُصَنَّفَاتٍ وَذَكَرُوهُمْ فِي كُتُبِ الْمَقَالَاتِ؛ لَكِنَّ الْجَزْمَ بِأَنَّ هَذِهِ الْفِرْقَةَ الْمَوْصُوفَةَ... هِيَ إحْدَىٰ الثِّنْتَيْنِ وَالسَّبْعِينَ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ دَلِيلٍ فَإِنَّ اللهَ حَرَّمَ الْقَوْلَ بِلَا عِلْمٍ عُمُومًا؛ وَحَرَّمَ الْقَوْلَ عَلَيْهِ بِلَا عِلْمٍ خُصُوصًا؛ فَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْيَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا۟ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [الأعراف: ٣٣]، وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ كُلُوا۟ مِمَّا فِى ٱلْأَرْضِ حَلَٰلًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُوا۟ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِ ۚ إِنَّهُۥ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴿١٦٨﴾

(١) مجموع الفتاوىٰ (٣/ ٢٧٩).

(٢) نونية ابن القيم الكافية الشافية (ص: ٣٦٢).

﴿إِنَّمَا يَأْمُرُكُم بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَن تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٦٨ – ١٦٩]، وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ [الإسراء: ٣٦]، وَأَيْضًا فَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ يُخْبِرُ عَنْ هَذِهِ الْفِرَقِ بِحُكْمِ الظَّنِّ وَالْهَوَىٰ فَيَجْعَلُ طَائِفَتَهُ وَالْمُنْتَسِبَةَ إِلَىٰ مَتْبُوعِهِ الْمُوَالِيَةَ لَهُ هُمْ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ؛ وَيَجْعَلُ مَنْ خَالَفَهَا أَهْلَ الْبِدَعِ وَهَذَا ضَلَالٌ مُبِينٌ، فَإِنَّ أَهْلَ الْحَقِّ وَالسُّنَّةِ لَا يَكُونُ مَتْبُوعُهُمْ إِلَّا رَسُولُ اللهِ ﷺ الَّذِي لَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ، فَهُوَ الَّذِي يَجِبُ تَصْدِيقُهُ فِي كُلِّ مَا أَخْبَرَ؛ وَطَاعَتُهُ فِي كُلِّ مَا أَمَرَ وَلَيْسَتْ هَذِهِ الْمَنْزِلَةُ لِغَيْرِهِ مِنَ الْأَئِمَّةِ؛ بَلْ كُلُّ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ يُؤْخَذُ مِنْ قَوْلِهِ وَيُتْرَكُ إِلَّا رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَمَنْ جَعَلَ شَخْصًا مِنَ الْأَشْخَاصِ غَيْرَ رَسُولِ اللهِ ﷺ مَنْ أَحَبَّهُ وَوَافَقَهُ كَانَ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَمَنْ خَالَفَهُ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْبِدْعَةِ وَالْفُرْقَةِ – كَمَا يُوجَدُ ذَلِكَ فِي الطَّوَائِفِ مِنَ اتِّبَاعِ أَئِمَّةٍ فِي الْكَلَامِ فِي الدِّينِ وَغَيْرِ ذَلِكَ – كَانَ مِنْ أَهْلِ الْبِدَعِ وَالضَّلَالِ وَالتَّفَرُّقِ...إِلىٰ أن قال: وَمِمَّا يَنْبَغِي أَيْضًا أَنْ يُعْرَفَ أَنَّ الطَّوَائِفَ الْمُنْتَسِبَةَ إِلَىٰ مَتْبُوعِينَ فِي أُصُولِ الدِّينِ وَالْكَلَامِ: عَلَىٰ دَرَجَاتٍ مِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ قَدْ خَالَفَ السُّنَّةَ فِي أُصُولٍ عَظِيمَةٍ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِنَّمَا خَالَفَ السُّنَّةَ فِي أُمُورٍ دَقِيقَةٍ، وَمَنْ يَكُونُ قَدْ رَدَّ عَلَىٰ غَيْرِهِ مِنَ الطَّوَائِفِ الَّذِينَ هُمْ أَبْعَدُ عَنِ السُّنَّةِ مِنْهُ؛ فَيَكُونُ مَحْمُودًا فِيمَا رَدَّهُ مِنَ الْبَاطِلِ وَقَالَهُ مِنَ الْحَقِّ؛ لَكِنْ يَكُونُ قَدْ جَاوَزَ الْعَدْلَ فِي رَدِّهِ بِحَيْثُ جَحَدَ بَعْضَ الْحَقِّ وَقَالَ بَعْضَ الْبَاطِلِ، فَيَكُونُ قَدْ رَدَّ بِدْعَةً كَبِيرَةً بِبِدْعَةٍ أَخَفَّ مِنْهَا؛ وَرَدَّ بِالْبَاطِلِ بَاطِلًا بِبَاطِلٍ أَخَفَّ مِنْهُ وَهَذِهِ حَالُ أَكْثَرِ أَهْلِ الْكَلَامِ الْمُنْتَسِبِينَ إِلَىٰ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَمِثْلُ هَؤُلَاءِ إِذَا لَمْ يَجْعَلُوا مَا ابْتَدَعُوهُ قَوْلًا يُفَارِقُونَ بِهِ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ؛ يُوَالُونَ عَلَيْهِ وَيُعَادُونَ؛ كَانَ مِنْ نَوْعِ الْخَطَأِ، وَاللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ يَغْفِرُ لِلْمُؤْمِنِينَ خَطَأَهُمْ

فِي مِثْلِ ذَلِكَ، وَلِهَذَا وَقَعَ فِي مِثْلِ هَذَا كَثِيرٌ مِنْ سَلَفِ الْأُمَّةِ وَأَئِمَّتِهَا: لَهُمْ مَقَالَاتٌ قَالُوهَا بِاجْتِهَادٍ وَهِيَ تُخَالِفُ مَا ثَبَتَ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ؛ بِخِلَافِ مَنْ وَالَىٰ مُوَافِقَهُ وَعَادَىٰ مُخَالِفَهُ، وَفَرَّقَ بَيْنَ جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ، وَكَفَّرَ وَفَسَّقَ مُخَالِفَهُ دُونَ مُوَافِقِهِ فِي مَسَائِلِ الْآرَاءِ وَالِاجْتِهَادَاتِ؛ وَاسْتَحَلَّ قِتَالَ مُخَالِفِهِ دُونَ مُوَافِقِهِ، فَهَؤُلَاءِ مِنْ أَهْلِ التَّفَرُّقِ وَالِاخْتِلَافَاتِ، وَلِهَذَا كَانَ أَوَّلُ مَنْ فَارَقَ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ مِنْ أَهْلِ الْبِدَعِ «الْخَوَارِجُ» الْمَارِقُونَ»[1].

ومن هنا كان من أعظم الضرر الواقع اليوم هؤلاء الذين يصنفون الناس بأمور ما أنزل الله بها من سلطان، فيزيدون الأمة فرقة وشتاتًا، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَكَذَلِكَ التَّفْرِيقُ بَيْنَ الْأُمَّةِ وَامْتِحَانِهَا بِمَا لَمْ يَأْمُرْ اللهُ بِهِ وَلَا رَسُولُهُ: مِثْلَ أَنْ يُقَالَ لِلرَّجُلِ: أَنْتَ شكيلي، أَوْ قرفندي، فَإِنَّ هَذِهِ أَسْمَاءٌ بَاطِلَةٌ مَا أَنْزَلَ اللهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ، وَلَيْسَ فِي كِتَابِ اللهِ وَلَا سُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ وَلَا فِي الْآثَارِ الْمَعْرُوفَةِ عَنْ سَلَفِ الْأَئِمَّةِ لَا شكيلي وَلَا قرفندي، وَالْوَاجِبُ عَلَىٰ الْمُسْلِمِ إِذَا سُئِلَ عَنْ ذَلِكَ أَنْ يَقُولَ: لَا أَنَا شكيلي وَلَا قرفندي؛ بَلْ أَنَا مُسْلِمٌ مُتَّبِعٌ لِكِتَابِ اللهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ، وَقَدْ رَوَيْنَا عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ: أَنَّهُ سَأَلَ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا فَقَالَ: «أَنْتَ عَلَىٰ مِلَّةِ عَلِيٍّ أَوْ مِلَّةِ عُثْمَانَ؟ فَقَالَ: لَسْتُ عَلَىٰ مِلَّةِ عَلِيٍّ وَلَا عَلَىٰ مِلَّةِ عُثْمَانَ؛ بَلْ أَنَا عَلَىٰ مِلَّةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ»، وَكَذَلِكَ كَانَ كُلٌّ مِنْ السَّلَفِ يَقُولُونَ: كُلُّ هَذِهِ الْأَهْوَاءِ فِي النَّارِ: وَيَقُولُ أَحَدُهُمْ: مَا أُبَالِي أي: النِّعْمَتَيْنِ أَعْظَمُ؟ عَلَىٰ أَنْ هَدَانِي اللهُ لِلْإِسْلَامِ أَوْ أَنْ جَنَّبَنِي هَذِهِ الْأَهْوَاءَ، وَاللهُ تَعَالَىٰ قَدْ سَمَّانَا فِي الْقُرْآنِ: الْمُسْلِمِينَ، الْمُؤْمِنِينَ، عِبَادَ اللهِ، فَلَا

(١) مجموع الفتاوى (٣/ ٣٤٦ - ٣٤٩).

نَعْدِلُ عَنْ الْأَسْمَاءِ الَّتِي سَمَّانَا اللهُ بِهَا إِلَىٰ أَسْمَاءٍ أَحْدَثَهَا قَوْمٌ - وَسَمَّوْهَا هُمْ وَآبَاؤُهُمْ - مَا أَنْزَلَ اللهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ؛ بَلْ الْأَسْمَاءُ الَّتِي قَدْ يَسُوغُ التَّسَمِّي بِهَا مِثْلُ انْتِسَابِ النَّاسِ إلَىٰ إمَامٍ كَالْحَنَفِيِّ وَالْمَالِكِيِّ وَالشَّافِعِيِّ وَالْحَنْبَلِيِّ، أَوْ إلَىٰ شَيْخٍ كَالْقَادِرِيِّ والعدوي وَنَحْوِهِمْ، أَوْ مِثْلُ الِانْتِسَابِ إلَىٰ الْقَبَائِلِ: كَالْقَيْسِيِّ وَالْيَمَانِيِّ، وَإِلَىٰ الْأَمْصَارِ كَالشَّامِيِّ وَالْعِرَاقِيِّ وَالْمِصْرِيِّ، فَلَا يَجُوزُ لِأَحَدِ أَنْ يَمْتَحِنَ النَّاسَ بِهَا وَلَا يُوَالِيَ بِهَذِهِ الْأَسْمَاءِ وَلَا يُعَادِيَ عَلَيْهَا؛ بَلْ أَكْرَمُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللهِ أَتْقَاهُمْ مِنْ أي: طَائِفَةٍ كَانَ، وَاَللهُ سُبْحَانَهُ قَدْ أَوْجَبَ مُوَالَاةَ الْمُؤْمِنِينَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ وَأَوْجَبَ عَلَيْهِمْ مُعَادَاةَ الْكَافِرِينَ، فَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٥١﴾ فَتَرَى ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ يُسَٰرِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَىٰٓ أَن تُصِيبَنَا دَآئِرَةٌ ۚ فَعَسَى ٱللَّهُ أَن يَأْتِىَ بِٱلْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِندِهِۦ فَيُصْبِحُواْ عَلَىٰ مَآ أَسَرُّواْ فِىٓ أَنفُسِهِمْ نَٰدِمِينَ ﴿٥٢﴾ وَيَقُولُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَهَٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ أَقْسَمُواْ بِٱللَّهِ جَهْدَ أَيْمَٰنِهِمْ ۙ إِنَّهُمْ لَمَعَكُمْ ۚ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ فَأَصْبَحُواْ خَٰسِرِينَ ﴿٥٣﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَسَوْفَ يَأْتِى ٱللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ يُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَآئِمٍ ۚ ذَٰلِكَ فَضْلُ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٥٤﴾ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُمْ رَٰكِعُونَ ﴿٥٥﴾ وَمَن يَتَوَلَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فَإِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ﴾ [المائدة: ٥١ – ٥٦] فَقَدْ أَخْبَرَ سُبْحَانَهُ أَنَّ وَلِيَّ الْمُؤْمِنِ هُوَ اللهُ وَرَسُولُهُ، وَعِبَادُهُ الْمُؤْمِنِينَ، وَهَذَا عَامٌّ فِي كُلِّ مُؤْمِنٍ مَوْصُوفٍ بِهَذِهِ الصِّفَةِ سَوَاءٌ كَانَ مِنْ أَهْلِ نِسْبَةٍ أَوْ بَلْدَةٍ أَوْ مَذْهَبٍ أَوْ طَرِيقَةٍ أَوْ لَمْ يَكُنْ، وَقَالَ اللهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ﴾ [التوبة: ٧١]، وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَهَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ ءَاوَواْ

﴿وَنَصَرُوٓاْ أُوْلَٰٓئِكَ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٖ﴾ [الأنفال: ٧٢]، إِلَىٰ قَوْلِهِ ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنۢ بَعۡدُ وَهَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ مَعَكُمۡ فَأُوْلَٰٓئِكَ مِنكُمۡ﴾ [الأنفال: ٧٥]، وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ٱقۡتَتَلُواْ﴾ [الحجرات: ٩] إِلَىٰ قَوْله تَعَالَىٰ ﴿فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَهُمَاۖ فَإِنۢ بَغَتۡ إِحۡدَىٰهُمَا عَلَى ٱلۡأُخۡرَىٰ فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِي تَبۡغِي حَتَّىٰ تَفِيٓءَ إِلَىٰٓ أَمۡرِ ٱللَّهِۚ فَإِن فَآءَتۡ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَهُمَا بِٱلۡعَدۡلِ وَأَقۡسِطُوٓاْۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُقۡسِطِينَ ٩ إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ إِخۡوَةٞ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَ أَخَوَيۡكُمۡۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمۡ تُرۡحَمُونَ﴾ [الحجرات: ٩ – ١٠]، وَفِي الصِّحَاحِ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادِّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ كَمَثَلِ الْجَسَدِ الْوَاحِدِ إذَا اشْتَكَىٰ مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَىٰ لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالْحُمَّىٰ وَالسَّهَرِ»[(١)]، وَفِي الصِّحَاحِ أَيْضًا أَنَّهُ قَالَ: «الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ»[(٢)]، وَفِي الصِّحَاحِ أَيْضًا أَنَّهُ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ»[(٣)]، وَقَالَ ﷺ: «الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يُسْلِمُهُ وَلَا يَظْلِمُهُ»[(٤)]، وَأَمْثَالُ هَذِهِ النُّصُوصِ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ كَثِيرَةٌ، وَقَدْ جَعَلَ اللهُ

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب: الأدب، باب: رحمة الناس والبهائم، ح رقم (٦٠١١)، ومسلم في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم ، ح رقم (٢٥٨٦).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب: الإيمان، باب: من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه، ح رقم (١٣)، ومسلم في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم ، ح رقم (٢٥٨٥).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب: الصلاة، باب: تشبيك الأصابع في المسجد وغيره، ح رقم (١٣، ومسلم في كتاب: الإيمان، باب: الدليل علىٰ أن من خصال الإيمان أن يحب لأخيه المسلم ما يحب لنفسه من الخير، ح رقم (٤٥).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب: المظالم والغصب، باب: لا يظلم المسلم المسلم ولا يسلمه، ح رقم (٢٤٤٢)، ومسلم في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: تحريم الظلم، ح رقم (٢٥٨٠).

فِيهَا عِبَادَهُ الْمُؤْمِنِينَ بَعْضَهُمْ أَوْلِيَاءَ بَعْضٍ وَجَعَلَهُمْ إِخْوَةً وَجَعَلَهُمْ مُتَنَاصِرِينَ مُتَرَاحِمِينَ مُتَعَاطِفِينَ، وَأَمَرَهُمْ سُبْحَانَهُ بالائتلاف وَنَهَاهُمْ عَنْ الِافْتِرَاقِ وَالِاخْتِلَافِ فَقَالَ: ﴿وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْ﴾ [آل عمران: ١٠٣]، وَقَالَ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍۚ إِنَّمَآ أَمْرُهُمْ إِلَى ٱللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُواْ يَفْعَلُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٩]، فَكَيْفَ يَجُوزُ مَعَ هَذَا لِأُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ أَنْ تَفْتَرِقَ وَتَخْتَلِفَ حَتَّىٰ يُوَالِيَ الرَّجُلُ طَائِفَةً وَيُعَادِيَ طَائِفَةً أُخْرَىٰ بِالظَّنِّ وَالْهَوَىٰ؛ بِلَا بُرْهَانٍ مِنْ اللهِ تَعَالَىٰ، وَقَدْ بَرَّأَ اللهُ نَبِيَّهُ ﷺ مِمَّنْ كَانَ هَكَذَا، فَهَذَا فِعْلُ أَهْلِ الْبِدَعِ؛ كَالْخَوَارِجِ الَّذِينَ فَارَقُوا جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَاسْتَحَلُّوا دِمَاءَ مَنْ خَالَفَهُمْ، وَأَمَّا أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فَهُمْ مُعْتَصِمُونَ بِحَبْلِ اللهِ، وَأَقَلُّ مَا فِي ذَلِكَ أَنْ يُفَضِّلَ الرَّجُلُ مَنْ يُوَافِقُهُ عَلَىٰ هَوَاهُ وَإِنْ كَانَ غَيْرُهُ أَتْقَىٰ لِلَّهِ مِنْهُ، وَإِنَّمَا الْوَاجِبُ أَنْ يُقَدِّمَ مَنْ قَدَّمَهُ اللهُ وَرَسُولُهُ، وَيُؤَخِّرَ مَنْ أَخَّرَهُ اللهُ وَرَسُولُهُ، وَيُحِبَّ مَا أَحَبَّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ، وَيُبْغِضَ مَا أَبْغَضَهُ اللهُ وَرَسُولُهُ؛ وَيَنْهَىٰ عَمَّا نَهَىٰ اللهُ عَنْهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنْ يَرْضَىٰ بِمَا رَضِيَ اللهُ بِهِ وَرَسُولُهُ؛ وَأَنْ يَكُونَ الْمُسْلِمُونَ يَدًا وَاحِدَةً، فَكَيْفَ إِذَا بَلَغَ الْأَمْرُ بِبَعْضِ النَّاسِ إِلَىٰ أَنْ يُضَلِّلَ غَيْرَهُ وَيُكَفِّرَهُ وَقَدْ يَكُونُ الصَّوَابُ مَعَهُ وَهُوَ الْمُوَافِقُ لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ؛ وَلَوْ كَانَ أَخُوهُ الْمُسْلِمُ قَدْ أَخْطَأَ فِي شَيْءٍ مِنْ أُمُورِ الدِّينِ فَلَيْسَ كُلُّ مَنْ أَخْطَأَ يَكُونُ كَافِرًا وَلَا فَاسِقًا؛ بَلْ قَدْ عَفَا اللهُ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ عَنْ الْخَطَأِ وَالنِّسْيَانِ، وَقَدْ قَالَ تَعَالَىٰ فِي كِتَابِهِ فِي دُعَاءِ الرَّسُولِ ﷺ وَالْمُؤْمِنِينَ: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [الحجرات: ٩ - ١٠] وَثَبَتَ فِي الصَّحِيحِ أَنَّ اللهَ قَالَ: (قَدْ فَعَلْت). لَا سِيَّمَا وَقَدْ يَكُونُ مَنْ يُوَافِقُكُمْ فِي أَخَصَّ مِنْ الْإِسْلَامِ مِثْلَ أَنْ يَكُونَ مِثْلَكُمْ عَلَىٰ مَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ، «أَوْ مُنْتَسِبًا إِلَىٰ الشَّيْخِ عَدِيٍّ» ثُمَّ بَعْدَ هَذَا قَدْ يُخَالِفُ فِي شَيْءٍ وَرُبَّمَا كَانَ الصَّوَابُ مَعَهُ، فَكَيْفَ يُسْتَحَلُّ

عِرْضُهُ وَدَمُهُ أَوْ مَالُهُ؟ مَعَ مَا قَدْ ذَكَرَ اللهُ تَعَالَىٰ مِنْ حُقُوقِ الْمُسْلِمِ وَالْمُؤْمِنِ، وَكَيْفَ يَجُوزُ التَّفْرِيقُ بَيْنَ الْأُمَّةِ بِأَسْمَاءٍ مُبْتَدَعَةٍ لَا أَصْلَ لَهَا فِي كِتَابِ اللهِ وَلَا سُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ؟ وَهَذَا التَّفْرِيقُ الَّذِي حَصَلَ مِنَ الْأُمَّةِ عُلَمَائِهَا وَمَشَايِخِهَا؛ وَأُمَرَائِهَا وَكُبَرَائِهَا هُوَ الَّذِي أَوْجَبَ تَسَلُّطَ الْأَعْدَاءِ عَلَيْهَا، وَذَلِكَ بِتَرْكِهِمُ الْعَمَلَ بِطَاعَةِ اللهِ وَرَسُولِهِ كَمَا قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَمِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّا نَصَٰرَىٰٓ أَخَذۡنَا مِيثَٰقَهُمۡ فَنَسُواْ حَظّٗا مِّمَّا ذُكِّرُواْ بِهِۦ فَأَغۡرَيۡنَا بَيۡنَهُمُ ٱلۡعَدَٰوَةَ وَٱلۡبَغۡضَآءَ﴾ [المائدة: ١٤]، فَمَتَىٰ تَرَكَ النَّاسُ بَعْضَ مَا أَمَرَهُمُ اللهُ بِهِ وَقَعَتْ بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ، وَإِذَا تَفَرَّقَ الْقَوْمُ فَسَدُوا وَهَلَكُوا، وَإِذَا اجْتَمَعُوا صَلَحُوا وَمَلَكُوا؛ فَإِنَّ الْجَمَاعَةَ رَحْمَةٌ وَالْفُرْقَةَ عَذَابٌ، وَجِمَاعُ ذَلِكَ فِي الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ كَمَا قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ﴿١٠٢﴾ وَٱعۡتَصِمُواْ بِحَبۡلِ ٱللَّهِ جَمِيعٗا وَلَا تَفَرَّقُواْ﴾ [آل عمران: ١٠٢ – ١٠٣] إِلَىٰ قَوْلِهِ: ﴿وَلۡتَكُن مِّنكُمۡ أُمَّةٞ يَدۡعُونَ إِلَى ٱلۡخَيۡرِ وَيَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَيَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٤]، فَمِنَ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ: الْأَمْرُ بِالائتلاف وَالِاجْتِمَاعِ؛ وَالنَّهْيُ عَنِ الِاخْتِلَافِ وَالْفُرْقَةِ، وَمِنَ النَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ: إِقَامَةُ الْحُدُودِ عَلَىٰ مَنْ خَرَجَ مِنْ شَرِيعَةِ اللهِ تَعَالَىٰ»[1].

ومن هنا يجب التصدي لهؤلاء الذين صنفوا الأمة إلىٰ فئات، وحكموا عليهم بما أرادوا، وجعلوا ذلك شغلهم وهمهم، وعقدوا الولاء والبراء علىٰ تلك المفاهيم الضيقة الحادثة؛ بل وصل السوء ببعضهم حيث عقدوا الولاء والبراء عن ما يصدر عن شيخهم تجاه شخص أو جهة حتىٰ ولو كان من علماء

(١) مجموع الفتاوىٰ (٣/ ٤١٧- ٤٢٢).

السنة، أو مجموعاتهم المتمسكة بالحق الداعية إليه ، وأصبحوا ينظرون إلىٰ أقواله كأنه إمام معصوم، مع تواضع علمه وضعف تجربته وأثره الحقيقي في الدعوة وهداية الناس، وأصبحوا يمتحنون الشباب علىٰ ذلك، ويمارسون علىٰ كل من خالفهم كل صور التبشيع والتضليل، من وصفه بالخلل والدخن والانحراف في منهجه، دون ورع وتقوىٰ كأنه ليس عليهم حسيب ولا رقيب، ولما لم يسلم منهم داعية أو عالم إلا ما ندر، انقلبت سيوفهم علىٰ بعضهم وأصبح بأسهم بينهم شديد والله المستعان.

ثالثًا: عدم التزام الحق في التعامل مع أهل البدع والمعاصي:

من الأمور التي تمنع اليوم من الوحدة والاعتصام عدم التوازن في التعامل مع الفرق المنحرفة من أهل القبلة، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَلَا يَجُوزُ تَكْفِيرُ الْمُسْلِمِ بِذَنْبِ فَعَلَهُ، وَلَا بِخَطَأٍ أَخْطَأَ فِيهِ كَالْمَسَائِلِ الَّتِي تَنَازَعَ فِيهَا أَهْلُ الْقِبْلَةِ، فَإِنَّ اللهَ تَعَالَىٰ قَالَ: ﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيۡهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلۡمُؤۡمِنُونَۚ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ لَا نُفَرِّقُ بَيۡنَ أَحَدٖ مِّن رُّسُلِهِۦۚ وَقَالُواْ سَمِعۡنَا وَأَطَعۡنَاۖ غُفۡرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيۡكَ ٱلۡمَصِيرُ﴾ [البقرة: ٢٨٥] ، وَقَدْ ثَبَتَ فِي الصَّحِيحِ أَنَّ اللهَ تَعَالَىٰ أَجَابَ هَذَا الدُّعَاءَ وَغَفَرَ لِلْمُؤْمِنِينَ خَطَأَهُمْ، وَالْخَوَارِجُ الْمَارِقُونَ الَّذِينَ أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِقِتَالِهِمْ قَاتَلَهُمْ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَحَدُ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ، وَاتَّفَقَ عَلَىٰ قِتَالِهِمْ أَئِمَّةُ الدِّينِ مِنْ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ، وَلَمْ يُكَفِّرْهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ وَغَيْرُهُمَا مِنْ الصَّحَابَةِ؛ بَلْ جَعَلُوهُمْ مُسْلِمِينَ مَعَ قِتَالِهِمْ، وَلَمْ يُقَاتِلْهُمْ عَلِيٌّ حَتَّىٰ سَفَكُوا الدَّمَ الْحَرَامَ وَأَغَارُوا عَلَىٰ أَمْوَالِ الْمُسْلِمِينَ، فَقَاتَلَهُمْ لِدَفْعِ ظُلْمِهِمْ وَبَغْيِهِمْ لَا

لِأَنَّهُمْ كُفَّارٌ؛ وَلِهَذَا لَمْ يَسْبِ حَرِيمَهُمْ وَلَمْ يَغْنَمْ أَمْوَالَهُمْ، وَإِذَا كَانَ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ ثَبَتَ ضَلَالُهُمْ بِالنَّصِّ وَالْإِجْمَاعِ لَمْ يُكَفِّرُوا مَعَ أَمْرِ اللهِ وَرَسُولِهِ بِقِتَالِهِمْ؛ فَكَيْفَ بِالطَّوَائِفِ الْمُخْتَلِفِينَ الَّذِينَ اشْتَبَهَ عَلَيْهِمْ الْحَقُّ فِي مَسَائِلَ غَلِطَ فِيهَا مَنْ هُوَ أَعْلَمُ مِنْهُمْ؟ فَلَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ مِنْ هَذِهِ الطَّوَائِفِ أَنْ تُكَفِّرَ الْأُخْرَى وَلَا تَسْتَحِلَّ دَمَهَا وَمَالَهَا، وَإِنْ كَانَتْ فِيهَا بِدْعَةٌ مُحَقَّقَةٌ فَكَيْفَ إِذَا كَانَتْ الْمُكَفِّرَةُ لَهَا مُبْتَدِعَةً أَيْضًا؟ وَقَدْ تَكُونُ بِدْعَةُ هَؤُلَاءِ أَغْلَظَ، وَالْغَالِبُ أَنَّهُمْ جَمِيعًا جُهَّالٌ بِحَقَائِقِ مَا يَخْتَلِفُونَ فِيهِ، وَالْأَصْلُ أَنَّ دِمَاءَ الْمُسْلِمِينَ وَأَمْوَالَهُمْ وَأَعْرَاضَهُمْ مُحَرَّمَةٌ مِنْ بَعْضِهِمْ عَلَى بَعْضٍ لَا تَحِلُّ إِلَّا بِإِذْنِ اللهِ وَرَسُولِهِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَمَّا خَطَبَهُمْ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ: «إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا»(١)، وَقَالَ: «كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ: دَمُهُ وَمَالُهُ وَعِرْضُهُ»(٢)، وَقَالَ «مَنْ صَلَّى صَلَاتَنَا وَاسْتَقْبَلَ قِبْلَتَنَا وَأَكَلَ ذَبِيحَتَنَا فَهُوَ الْمُسْلِمُ لَهُ ذِمَّةُ اللهِ وَرَسُولِهِ»(٣)، وَقَالَ: «إِذَا الْتَقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ هَذَا الْقَاتِلُ فَمَا بَالُ الْمَقْتُولِ؟ قَالَ: إِنَّهُ أَرَادَ قَتْلَ صَاحِبِهِ»(٤)، وَقَالَ: «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب: العلم، باب: قول النبي ﷺ: «رب مبلغ أوعى من سامع»، ح رقم (٦٧)، ومسلم في كتاب: القسامة والمحاربين والقصاص والديات، باب: تغليظ تحريم الدماء والأعراض والأموال، ح رقم (١٦٧٩).

(٢) سبق تخريجه في (ص: ٣٧)..

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب: الصلاة، باب: فضل استقبال القبلة، ح رقم (٣٩١).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب: الإيمان، باب: {وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما}،ح رقم (٣١)، ومسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب إذا تواجه المسلمان بسيفيهما، ح رقم (٢٨٨٨).

رِقَابَ بَعْضٍ»[١]، وَقَالَ: «إِذَا قَالَ الْمُسْلِمُ لِأَخِيهِ يَا كَافِرُ فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا»[٢]، وَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ كُلُّهَا فِي الصِّحَاحِ.

وَإِذَا كَانَ الْمُسْلِمُ مُتَأَوِّلًا فِي الْقِتَالِ أَوْ التَّكْفِيرِ لَمْ يُكَفَّرْ بِذَلِكَ كَمَا قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ لِحَاطِبِ بْنِ أَبِي بلتعة: «يَا رَسُولَ اللهِ دَعْنِي أَضْرِبُ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّهُ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا وَمَا يُدْرِيك أَنَّ اللهَ قَدْ اطَّلَعَ عَلَىٰ أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْت لَكُمْ؟»[٣] وَهَذَا فِي الصَّحِيحَيْنِ، وَفِيهِمَا أَيْضًا: مِنْ حَدِيثِ الْإِفْكِ: «أَنَّ أسيد بْنَ الحضير، قَالَ لِسَعْدِ بْنِ عبادة: إِنَّك مُنَافِقٌ تُجَادِلُ عَنْ الْمُنَافِقِينَ وَاخْتَصَمَ الْفَرِيقَانِ فَأَصْلَحَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَهُمْ»[٤]، فَهَؤُلَاءِ الْبَدْرِيُّونَ فِيهِمْ مَنْ قَالَ لِآخَرَ مِنْهُمْ: إِنَّك مُنَافِقٌ وَلَمْ يُكَفِّرْ النَّبِيُّ ﷺ لَا هَذَا وَلَا هَذَا؛ بَلْ شَهِدَ لِلْجَمِيعِ بِالْجَنَّةِ، وَكَذَلِكَ ثَبَتَ فِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ أَنَّهُ قَتَلَ رَجُلًا بَعْدَ مَا قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَعَظَّمَ النَّبِيُّ ﷺ ذَلِكَ لَمَّا أَخْبَرَهُ وَقَالَ:

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب: العلم، باب: الإنصات للعلماء، ح رقم (١٢١)، ومسلم في كتاب: الإيمان، باب: «لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض»، ح رقم (١١٨).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب: الأدب، باب: من كفر أخاه بغير تأويل فهو كما قال، ح رقم (٦١٠٣)، ومسلم في كتاب: الإيمان، باب: بيان حال إيمان من قال لأخيه المسلم: يا كافر، ح رقم (١١١).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب: الجهاد والسير، باب: الجاسوس، ح رقم (٣٠٠٧)، ومسلم في كتاب: فضائل الصحابة، باب: من فضائل أهل بدر رضي الله عنهم وقصة حاطب بن أبي بلتعة، ح رقم (٢٤٩٤).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب: الشهادات، باب: تعديل النساء بعضهن بعضا، ح رقم (٢٦٦١)، ومسلم في كتاب: التوبة، باب: في حديث الإفك وقبول توبة القاذف، ح رقم (٢٧٧٠).

«يَا أُسَامَةُ أَقَتَلْته بَعْدَ مَا قَالَ لَا إلَهَ إلَّا اللهُ؟ وَكَرَّرَ ذَلِكَ عَلَيْهِ حَتَّىٰ قَالَ أُسَامَةُ: تَمَنَّيْت أَنِّي لَمْ أَكُنْ أَسْلَمْت إلَّا يَوْمَئِذٍ»[1]، وَمَعَ هَذَا لَمْ يُوجِبْ عَلَيْهِ قَوَدًا وَلَا دِيَةً وَلَا كَفَّارَةً؛ لِأَنَّهُ كَانَ مُتَأَوِّلًا ظَنَّ جَوَازَ قَتْلِ ذَلِكَ الْقَائِلِ لِظَنِّهِ أَنَّهُ قَالَهَا تَعَوُّذًا، فَهَكَذَا السَّلَفُ قَاتَلَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا مِنْ أَهْلِ الْجَمَلِ وصفين وَنَحْوِهِمْ وَكُلُّهُمْ مُسْلِمُونَ مُؤْمِنُونَ كَمَا قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا ۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُوا۟ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن فَآءَتْ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا بِٱلْعَدْلِ وَأَقْسِطُوٓا۟ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ﴾ [الحجرات: ٩]، فَقَدْ بَيَّنَ اللهُ تَعَالَىٰ أَنَّهُمْ مَعَ اقْتِتَالِهِمْ وَبَغْيِ بَعْضِهِمْ عَلَىٰ بَعْضٍ إخْوَةٌ مُؤْمِنُونَ وَأَمَرَ بِالْإِصْلَاحِ بَيْنَهُمْ بِالْعَدْلِ.

وَلِهَذَا كَانَ السَّلَفُ مَعَ الِاقْتِتَالِ يُوَالِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا مُوَالَاةَ الدِّينِ، لَا يُعَادُونَ كَمُعَادَاةِ الْكُفَّارِ، فَيَقْبَلُ بَعْضُهُمْ شَهَادَةَ بَعْضٍ، وَيَأْخُذُ بَعْضُهُمْ الْعِلْمَ عَنْ بَعْضٍ، وَيَتَوَارَثُونَ وَيَتَنَاكَحُونَ وَيَتَعَامَلُونَ بِمُعَامَلَةِ الْمُسْلِمِينَ بَعْضِهِمْ مَعَ بَعْضٍ، مَعَ مَا كَانَ بَيْنَهُمْ مِنْ الْقِتَالِ وَالتَّلَاعُنِ وَغَيْرِ ذَلِكَ... فَالْوَاجِبُ عَلَىٰ الْمُسْلِمِ إذَا صَارَ فِي مَدِينَةٍ مِنْ مَدَائِنِ الْمُسْلِمِينَ أَنْ يُصَلِّيَ مَعَهُمْ الْجُمُعَةَ وَالْجَمَاعَةَ وَيُوَالِيَ الْمُؤْمِنِينَ وَلَا يُعَادِيَهُمْ، وَإِنْ رَأَىٰ بَعْضَهُمْ ضَالًّا أَوْ غَاوِيًا وَأَمْكَنَ أَنْ يَهْدِيَهُ وَيُرْشِدَهُ فَعَلَ ذَلِكَ، وَإِلَّا فَلَا يُكَلِّفُ اللهُ نَفْسًا إلَّا وُسْعَهَا، وَإِذَا كَانَ قَادِرًا عَلَىٰ أَنْ يُوَلِّيَ فِي إمَامَةِ الْمُسْلِمِينَ الْأَفْضَلَ وَلَّاهُ، وَإِنْ قَدَرَ أَنْ يَمْنَعَ

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب: المغازي، باب: بعث النبي صلىٰ الله عليه وسلم أسامة بن زيد إلىٰ الحرقات من جهينة، ح رقم (٤٢٦٩)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب تحريم قتل الكافر بعد أن قال: لا إله إلا الله، ح رقم (٩٦).

مَنْ يُظْهِرُ الْبِدَعَ وَالْفُجُورَ مَنَعَهُ، وَإِنْ لَمْ يَقْدِرْ عَلَىٰ ذَلِكَ فَالصَّلَاةُ خَلْفَ الْأَعْلَمِ بِكِتَابِ اللهِ وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ، الْأَسْبَقِ إِلَىٰ طَاعَةِ اللهِ وَرَسُولِهِ أَفْضَلُ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ: «يَؤُمُّ الْقَوْمَ أَقْرَؤُهُمْ لِكِتَابِ اللهِ، فَإِنْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سَوَاءً فَأَعْلَمُهُمْ بِالسُّنَّةِ، فَإِنْ كَانُوا فِي السُّنَّةِ سَوَاءً فَأَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً، فَإِنْ كَانُوا فِي الْهِجْرَةِ سَوَاءً فَأَقْدَمُهُمْ سِنًّا»[1]، وَإِنْ كَانَ فِي هَجْرِهِ لِمُظْهِرِ الْبِدْعَةِ وَالْفُجُورِ مَصْلَحَةٌ رَاجِحَةٌ هَجَرَهُ كَمَا هَجَرَ النَّبِيُّ ﷺ الثَّلَاثَةَ الَّذِينَ خُلِّفُوا حَتَّىٰ تَابَ اللهُ عَلَيْهِمْ، وَأَمَّا إِذَا وَلَّىٰ غَيْرَهُ بِغَيْرِ إِذْنِهِ وَلَيْسَ فِي تَرْكِ الصَّلَاةِ خَلْفَهُ مَصْلَحَةٌ شَرْعِيَّةٌ، كَانَ تَفْوِيتُ هَذِهِ الْجُمُعَةِ وَالْجَمَاعَةِ جَهْلًا وَضَلَالًا، وَكَانَ قَدْ رَدَّ بِدْعَةً بِبِدْعَةٍ»[2].

رابعًا: عدم التفريق بين ما يعد فيه الرجل من أهل البدع والأهواء وما لا يعد:

هنالك من الناس من لا يفرقون بين ما يعد فيه الرجل من أهل الأهواء وما لا يعد به منهم، فبعض الناس بمجرد وجود أي: خطأ أو انحراف يصنفون الشخص من أهل البدع والأهواء، فأدىٰ ذلك إلىٰ التشكيك في كل العلماء والدعاة، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: «وَالْبِدْعَةُ الَّتِي يُعَدُّ بِهَا الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ مَا اشْتَهَرَ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالسُّنَّةِ مُخَالَفَتُهَا لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ: كَبِدْعَةِ الْخَوَارِجِ، وَالرَّوَافِضِ، وَالْقَدَرِيَّةِ، وَالْمُرْجِئَةِ، فَإِنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ الْمُبَارَكِ، وَيُوسُفَ بْنَ أَسْبَاطٍ، وَغَيْرَهُمَا قَالُوا: أُصُولُ اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً هِيَ أَرْبَعٌ،

(١) أخرجه مسلم في كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: من أحق بالإمامة، ح رقم (٦٧٣).

(٢) مجموع الفتاوىٰ (٣/ ٢٨٢- ٢٨٣).

الْخَوَارِجُ، وَالرَّوَافِضُ، وَالْقَدَرِيَّةُ، وَالْمُرْجِئَةُ، قِيلَ لِابْنِ الْمُبَارَكِ: فَالْجَهْمِيَّةُ؟ قَالَ: لَيْسَتْ الْجَهْمِيَّةُ مِنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ، وَالْجَهْمِيَّةُ نُفَاةُ الصِّفَاتِ الَّذِينَ يَقُولُونَ: الْقُرْآنُ مَخْلُوقٌ، وَأَنَّ اللهَ لَا يُرَىٰ فِي الْآخِرَةِ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا لَمْ يُعْرَجْ بِهِ إِلَىٰ اللهِ، وَأَنَّ اللهَ لَا عِلْمَ لَهُ وَلَا قُدْرَةَ وَلَا حَيَاةَ، وَنَحْوُ ذَلِكَ كَمَا يَقُولُهُ الْمُعْتَزِلَةُ وَالْمُتَفَلْسِفَةُ وَمَنْ اتَّبَعَهُمْ» [1].

فما من عالم إلا وتتبع العلماء أقواله بالاستدراك والترجيح والتعقيب والرد علىٰ بعضها، وهم يعتذرون له ويترحمون عليه، وليس من منهجهم تتبع أخطائه من أجل سبه والحكم علىٰ ضلاله وتبديعه.

خامساً: عدم اتباع المنهج السليم في هجر أهل المعاصي والبدع:

هنالك من لا يفرقون بين ما يجوز فيه الهجر وما لا يجوز، ومتىٰ يمتنع من الصلاة خلفهم ومتىٰ لا يمتنع، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «الْهَجْرُ يَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ الْهَاجِرِينَ فِي قُوَّتِهِمْ وَضَعْفِهِمْ وَقِلَّتِهِمْ وَكَثْرَتِهِمْ، فَإِنَّ الْمَقْصُودَ بِهِ زَجْرُ الْمَهْجُورِ وَتَأْدِيبُهُ وَرُجُوعُ الْعَامَّةِ عَنْ مِثْلِ حَالِهِ، فَإِنْ كَانَتْ الْمَصْلَحَةُ فِي ذَلِكَ رَاجِحَةً بِحَيْثُ يُفْضِي هَجْرُهُ إِلَىٰ ضَعْفِ الشَّرِّ وَخِفْيَتِهِ كَانَ مَشْرُوعًا، وَإِنْ كَانَ لَا الْمَهْجُورُ وَلَا غَيْرُهُ يَرْتَدِعُ بِذَلِكَ بَلْ يُزِيدُ الشَّرَّ وَالْهَاجِرُ ضَعِيفٌ، بِحَيْثُ يَكُونُ مَفْسَدَةُ ذَلِكَ رَاجِحَةً عَلَىٰ مَصْلَحَتِهِ لَمْ يَشْرَعْ الْهَجْرُ؛ بَلْ يَكُونُ التَّأْلِيفُ لِبَعْضِ النَّاسِ أَنْفَعَ مِنْ الْهَجْرِ، وَالْهَجْرُ لِبَعْضِ النَّاسِ أَنْفَعُ

(١) الفتاوىٰ الكبرىٰ (٤/ ١٩٤).

مِنْ التَّأْلِيفِ؛ وَلِهَذَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَأَلَّفُ قَوْمًا وَيَهْجُرُ آخَرِينَ، كَمَا أَنَّ الثَّلَاثَةَ الَّذِينَ خُلِّفُوا كَانُوا خَيْرًا مِنْ أَكْثَرِ الْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ، لَمَّا كَانَ أُولَئِكَ كَانُوا سَادَةً مُطَاعِينَ فِي عَشَائِرِهِمْ فَكَانَتْ الْمَصْلَحَةُ الدِّينِيَّةُ فِي تَأْلِيفِ قُلُوبِهِمْ، وَهَؤُلَاءِ كَانُوا مُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنُونَ سِوَاهُمْ كَثِيرٌ، فَكَانَ فِي هَجْرِهِمْ عِزُّ الدِّينِ وَتَطْهِيرُهُمْ مِنْ ذُنُوبِهِمْ، وَهَذَا كَمَا أَنَّ الْمَشْرُوعَ فِي الْعَدُوِّ الْقِتَالُ تَارَةً وَالْمُهَادَنَةُ تَارَةً وَأَخْذُ الْجِزْيَةِ تَارَةً كُلُّ ذَلِكَ بِحَسَبِ الْأَحْوَالِ وَالْمَصَالِحِ، وَجَوَابُ الْأَئِمَّةِ كَأَحْمَدَ وَغَيْرِهِ فِي هَذَا الْبَابِ مَبْنِيٌّ عَلَىٰ هَذَا الْأَصْلِ، وَلِهَذَا كَانَ يُفَرِّقُ بَيْنَ الْأَمَاكِنِ الَّتِي كَثُرَتْ فِيهَا الْبِدَعُ كَمَا كَثُرَ الْقَدَرُ فِي الْبَصْرَةِ، وَالتَّنْجِيمُ بِخُرَاسَانَ، وَالتَّشَيُّعُ بِالْكُوفَةِ، وَبَيْنَ مَا لَيْسَ كَذَلِكَ، وَيُفَرِّقُ بَيْنَ الْأَئِمَّةِ الْمُطَاعِينَ وَغَيْرِهِمْ، وَإِذَا عُرِفَ مَقْصُودَ الشَّرِيعَةِ سُلِكَ فِي حُصُولِهِ أَوْصَلَ الطُّرُقِ إلَيْهِ، وَإِذَا عُرِفَ هَذَا فَالْهِجْرَةُ الشَّرْعِيَّةُ هِيَ مِنْ الْأَعْمَالِ الَّتِي أَمَرَ اللهُ بِهَا وَرَسُولُهُ، فَالطَّاعَةُ لَا بُدَّ أَنْ تَكُونَ خَالِصَةً لِلَّهِ وَأَنْ تَكُونَ مُوَافِقَةً لِأَمْرِهِ فَتَكُونُ خَالِصَةً لِلَّهِ صَوَابًا، فَمَنْ هَجَرَ لِهَوَىٰ نَفْسِهِ أَوْ هَجَرَ هَجْرًا غَيْرَ مَأْمُورٍ بِهِ: كَانَ خَارِجًا عَنْ هَذَا، وَمَا أَكْثَرَ مَا تَفْعَلُ النُّفُوسُ مَا تَهْوَاهُ ظَانَّةً أَنَّهَا تَفْعَلُهُ طَاعَةً لِلَّهِ، وَالْهَجْرُ لِأَجْلِ حَظِّ الْإِنْسَانِ لَا يَجُوزُ أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثٍ، كَمَا جَاءَ فِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنَّ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ؛ يَلْتَقِيَانِ فَيَصُدُّ هَذَا وَيَصُدُّ هَذَا وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ»[1]، فَلَمْ يُرَخِّصْ فِي هَذَا الْهَجْرِ أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثٍ كَمَا لَمْ يُرَخِّصْ فِي إحْدَادِ غَيْرِ الزَّوْجَةِ أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثٍ، وَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْهُ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «تُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ كُلَّ اثْنَيْنِ وَخَمِيسٍ فَيُغْفَرُ لِكُلِّ عَبْدٍ لَا يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا؛

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب: الأدب، باب: الهجرة، ح رقم (٦٠٧٧)، ومسلم في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: تحريم الهجر فوق ثلاث بلا عذر شرعي، ح رقم (٢٥٦٠).

إِلَّا رَجُلًا كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءُ فَيُقَالُ: أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّىٰ يَصْطَلِحَا»[(١)]، فَهَذَا الْهَجْرُ لِحَقِّ الْإِنْسَانِ حَرَامٌ وَإِنَّمَا رَخَّصَ فِي بَعْضِهِ كَمَا رَخَّصَ لِلزَّوْجِ أَنْ يَهْجُرَ امْرَأَتَهُ فِي الْمَضْجَعِ إِذَا نَشَزَتْ، وَكَمَا رَخَّصَ فِي هَجْرِ الثَّلَاثِ، فَيَنْبَغِي أَنْ يُفَرَّقَ بَيْنَ الْهَجْرِ لِحَقِّ اللهِ وَبَيْنَ الْهَجْرِ لِحَقِّ نَفْسِهِ»[(٢)].

وقال رَحِمَهُ اللهُ: «وَمِنْ أُصُولِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ أَنَّهُمْ يُصَلُّونَ الْجُمَعَ وَالْأَعْيَادَ وَالْجَمَاعَاتِ، لَا يَدَعُونَ الْجُمُعَةَ وَالْجَمَاعَةَ كَمَا فَعَلَ أَهْلُ الْبِدَعِ مِنْ الرَّافِضَةِ وَغَيْرِهِمْ، فَإِنْ كَانَ الْإِمَامُ مَسْتُورًا لَمْ يَظْهَرْ مِنْهُ بِدْعَةٌ وَلَا فُجُورٌ صَلَّىٰ خَلْفَهُ الْجُمُعَةَ وَالْجَمَاعَةَ بِاتِّفَاقِ الْأَئِمَّةِ الْأَرْبَعَةِ وَغَيْرِهِمْ مِنْ أَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ، وَلَمْ يَقُلْ أَحَدٌ مِنْ الْأَئِمَّةِ إِنَّهُ لَا تَجُوزُ الصَّلَاةُ إِلَّا خَلْفَ مَنْ عُلِمَ بَاطِنُ أَمْرِهِ، بَلْ مَا زَالَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ بَعْدِ نَبِيِّهِمْ يُصَلُّونَ خَلْفَ الْمُسْلِمِ الْمَسْتُورِ؛ وَلَكِنْ إِذَا ظَهَرَ مِنْ الْمُصَلِّي بِدْعَةٌ أَوْ فُجُورٌ وَأَمْكَنَ الصَّلَاةُ خَلْفَ مَنْ يُعْلَمُ أَنَّهُ مُبْتَدِعٌ أَوْ فَاسِقٌ مَعَ إمْكَانِ الصَّلَاةِ خَلْفَ غَيْرِهِ فَأَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ يُصَحِّحُونَ صَلَاةَ الْمَأْمُومِ، وَهَذَا مَذْهَبُ الشَّافِعِيِّ وَأَبِي حَنِيفَةَ وَهُوَ أَحَدُ الْقَوْلَيْنِ فِي مَذْهَبِ مَالِكٍ وَأَحْمَدَ، وَأَمَّا إِذَا لَمْ يُمْكِنْ الصَّلَاةُ إِلَّا خَلْفَ الْمُبْتَدِعِ أَوْ الْفَاجِرِ كَالْجُمُعَةِ الَّتِي إِمَامُهَا مُبْتَدِعٌ أَوْ فَاجِرٌ وَلَيْسَ هُنَاكَ جُمُعَةٌ أُخْرَىٰ، فَهَذِهِ تُصَلَّىٰ خَلْفَ الْمُبْتَدِعِ وَالْفَاجِرِ عِنْدَ عَامَّةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَهَذَا مَذْهَبُ الشَّافِعِيِّ وَأَبِي حَنِيفَةَ وَأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ وَغَيْرِهِمْ مِنْ أَئِمَّةِ أَهْلِ السُّنَّةِ بِلَا خِلَافٍ عِنْدَهُمْ... وَقَدْ كَانَ الصَّحَابَةُ رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ يُصَلُّونَ خَلْفَ مَنْ يَعْرِفُونَ فُجُورَهُ، كَمَا صَلَّىٰ

(١) أخرجه مسلم في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: النهي عن الشحناء والتهاجر، ح رقم (٢٥٦٥).

(٢) مجموع الفتاوى (٢٨/ ٢٠٧، ٢٠٨).

عَبْدُاللهِ بْنُ مَسْعُودٍ وَغَيْرُهُ مِنْ الصَّحَابَةِ خَلْفَ الْوَلِيدِ بْنِ عُقْبَةَ بْنِ أَبِي معيط، وَكَانَ قَدْ يَشْرَبُ الْخَمْرَ، وَصَلَّىٰ مَرَّةً الصُّبْحَ أَرْبَعًا وَجَلَدَهُ عُثْمَانُ بْنُ عفان عَلَىٰ ذَلِكَ، وَكَانَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ وَغَيْرُهُ مِنْ الصَّحَابَةِ يُصَلُّونَ خَلْفَ الْحَجَّاجِ بْنِ يُوسُفَ، وَكَانَ الصَّحَابَةُ وَالتَابعون يُصَلُّونَ خَلْفَ ابْنِ أَبِي عُبَيْدٍ وَكَانَ مُتَّهَمًا بِالْإِلْحَادِ وَدَاعِيًا إِلَىٰ الضَّلَالِ»[1].

كما أن الرد علىٰ عالم في مسألة من المسائل أو التعقيب عليه فيما أخطأ فيه، لا يعني ذلك هجره والتحذير منه، ورد علمه وما قرره من مسائل علمية أصاب فيها الحق والهدىٰ، فليس كل رد هو تحذير من العالم وعلمه، كما أنه لا يلزم من وجود الاختلاف في تقرير بعض المسائل الافتراق.

سادسًا: التحزب والتعصب لغير الحق والهدى:

من الأمور التي شتَّت الأمة وأصبحت مانعًا عن الاجتماعات؛ كثرة الجماعات والفرق والأحزاب، وعقد الولاء والبراء عليها دون النظر لما يحبه الله ويبغضه، فمن كان معهم فهو المحبوب، ومن ليس من جماعتهم فهو المبغوض، بل وصل الأمر ببعضٍ حتىٰ أصبح يوالي ويعادي في أقوال شيخه وما يقرره من اجتهادات، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَأَمَّا «رَأْسُ الْحِزْبِ» فَإِنَّهُ رَأْسُ الطَّائِفَةِ الَّتِي تَتَحَزَّبُ، أَيْ: تَصِيرُ حِزْبًا، فَإِنْ كَانُوا مُجْتَمِعِينَ عَلَىٰ مَا أَمَرَ اللهُ بِهِ وَرَسُولُهُ مِنْ غَيْرِ زِيَادَةٍ وَلَا نُقْصَانٍ فَهُمْ مُؤْمِنُونَ لَهُمْ مَا لَهُمْ وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَيْهِمْ، وَإِنْ كَانُوا قَدْ زَادُوا فِي ذَلِكَ وَنَقَصُوا مِثْلَ التَّعَصُّبِ لِمَنْ

(١) مجموع الفتاوىٰ (٣/ ٢٨٠).

دَخَلَ فِي حِزْبِهِمْ بِالْحَقِّ وَالْبَاطِلِ، وَالْإِعْرَاضِ عَمَّنْ لَمْ يَدْخُلْ فِي حِزْبِهِمْ سَوَاءٌ كَانَ عَلَىٰ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ، فَهَذَا مِنْ التَّفَرُّقِ الَّذِي ذَمَّهُ اللهُ تَعَالَىٰ وَرَسُولُهُ، فَإِنَّ اللهَ وَرَسُولَهُ أَمَرَا بِالْجَمَاعَةِ والائتلاف، وَنَهَيَا عَنْ التَّفْرِقَةِ وَالِاخْتِلَافِ، وَأَمَرَا بِالتَّعَاوُنِ عَلَىٰ الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ، وَنَهَيَا عَنْ التَّعَاوُنِ عَلَىٰ الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ» (١).

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَلَيْسَ لِلْمُعَلِّمِينَ أَنْ يحزّبوا النَّاسَ وَيَفْعَلُوا مَا يُلْقِي بَيْنَهُمْ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ؛ بَلْ يَكُونُونَ مِثْلَ الْإِخْوَةِ الْمُتَعَاوِنِينَ عَلَىٰ الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ، كَمَا قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ﴾ [المائدة: ٢]، وَلَيْسَ لِأَحَدٍ مِنْهُمْ أَنْ يَأْخُذَ عَلَىٰ أَحَدٍ عَهْدًا بِمُوَافَقَتِهِ عَلَىٰ كُلِّ مَا يُرِيدُهُ؛ وَمُوَالَاةِ مَنْ يُوَالِيهِ؛ وَمُعَادَاةِ مَنْ يُعَادِيه، بَلْ مَنْ فَعَلَ هَذَا كَانَ مَنْ جِنْسِ (جنكيزخان) وَأَمْثَالِهِ الَّذِينَ يَجْعَلُونَ مَنْ وَافَقَهُمْ صَدِيقًا مُوَالِيًا وَمَنْ خَالَفَهُمْ عَدُوًّا بَاغِيًا؛ بَلْ عَلَيْهِمْ وَعَلَىٰ أَتْبَاعِهِمْ عَهْدُ اللهِ وَرَسُولِهِ بِأَنْ يُطِيعُوا اللهَ وَرَسُولَهُ؛ وَيَفْعَلُوا مَا أَمَرَ اللهُ بِهِ وَرَسُولُهُ؛ وَيُحَرِّمُوا مَا حَرَّمَ اللهُ وَرَسُولُهُ؛ وَيَرْعَوْا حُقُوقَ الْمُعَلِّمِينَ كَمَا أَمَرَ اللهُ وَرَسُولُهُ» (٢).

وهذا التحزب والتعصب أدىٰ إلىٰ عدم التوازن في الحب والموالاة والبغض والمعاداة، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَالْمُؤْمِنُ عَلَيْهِ أَنْ يُعَادِيَ فِي اللهِ وَيُوَالِيَ فِي اللهِ، فَإِنْ كَانَ هُنَاكَ مُؤْمِنٌ فَعَلَيْهِ أَنْ يُوَالِيَهُ وَإِنْ ظَلَمَهُ؛ فَإِنَّ الظُّلْمَ لَا يَقْطَعُ الْمُوَالَاةَ الْإِيمَانِيَّةَ، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا ۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُوا۟ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ

(١) مجموع الفتاوىٰ (١١/ ٩٢).

(٢) المرجع السابق (٢٨/ ١٦).

تَفِيٓءَ إِلَىٰٓ أَمۡرِ ٱللَّهِۚ فَإِن فَآءَتۡ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَهُمَا بِٱلۡعَدۡلِ وَأَقۡسِطُوٓاْۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُقۡسِطِينَ. إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: ٩، ١٠] فَجَعَلَهُمْ إِخْوَةً مَعَ وُجُودِ الْقِتَالِ وَالْبَغْيِ وَالْأَمْرِ بِالْإِصْلَاحِ بَيْنَهُمْ، فَلْيَتَدَبَّرْ الْمُؤْمِنُ الْفَرْقَ بَيْنَ هَذَيْنِ النَّوْعَيْنِ فَمَا أَكْثَرَ مَا يَلْتَبِسُ أَحَدُهُمَا بِالْآخَرِ، وَلْيَعْلَمْ أَنَّ الْمُؤْمِنَ تَجِبُ مُوَالَاتُهُ وَإِنْ ظَلَمَك وَاعْتَدَى عَلَيْك، وَالْكَافِرُ تَجِبُ مُعَادَاتُهُ وَإِنْ أَعْطَاك وَأَحْسَنَ إلَيْك؛ فَإِنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ بَعَثَ الرُّسُلَ وَأَنْزَلَ الْكُتُبَ لِيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ، فَيَكُونُ الْحُبُّ لِأَوْلِيَائِهِ وَالْبُغْضُ لِأَعْدَائِهِ، وَالْإِكْرَامُ لِأَوْلِيَائِهِ وَالْإِهَانَةُ لِأَعْدَائِهِ، وَالثَّوَابُ لِأَوْلِيَائِهِ وَالْعِقَابُ لِأَعْدَائِهِ، وَإِذَا اجْتَمَعَ فِي الرَّجُلِ الْوَاحِدِ خَيْرٌ وَشَرٌّ وَفُجُورٌ وَطَاعَةٌ وَمَعْصِيَةٌ وَسُنَّةٌ وَبِدْعَةٌ: اسْتَحَقَّ مِنْ الْمُوَالَاةِ وَالثَّوَابِ بِقَدْرِ مَا فِيهِ مِنْ الْخَيْرِ، وَاسْتَحَقَّ مِنْ الْمُعَادَاةِ وَالْعِقَابِ بِحَسَبِ مَا فِيهِ مِنْ الشَّرِّ، فَيَجْتَمِعُ فِي الشَّخْصِ الْوَاحِدِ مُوجِبَاتُ الْإِكْرَامِ وَالْإِهَانَةِ فَيَجْتَمِعُ لَهُ مِنْ هَذَا وَهَذَا، كَاللِّصِّ الْفَقِيرِ تُقْطَعُ يَدُهُ لِسَرِقَتِهِ وَيُعْطَى مِنْ بَيْتِ الْمَالِ مَا يَكْفِيهِ لِحَاجَتِهِ، هَذَا هُوَ الْأَصْلُ الَّذِي اتَّفَقَ عَلَيْهِ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَخَالَفَهُمْ الْخَوَارِجُ وَالْمُعْتَزِلَةُ وَمَنْ وَافَقَهُمْ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَجْعَلُوا النَّاسَ لَا مُسْتَحِقًّا لِلثَّوَابِ فَقَطْ وَلَا مُسْتَحِقًّا لِلْعِقَابِ فَقَطْ، وَأَهْلُ السُّنَّةِ يَقُولُونَ: إنَّ اللهَ يُعَذِّبُ بِالنَّارِ مِنْ أَهْلِ الْكَبَائِرِ مَنْ يُعَذِّبُهُ ثُمَّ يُخْرِجُهُمْ مِنْهَا بِشَفَاعَةِ مَنْ يَأْذَنُ لَهُ فِي الشَّفَاعَةِ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ، كَمَا اسْتَفَاضَتْ بِذَلِكَ السُّنَّةُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، وَاَللهُ ﷻ أَعْلَمُ، وَصَلَّى اللَّهُمَّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ»[1]

(١) مجموع الفتاوى (٢٨/ ٢٠٨- ٢١٠).

سابعاً: عدم التفريق بين الكفر المطلق وتكفير المعيّن:

التكفير المطلق لا يستلزم تكفير الشخص المعيّن، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «والصوفية يُوجد فيهم الْمُصِيب والمخطئ كَمَا يُوجد فِي غَيرهم وَلَيْسوا فِي ذَلِك بِأَجل من الصَّحَابَة وَالتَّابِعين، وَلَيْسَ أحد مَعْصُوما فِي كل مَا يَقُوله إِلَّا رَسُول الله ﷺ، نعم وُقُوع الْغَلَط فِي مثل هَذَا يُوجب مَا نقُوله دَائِما: إِن الْمُجْتَهد فِي مثل هَذَا من الْمُؤمنِينَ إِن استفرغ وَسعه فِي طلب الْحق فَإِن الله يغْفر لَهُ خطأه، وَإِن حصل مِنْهُ نوع تَقْصِير فَهُوَ ذَنْب لَا يجب أن يبلغ الْكفْر، وَإِن كَانَ يُطلق القَوْل بِأَن هَذَا الْكَلَام كفر كَمَا أطلق السّلف الْكفْر على من قَالَ بِبَعْض مقالات الْجَهْمِية، مثل القَوْل بِخلق الْقُرْآن أَو إِنْكَار الرُّؤْيَة أَو نَحْو ذَلِك مِمَّا هُوَ دون إِنْكَار علو الله على الْخلق وَأَنه فَوق الْعَرْش، فَإِن تَكْفِير صَاحب هَذِه الْمقَالة كَانَ عِنْدهم من أظهر الْأُمُور، فَإِن التَّكْفِير الْمُطلق مثل الْوَعيد الْمُطلق لَا يسْتَلْزم تَكْفِير الشَّخْص الْمعِين حَتَّى تقوم عَلَيْهِ الْحجَّة الَّتِي تكفر تاركها، كَمَا ثَبت فِي الصِّحَاح عَن النَّبِي ﷺ «فِي الرجل الَّذِي قَالَ إِذا أَنا مت فأحرقوني ثمَّ اسحقوني ثمَّ ذروني فِي اليم فوَالله لَئِن قدر الله على ليعذبني عذَابا لَا يعذبه أحدا من الْعَالمين، فَقَالَ الله لَهُ: مَا حملك على مَا فعلت؟ قَالَ: خشيتك، فغفر لَهُ»[1]، فَهَذَا الرجل اعْتقد أَن الله لَا يقدر على جمعه إِذا فعل ذَلِك أَو شكّ أَنه لَا يَبْعَثهُ، وكل من هذَيْن الاعتقادين كفر يكفر من قَامَت عَلَيْهِ الْحجَّة؛ لكنه كَانَ يجهل ذَلِك وَلم يبلغهُ الْعلم بِمَا يردهُ عَن جَهله، وَكَانَ عِنْده إِيمَان بِالله وبأمره وَنَهْيه ووعده ووعيده فخاف من عِقَابه فغفر الله لَهُ بخشيته،

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: حَدِيثُ الْغَارِ، ح رقم (٣٤٧٩).

فَمن أَخطَأَ فِي بعض مسَائِل الِاعْتِقَاد من أهل الْإِيمَان بِالله وبرسوله وباليوم الآخر وَالْعَمَل الصَّالح؛ لم يكن أَسْوَأ حَالا من الرجل فَيغْفر الله خطأه أَو يعذبه إِن كَانَ مِنْهُ تَفْرِيط فِي اتِّبَاع الْحق علىٰ قدر دينه، وَأما تَكْفِير شخص علم إيمَانه بِمُجَرَّد الْغَلَط فِي ذَلِك فعظيم، فقد ثَبت فِي الصَّحِيح عَن ثَابت بن الضَّحَّاك عَن النَّبِي ﷺ قَالَ: «لعن الْمُؤمن كقتله وَمن رمىٰ مُؤمنا بالْكفْر فَهُوَ كقتله»[(١)]، وَثَبت فِي الصَّحِيح «أَن من قَالَ لِأَخِيهِ يَا كَافِر فقد بَاء بِهِ أَحدهمَا»[(٢)]، وَإِذا كَانَ تَكْفِير الْمعِين علىٰ سَبِيل الشتم كقتله فَكيف يكون تكفيره علىٰ سَبِيل الِاعْتِقَاد، فَإِن ذَلِك أعظم من قَتله إِذْ كل كَافِر يُبَاح قَتله وَلَيْسَ كل من أُبِيح قَتله يكون كَافِرًا، فقد يقتل الدَّاعِي إِلَىٰ بِدعَة لإضلاله النَّاس وإفساده مَعَ إِمْكَان أَن الله يغْفر لَهُ فِي الْآخِرَة لما مَعَه من الْإِيمَان، فَإِنَّهُ قد تَوَاتَرَت النُّصُوص بِأَنَّهُ يخرج من النَّار من فِي قلبه مِثْقَال ذرة من إِيمَان، وَقد رَوَاهُ مُسلم فِي صَحِيحه عَن سعيد ابن جُبَير عَن ابْن عَبَّاس È قَالَ: «بَينا جِبْرِيل قَاعِدا عِنْد النَّبِي ﷺ إِذْ سمع نقيضا من فَوْقه فَرفع رَأسه، فَقَالَ: هَذَا بَاب من السَّمَاء فتح الْيَوْم لم يفتح قطّ إِلَّا الْيَوْم، فَنزل مِنْهُ ملك فَقَالَ: هَذَا ملك نزل إِلَىٰ الأَرْض لم ينزل قطّ إِلَّا الْيَوْم، فَسلم، وَقَالَ: أبشر بنورين أُوتِيتهُمَا لم يؤتهما نَبِي قبلك، فَاتِحَة الْكتاب وخواتيم سُورَة الْبَقَرَة لن تقْرَأ بِحرف مِنْهُمَا إِلَّا أَعْطيته»[(٣)]، وَفِي

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الأدب، باب: من كفر أخاه بغير تأويل فهو كما قال، ح رقم (٦١٠٥).

(٢) سبق تخريجه في (ص: ٦٥)..

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: صلاة المسافر وقصرها، باب: فضل قراءة القرآن، وسورة البقرة، ح رقم (٦٠٨).

صَحِيح مُسلم عَن سعيد بن جُبَير عَن ابْن عَبَّاس قَالَ: لما نزلت ﴿وَإِن تُبْدُواْ مَا فِيٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ ٱللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٨٤]، دخل فِي قُلُوبهم مِنْهَا شيء لم يدْخل قُلُوبهم من شيء فَقَالَ النَّبِي ﷺ: «قُولُوا سمعنَا وأطعنا، قَالَ فَأَلْقىٰ الله الايمان فِي قُلُوبهم فَأنْزل الله ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ۚ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا ٱكْتَسَبَتْ﴾ [البقرة: ٢٨٦]»[(١)»[(٢)].

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَالتَّحْقِيقُ فِي هَذَا: أَنَّ الْقَوْلَ قَدْ يَكُونُ كُفْرًا كَمَقَالَاتِ الْجَهْمِيَّةِ الَّذِينَ قَالُوا: إنَّ اللهَ لَا يَتَكَلَّمُ وَلَا يُرَىٰ فِي الْآخِرَةِ؛ وَلَكِنْ قَدْ يَخْفَىٰ عَلَىٰ بَعْضِ النَّاسِ أَنَّهُ كُفْرٌ فَيُطْلِقُ الْقَوْلَ بِتَكْفِيرِ الْقَائِلِ؛ كَمَا قَالَ السَّلَفُ مَنْ قَالَ: الْقُرْآنُ مَخْلُوقٌ فَهُوَ كَافِرٌ، وَمَنْ قَالَ: إنَّ اللهَ لَا يُرَىٰ فِي الْآخِرَةِ فَهُوَ كَافِرٌ، وَلَا يَكْفُرُ الشَّخْصُ الْمُعَيَّنُ حَتَّىٰ تَقُومَ عَلَيْهِ الْحُجَّةُ كَمَا تَقَدَّمَ، كَمَنْ جَحَدَ وُجُوبَ الصَّلَاةِ، وَالزَّكَاةَ، وَاسْتَحَلَّ الْخَمْرَ؛ وَالزِّنَا وَتَأَوَّلَ، فَإِنَّ ظُهُورَ تِلْكَ الْأَحْكَامِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ أَعْظَمُ مِنْ ظُهُورِ هَذِهِ، فَإِذَا كَانَ الْمُتَأَوِّلُ الْمُخْطِئُ فِي تِلْكَ لَا يُحْكَمُ بِكُفْرِهِ إلَّا بَعْدَ الْبَيَانِ لَهُ وَاسْتِتَابَتِهِ - كَمَا فَعَلَ الصَّحَابَةُ فِي الطَّائِفَةِ الَّذِينَ اسْتَحَلُّوا الْخَمْرَ - فَفِي غَيْرِ ذَلِكَ أَوْلَىٰ وَأَحْرَىٰ، وَعَلَىٰ هَذَا يُخَرَّجُ الْحَدِيثُ الصَّحِيحُ: «فِي الَّذِي قَالَ: إذَا أَنَا مت فَأَحْرِقُونِي ثُمَّ اسْحَقُونِي فِي الْيَمِّ فَوَاَللَّهِ لَئِنْ قَدَرَ اللهُ عَلَيَّ لَيُعَذِّبَنِي عَذَابًا مَا عَذَّبَهُ أَحَدًا مِنْ الْعَالَمِينَ» [(٣)]وَقَدْ غَفَرَ اللهُ

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: بيان قوله تعالىٰ: {وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه}،ح رقم (١٢٥).

(٢) الاستقامة (١/ ١٧٣ - ١٦٦).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: حديث الغار، ح رقم (٣٤٧٨)، ومسلم في كتاب التوبة، باب: في سعة رحمة الله تعالىٰ وأنها سبقت غضبه، ح رقم (٢٧٥٦).

لِهَذَا مَعَ مَا حَصَلَ لَهُ مِنْ الشَّكِّ فِي قُدْرَةِ اللهِ وَإِعَادَتِهِ إذَا حَرَقُوهُ، وَهَذِهِ الْمَسَائِلُ مَبْسُوطَةٌ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ»[١].

ثامناً: الاختلاف في العقيدة لا يستلزم منه عدم الاجتماع والتعايش:

الاختلاف في العقيدة لا يعني عدم الاجتماع والتعايش، فمن الأمور المهمة معرفة منهج الإسلام في التعايش مع غير المسلمين في المجتمع الواحد الذي يضم منافقين وكفار، كمن يجمعهم وطن أو وظيفة ونحو ذلك، فالإسلام لا يمنع من التعايش مع غير المسلم والتعاون فيما يحقق المصالح الدنيوية المشتركة، بل يأمر ببره وصلته كما قال تعالىٰ: ﴿لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓا۟ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٨﴾ إِنَّمَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَٰتَلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ وَظَٰهَرُوا۟ عَلَىٰٓ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾[الممتحنة: ٨،٩]، قال السعدي رَحِمَهُ اللَّهُ في الجمع بين الآيات في هذا الباب: «فالنهي واقع علىٰ التولي والمحبة لأجل الدين، والأمر بالإحسان والبر واقع علىٰ الإحسان لأجل القرابة أو لأجل الجيرة أو الإنسانية علىٰ وجه لا يُخلُّ بدين الإنسان»[٢]، فإذا كان هنالك كافر أو كفار لم يسلموا وليس لهم عداء ظاهر للإسلام، فلا يعني ذلك حرمة التعايش والتعاون معهم فيما يحقق المصالح الدنيوية المشتركة.

وقد كان مجتمع المدينة يجمع أصنافاً من المنافقين والكفار مع

---

(١) مجموع الفتاوىٰ (٧/ ٦١٩).

(٢) القواعد الحسان في تفسير القرآن (ص: ٣٥).

المسلمين، وكانوا يتمتعون بحقوقهم في الحياة الكريمة دون أن يسببوا خللاً في أمنها العام، فلما حدث من بعضهم الخيانة لله والرسول أجلاهم النبي ﷺ من المدينة.

تاسعاً: عدم التفريق بين فقه التأصيل للحكم وتنزيله:

فتأصيل الحكم يعنىٰ المثالية في تحقيقه، وتنزيله يراعىٰ فيه الواقعية التي هي قائمة علىٰ القدرة والوسع، فهنالك من الدعاة من يريد حمل جميع الناس علىٰ الصورة المثالية التي لو أنصف لم يجدها متحققة عنده، مع عدم الموازنة بين المثالية والواقعية التي راعاها الشرع في مثل عذر النجاشي ومؤمن آل فرعون وامرأة فرعون، ونحوهم ممن لم يهاجر ولم يلتزم جميع الشرائع بالصورة المثالية لاعتبارات واقعية، «فالواقع قد يوقعك في إحدىٰ المفسدتين فتختار أدناهما، وقد يفوت عليك أحد الواجبين فتختار أعلاهما، مع أن المثالية تقتضي ترك جميع المفاسد والقبائح، والعمل بجميع الواجبات والمصالح»[1]، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «كذلك الْكُفَّارُ: مَنْ بَلَغَهُ دَعْوَةُ النَّبِيِّ ﷺ فِي دَارِ الْكُفْرِ وَعَلِمَ أَنَّهُ رَسُولُ اللهِ فَآمَنَ بِهِ وَآمَنَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ؛ وَاتَّقَىٰ اللهَ مَا اسْتَطَاعَ كَمَا فَعَلَ النَّجَاشِيُّ وَغَيْرُهُ وَلَمْ تُمْكِنْهُ الْهِجْرَةُ إِلَىٰ دَارِ الْإِسْلَامِ، وَلَا الْتِزَامُ جَمِيعِ شَرَائِعِ الْإِسْلَامِ؛ لِكَوْنِهِ مَمْنُوعًا مِنْ الْهِجْرَةِ وَمَمْنُوعًا مِنْ إظْهَارِ دِينِهِ وَلَيْسَ عِنْدَهُ مَنْ يُعَلِّمُهُ جَمِيعَ شَرَائِعِ الْإِسْلَامِ: فَهَذَا مُؤْمِنٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، كَمَا كَانَ مُؤْمِنُ آلِ فِرْعَوْنَ مَعَ قَوْمِ فِرْعَوْنَ، وَكَمَا كَانَتْ امْرَأَةُ فِرْعَوْنَ؛ بَلْ وَكَمَا كَانَ يُوسُفُ الصِّدِّيقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَعَ أَهْلِ مِصْرَ؛ فَإِنَّهُمْ كَانُوا

(١) وقفات تصحيحية في المسيرة الدعوية، للدكتور فخر الدين الزبير (ص: ٦٩).

كُفَّارًا وَلَمْ يُمْكِنْهُ أَنْ يَفْعَلَ مَعَهُمْ كُلَّ مَا يَعْرِفُهُ مِنْ دِينِ الْإِسْلَامِ؛ فَإِنَّهُ دَعَاهُمْ إِلَىٰ التَّوْحِيدِ وَالْإِيمَانِ فَلَمْ يُجِيبُوهُ، قَالَ تَعَالَىٰ عَنْ مُؤْمِنِ آلِ فِرْعَوْنَ: ﴿وَلَقَدْ جَآءَكُمْ يُوسُفُ مِن قَبْلُ بِٱلْبَيِّنَٰتِ فَمَا زِلْتُمْ فِى شَكٍّ مِّمَّا جَآءَكُم بِهِۦ ۖ حَتَّىٰٓ إِذَا هَلَكَ قُلْتُمْ لَن يَبْعَثَ ٱللَّهُ مِنۢ بَعْدِهِۦ رَسُولًا﴾ [غافر: ٣٤]، وَكَذَلِكَ النَّجَاشِيُّ هُوَ وَإِنْ كَانَ مَلِكَ النَّصَارَىٰ فَلَم يُطِعْهُ قَوْمُهُ فِي الدُّخُولِ فِي الْإِسْلَامِ؛ بَلْ إِنَّمَا دَخَلَ مَعَهُ نَفَرٌ مِنْهُمْ؛ وَلِهَذَا لَمَّا مَاتَ لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ أَحَدٌ يُصَلِّي عَلَيْهِ، فَصَلَّىٰ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ خَرَجَ بِالْمُسْلِمِينَ إِلَىٰ الْمُصَلَّىٰ فَصَفَّهُمْ صُفُوفًا وَصَلَّىٰ عَلَيْهِ وَأَخْبَرَهُمْ بِمَوْتِهِ يَوْمَ مَاتَ وَقَالَ: «إِنَّ أَخًا لَكُمْ صَالِحًا مِنْ أَهْلِ الْحَبَشَةِ مَاتَ» وَكَثِيرٌ مِنْ شَرَائِعِ الْإِسْلَامِ أَوْ أَكْثَرِهَا لَمْ يَكُنْ دَخَلَ فِيهَا لِعَجْزِهِ عَنْ ذَلِكَ، فَلَمْ يُهَاجِرْ وَلَمْ يُجَاهِدْ وَلَا حَجَّ الْبَيْتَ؛ بَلْ قَدْ رُوِيَ أَنَّهُ لَمْ يُصَلِّ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ وَلَا يَصُومُ شَهْرَ رَمَضَانَ وَلَا يُؤَدِّ الزَّكَاةَ الشَّرْعِيَّةَ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ كَانَ يَظْهَرُ عِنْدَ قَوْمِهِ فَيُنْكِرُونَهُ عَلَيْهِ وَهُوَ لَا يُمْكِنُهُ مُخَالَفَتَهُمْ، وَنَحْنُ نَعْلَمُ قَطْعًا أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يُمْكِنُهُ أَنْ يَحْكُمَ بَيْنَهُمْ بِحُكْمِ الْقُرْآنِ، وَاللَّهُ قَدْ فَرَضَ عَلَىٰ نَبِيِّهِ بِالْمَدِينَةِ أَنَّهُ إِذَا جَاءَهُ أَهْلُ الْكِتَابِ لَمْ يَحْكُمْ بَيْنَهُمْ إِلَّا بِمَا أَنْزَلَ اللهُ إِلَيْهِ وَحَذَّرَهُ أَنْ يَفْتِنُوهُ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللهُ إِلَيْهِ، وَهَذَا مِثْلُ الْحُكْمِ فِي الزِّنَا لِلْمُحْصَنِ بِحَدِّ الرَّجْمِ وَفِي الدِّيَاتِ بِالْعَدْلِ؛ وَالتَّسْوِيَةِ فِي الدِّمَاءِ بَيْنَ الشَّرِيفِ وَالْوَضِيعِ النَّفْسِ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنِ بِالْعَيْنِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَالنَّجَاشِيُّ مَا كَانَ يُمْكِنُهُ أَنْ يَحْكُمَ بِحُكْمِ الْقُرْآنِ؛ فَإِنَّ قَوْمَهُ لَا يُقِرُّونَهُ عَلَىٰ ذَلِكَ، وَكَثِيرًا مَا يَتَوَلَّىٰ الرَّجُلُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَالتَّتَّارِ قَاضِيًا بَلْ وَإِمَامًا وَفِي نَفْسِهِ أُمُورٌ مِنْ الْعَدْلِ يُرِيدُ أَنْ يَعْمَلَ بِهَا فَلَا يُمْكِنُهُ ذَلِكَ؛ بَلْ هُنَاكَ مَنْ يَمْنَعُهُ ذَلِكَ وَلَا يُكَلِّفُ اللهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا، وَعُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عُودِيَ وَأُوذِيَ عَلَىٰ بَعْضِ مَا أَقَامَهُ مِنْ الْعَدْلِ، وَقِيلَ: إِنَّهُ سُمَّ عَلَىٰ ذَلِكَ، فَالنَّجَاشِيُّ وَأَمْثَالُهُ سُعَدَاءُ

فِي الْجَنَّةِ وَإِنْ كَانُوا لَمْ يَلْتَزِمُوا مِنْ شَرَائِعِ الْإِسْلَامِ مَا لَا يَقْدِرُونَ عَلَىٰ الْتِزَامِهِ؛ بَلْ كَانُوا يَحْكُمُونَ بِالْأَحْكَامِ الَّتِي يُمْكِنُهُمْ الْحُكْمُ بِهَا»[١].

العاشر: تضخيم مسائل الاختلاف:

الخلاف في الأمة واقع في كل عصر ومصر؛ ولكن عند النظر والتدقيق نجد أن المتفق عليه أضعاف أضعاف المختلف فيه، فمن الأمور المانعة في الاعتصام تضخيم أمور الخلاف والسعي لإبرازها؛ حتىٰ يتصور الناس أن المختلف بينهم أكثر من المتفق عليه فتبعد بينهم الشقة، ولو ردت الأمور إلىٰ نصابها لعلموا أن الذي يجمعهم كأمة أضعاف ما يفرقهم، ولو ذكروها وتذاكروها لأسهمت في جمع كلمتهم.

كما أن وجود الاختلاف ينبغي أن ينظر إليه في وضعه الطبيعي، قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: «ووقوع الاختلاف بين الناس أمر ضروري لا بد منه لتفاوت إرادتهم وأفهامهم وقوىٰ إدراكهم؛ ولكن المذموم بغي بعضهم علىٰ بعض وعدوانه، وإلا فإذا كان الاختلاف علىٰ وجه لا يؤدي إلىٰ التباين والتحزب، وكل من المختلفين قصده طاعة الله ورسوله لم يضر ذلك الاختلاف، فإنه أمر لا بد منه في النشأة الإنسانية، ولكن إذا كان الأصل واحدا والغاية المطلوبة واحدة والطريق المسلوكة واحدة لم يكد يقع اختلاف، وإن وقع كان اختلافا لا يضر كما تقدم من اختلاف الصحابة، فإن الأصل الذي بنوا عليه واحد وهو كتاب الله وسنة رسوله، والقصد واحد وهو طاعة الله ورسوله، والطريق واحد وهو النظر في أدلة القرآن والسنة وتقديمها علىٰ كل قول ورأي وقياس وذوق وسياسة»[٢].

---

(١) مجموع الفتاوىٰ (١٩/ ٢١٧ - ٢١٩).

(٢) الصواعق المرسلة في الرد علىٰ الجهمية والمعطلة (٢/ ٥١٩).

المطلب الثاني

فوائد الاعتصام

للاعتصام والوحدة وعدم التفرق والاختلاف فوائد كثيرة على الفرد والجماعة، نذكر بعضها على سبيل التمثيل لا الحصر:

أولًا: تحقيق قوة الأمة وعزتها:

فإن قوة الأمة والدولة والقبيلة والأسرة وغيرها في اجتماعها، وتحقق عزتهم وسعادتهم مرهون بعدم تنازعهم واختلافهم؛ الذي دائما يؤدي إلى ضعفهم وفشلهم وانهيارهم، قال تعالى: ﴿وَلَا تَنَٰزَعُواْ فَتَفۡشَلُواْ وَتَذۡهَبَ رِيحُكُمۡۖ وَٱصۡبِرُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾ [الأنفال:٤٦]، ومن هنا فمهما يرى الناس في الاختلاف والتفرق من مصلحة فإن المصلحة العليا في اجتماعهم وعدم اختلافهم وتفرقهم، وسنن الله تعالى لا تحابي أحداً.

ثانيًا: نيل رحمة الله تعالى:

من أعظم أسبابِ الرحمةِ تحقيق تآلفُ القلوب بين المؤمنين، واجتماعُ كلمتهم، وَصَلَاحُ ذَاتِ بينهم، قال تعالى:﴿إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ إِخۡوَةٞ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَ أَخَوَيۡكُمۡۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمۡ تُرۡحَمُونَ﴾ [الحجرات:١٠]، فإن راعوا حقوق الأخوة واجتمعوا ولم يتفرقوا؛ تحقق لهم سببٌ عظيمٌ ينالون به رحمة الله تعالى وعنايته وحفظه، قال القاسمي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أي: خافوا مخالفة

حكمه، والإهمال فيه، ليرحمكم فيفصح عن سالف آثامكم، ويثيبك رضوانه»[(١)]، وقال السعدي:«ورتب على القيام بحقوق المؤمنين وبتقوى الله، الرحمة ، فقال:﴿لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ وإذا حصلت الرحمة، حصل خير الدنيا والآخرة، ودل ذلك على أن عدم القيام بحقوق المؤمنين من أعظم حواجب الرحمة»[(٢)].

ثالثًا: تجنب أسباب الإثم والعدوان:

من أعظم فوائد الاعتصام والمحبة والائتلاف تجنب ما يؤدي إليه الاختلاف والتقاطع من عداوات، وحسد، وغيبة ونميمة، وشحناء وبغضاء، وانتهاك أعراض، وتعدٍ على حقوق وغيرها، فالاجتماع يحقق قفل أبواب الفتن التي تقضي على الحسنات؛ بل تحلق الدين كما يحلق الموس الشعر، فالقلوب المجتمعة المتآلفة دائماً قلوب سليمة وسعيدة في الدنيا والآخرة.

رابعًا: توسيع أبواب التعاون والتكامل:

من فوائد الاعتصام تحقيق ما أمر الله تعالى به من التعاون ومما يؤدي إلى تكامل، وتوفر الطاقات لما هو مهم وأولى، قال السعدي رَحِمَهُ اللَّهُ: «فإن في اجتماع المسلمين على دينهم، وائتلاف قلوبهم يصلح دينهم وتصلح دنياهم، وبالاجتماع يتمكنون من كل أمر من الأمور، ويحصل لهم من المصالح التي تتوقف على الائتلاف ما لا يمكن عدها، من التعاون على البر والتقوى، كما أن بالافتراق والتعادي يختل نظامهم، وتنقطع روابطهم، ويصير كل واحد

(١) محاسن التأويل (٨/ ٥٣٠).

(٢) تيسير الكريم الرحمن (ص: ٨٠١).

يعمل ويسعىٰ في شهوة نفسه، ولو أدىٰ إلىٰ الضرر العام»[١].

خامسًا: القدرة على مواجهة الأخطار الخارجية:

الأمة عبر تاريخها تواجه مخاطر كثيرة وكبيرة داخلية وخارجية؛ ولكن دائما تؤتىٰ من قبل نفسها، ويتسلل إليها العدو بسبب خلافاتها الداخلية، فمهما تكالب عليها الأعداء فلو اعتصمت بالله وكتابه، واجتمعت كلِمتها، نصرها الله تعالىٰ مهما كان كيدهم وسعيهم، قال تعالىٰ: ﴿وَإِن تَصْبِرُوا۟ وَتَتَّقُوا۟ لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْـًٔا ۗ إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ﴾ [آل عمران: ١٢٠]، وقال تعالىٰ: ﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ ٱللَّهُ بِبَدْرٍ وَأَنتُمْ أَذِلَّةٌ ۖ فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [آل عمران:١٢٣].

سادسًا: تفويت الفرصة على الأعداء:

الأعداء دائما يسعون لما يفرّق كلمة المسلمين بشتىٰ السبل والوسائل حتىٰ يستطيعوا القضاء عليهم، وقد حذر الله تعالىٰ من الاستجابة لفتنتهم، قال تعالىٰ: ﴿لَوْ خَرَجُوا۟ فِيكُم مَّا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالًا وَلَأَوْضَعُوا۟ خِلَٰلَكُمْ يَبْغُونَكُمُ ٱلْفِتْنَةَ وَفِيكُمْ سَمَّٰعُونَ لَهُمْ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٤٧﴾ لَقَدِ ٱبْتَغَوُا۟ ٱلْفِتْنَةَ مِن قَبْلُ وَقَلَّبُوا۟ لَكَ ٱلْأُمُورَ حَتَّىٰ جَآءَ ٱلْحَقُّ وَظَهَرَ أَمْرُ ٱللَّهِ وَهُمْ كَٰرِهُونَ﴾ [التوبة: ٤٨،٤٧].

---

(١) المصدر السابق (ص: ١٤١).

سابعًا: القيام بواجب نصرة الدين:

فإن القيام بواجب نصرة الدين من الجهاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ يتطلب ذلك الاعتصام وعدم التفرق والاختلاف، ولعل ذلك من أسرار مجيء آية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بين آية الأمر بالاعتصام وآية التحذير من التفرق والاختلاف، قال تعالىٰ: ﴿وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟ ۚ وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ ٱلنَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنْهَا ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٠٣﴾ وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٤﴾ وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُوا۟ وَٱخْتَلَفُوا۟ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٠٣ -١٠٥].

ثامنًا: تجنب صفات المنافقين والمشركين والكافرين:

التفرق والاختلاف هو شأن المشركين والمنافقين والكافرين من أهل الكتاب؛ ولذا عندما نهىٰ الله المؤمنين عنه حذر من التشبه بصفاتهم كما قال تعالىٰ: ﴿وَلَا تَكُونُوا۟ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿٣١﴾ مِنَ ٱلَّذِينَ فَرَّقُوا۟ دِينَهُمْ وَكَانُوا۟ شِيَعًا ۖ كُلُّ حِزْبٍۭ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾ [الروم ٣١، ٣٢].

تاسعًا: نيل أجر الاعتصام:

الاعتصام والاجتماع من فرائض الدين وواجباته التي بها تنال محبة الله تعالىٰ ورضوانه، قال تعالىٰ: ﴿لَّا خَيْرَ فِى كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَىٰهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَٰحٍۭ بَيْنَ ٱلنَّاسِ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ

﴿فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ١١٤]، وقد جاء في الحديث الصحيح عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ قَالَ: مَنْ عَادَىٰ لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّىٰ أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَإِنْ سَأَلَنِي لَأُعْطِيَنَّهُ، وَلَئِنْ اسْتَعَاذَنِي لَأُعِيذَنَّهُ، وَمَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدُّدِي عَنْ نَفْسِ الْمُؤْمِنِ يَكْرَهُ الْمَوْتَ وَأَنَا أَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ»[1].

وغيرها من فوائد كثيرة وهذه علىٰ سبيل المثال لا الحصر.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب: الرقاق، باب: التواضع، ح رقم (٦٥٠٢).

المطلب الثالث

سبل تحقيق الاعتصام

هنالك الكثير من المقترحات العملية التي يمكن أن تسهم في تحقيق الاعتصام في واقع الأمة اليوم، من ذلك:

أولًا: عقد ملتقيات ومؤتمرات محلية وعالمية دورية بين العلماء والدعاة والقيادات والعاملين في حقل الدعوة؛ لمناقشة هذا الموضوع الذي يهم الجميع، والخروج بنتائج عملية تسهم في معالجة الواقع.

ثانيًا: تكوين لجنة لإصلاح ذات البين في كل بلد؛ لحل الخلافات بين المسلمين وإصلاح ذات بينهم، والعمل بما يؤلف قلوبهم، ويجنبهم الفتن والاقتتال خاصة بين الدعاة والعاملين في الحقل الدعوي، وبين مكونات المجتمع المسلم القبلية والشعوبية.

ثالثًا: طباعة الكتب ونشر البحوث والأشرطة التي تدعم الوحدة والاعتصام، وتنشر الوعي بثقافة الاعتصام ومنزلته وفوائده.

رابعًا: تكوين هيئة علماء في كل بلد تكون مرجعًا للمجتمع في النوازل والمستجدات؛ التي تحتاج لفقه جماعي يجنبهم النزاع في المسائل الخلافية.

خامسًا: عمل ميثاق أخلاقي عن الاعتصام في كل بلد مسلم يلتزم به جميع العلماء والقادة، والعاملين في الدعوة إلىٰ الله تعالىٰ، وعامة الناس.

سادسًا: إصدار دورية علمية ترصد وتنشر مخططات الأعداء في تفريق كلمة الأمة قديمًا وحديثًا.

سابعًا: جعل موضوع الاعتصام ضمن المقررات الدراسية التي يتربىٰ عليها الطلاب في المدارس، والمعاهد، والكليات، والجامعات.

ثامنًا: تصميم برامج إعلامية تنبذ وتحارب كل صور التعصب المذهبي والحزبي والطائفي، وغيرها مما يؤدي إلىٰ التنافر والتقاتل والخصومات بين المسلمين، وتسهم في تحقيق الأخوة الإسلامية، وتعمل علىٰ نشرها في كافة المنتديات ووسائل التواصل بما يعزز قيم الأخوة والألفة والمودة والاحترام، ويؤلف القلوب الذي هو من أعظم الأعمال وأبركها في حياة الأمة.

تاسعًا: عمل مراكز بحوث علمية تعمل علىٰ تحرير نقاط الخلاف بين الجهات بصورة دقيقة، وتقترح الحلول المناسبة لها، وتسهم في وضعها في مكانها المناسب بما يحسم تطور الخلافات الفكرية فيها، ويسهم في تأليف وتقريب الرؤىٰ والأفكار مع مراعاة خصوصية كل بلد من حيث تحديات الواقع، ومكونات مذهبه الفقهي، وما لهم من اجتهادات خاصة.

عاشرًا: إبراز التحديات الحقيقية التي تواجه الأمة، ونشر الوعي بالخطر الحقيقي الذي يهدد وجودها ومقدساتها؛ بما يعزز حاجتها للتعارف والتفاهم والتعاون والتكامل.

الخاتمة

تشتمل على أهم النتائج التي تتلخص في الآتي:

١. الاعتصامَ في اللغةِ يرادُ به: المنعُ، والحفظ والاحتماءُ والالتجاءُ، والتمسُّك الشديد والتشبث بالشيءِ، والاعتصام في الشرع جاء الأمر به في أمرين، الأول: الاعتصام بالله، ويراد به: الإيمانُ بالله، والتوكلُ عليه في جميعِ الأمورِ، والثقةُ به مع التَّمَسُّكِ بِدِينِهِ وَطَاعَتِهِ، والاعتصام بحبله الذي هو الكتابُ والسنة، والمعنىٰ: الإيمان بهما والتحاكُم إليهما في كلِّ صغيرةٍ وكبيرةٍ عقيدةً وعبادةً وأخلاقًا، والالتجاءُ إليهما في كلِّ نازلةٍ، والاحتماءُ بهما عند كلِّ فتنة، والتمسُّك بهما عند كلِّ اختلاف.

٢. الجماعةُ التي أمرْنا بالتزامِها والاعتصامِ بها هم جماعةُ الحقِّ وإن تفرقت بهم الديار، وتباعد بينهم الزمان، وإن اختلفت بينهم المسميات، قلّ عددُهم أو كثر.

٣. كلُّ دعوةٍ للوحدةِ والاعتصامِ لا تقومُ علىٰ الإيمانِ الصحيحِ ومنهجِ الرحمن القويم هي ليست اعتصامًا ولا وحدةً حقيقية؛ بل هو اجتماعُ أبدانٍ ومصالحٍ، لا اجتماعُ قلوبٍ وغاياتٍ سامية.

٤. التفرقُ الذي نهينا عنه، هو: التفرقُ في الأصولِ والقطعيات، والتفرقِ الذي سببُه العداواتِ والخصوماتِ التي دافعها الأهواء وحظوظ النفس،

والتفرقُ في الأمورِ الظنيةِ الاجتهادية التي لا يجوز التفرق بسبب الاختلاف فيها.

٥. إن أهلَ الحقِّ إذا وقعَ بينهما خلافٌ فإنه يقعُ منضبطًا بضابطين: الأول: هو ردُه إلىٰ الكتابِ والسنةِ، والثاني: يقعُ الاختلافُ والكلُّ حريصٌ علىٰ الوحدةِ والائتلاف، وصلاحِ ذات البَيْن.

٦. إن الاعتصامَ باللهِ وكتابِهِ هو جماع أمر الدين الذي هو الإيمان والاستقامة؛ ولذا كان عليهما مدار الأمن والسعادة للفردِ والجماعةِ.

٧. الاعتصامُ للأمةِ الواحدة لا يلغي دوائرَ الانتماءِ الفرعية: كالانتماءِ للقبيلةِ أو الشعبِ أو الدولة، ولكن تلك الانتماءاتُ الفرعيةِ لا يجوزُ أن تكونَ علىٰ حسابِ الانتماءِ الكلي للأمةِ والولاءِ لها، كما لا يجوزُ أن تكونَ عناصرَ صراعٍ وتفتيتٍ بين أبناءِ الأمةِ الواحدةِ.

٨. لتحقيق الاعتصام يجب التصدي للمفاهيم الهادمة له ولوحدة الأمة، كبناءِ الولاء والوحدةِ علىٰ أساسِ الوطنِ والمواطنةِ، أو القبيلةِ والعشيرة، أو القوميةِ والشعوبية وغيرها.

٩. تظهرُ منزلةُ ومكانةُ الاعتصامِ من خلالِ الأدلةِ الكثيرةِ التي تضافرت في الكتابِ والسنةِ في الحثِ عليه، وجعلته فرضًا واجبًا، وأصلًا من أصولِ الدينِ الكلية، وحرمت ونهت عن التفرق والاختلاف، وبينت ضرره القاتل علىٰ الأمة.

١٠. إن الاجتماعَ والوحدةَ ليسا كلامًا ينادي به الدعاةُ في المنابر فحسب، بل ينبغي أن يكونَ منهجَ حياةٍ يتربىٰ عليه المسلمُ في بيتِهِ ومسجدِه وشارعِهِ وسوقِهِ، ودستورًا يحكمُ سائرَ تصرفاتِه في الحياةِ بما يجعلُه محبًا لإخوانه

المسلمين، عفوًّا عن زلاتهِم، ساترًا لعيوبهم، ساعيًا لخدمتِهم، عاملًا بما يؤلفُ بينهم.

١١. هنالك الكثيرُ من المقوماتِ التي يمكن أن تسهمَ في وحدةِ واعتصامِ الأمة ينبغي أن تعلمَ وتعززَ، من ذلك: المرجعيةُ الواحدة، والقيم والأخلاق الإسلامية التي كلها تعزز الاعتصام والوحدة، والشعائر التعبدية التي كلها تغرس معاني الاعتصام والوحدة كذلك، وغير ذلك من مقومات كثيرة.

١٢. هنالك موانع فكرية كثيرة تصد عن الاعتصام، منها: عدم التفريق بين ما لا يجوز فيه الاختلاف وما يجوز، والغلو في مسائل التجريح والتبديع والتكفير، وعدم التزام الحق في التعامل مع أهل البدع والمعاصي، وعدم التفريق بين ما يعد فيه الرجل من أهل البدع والأهواء وما لا يعد، وعدم اتباع المنهج السليم في هجر أهل المعاصي والبدع، والتحزب والتعصب لغير الحق والهدىٰ، وعدم التفريق بين الكفر المطلق وتكفير المعيّن، والظن أن الاختلاف في العقيدة يستلزم عدم الاجتماع والتعايش، وعدم التفريق بين فقه التأصيل للحكم وتنزيله، وتضخيم مسائل الاختلاف.

١٣. للاعتصام والوحدة وعدم التفرق والاختلاف فوائد كثيرة، منها: تحقيق قوة الأمة وعزتها، ونيل رحمة الله تعالىٰ، وتجنب أسباب الإثم والعدوان، وتوسيع أبواب التعاون والتكامل، والقدرة علىٰ مواجهة الأخطار الخارجية، وتفويت الفرصة علىٰ الأعداء، والقيام بواجب نصرة الدين، وتجنب صفات المنافقين والمشركين والكافرين، ونيل أجر الاعتصام.

١٤. هنالك الكثير من المقترحات العملية التي يمكن أن تسهم في تحقيق الاعتصام في واقع الأمة اليوم، من ذلك: عقد ملتقيات ومؤتمرات محلية

وعالمية تسهم في معالجة الواقع، وتكوين لجنة لإصلاح ذات البين في كل بلد لحل الخلافات بين المسلمين، وإصلاح ذات بينهم، وطباعة الكتب ونشر البحوث والأشرطة التي تدعم الوحدة والاعتصام وتنشر الوعي بثقافة الاعتصام ومنزلته وفوائده وغيرها.

فهرس الموضوعات

مقدمة الكتاب ٥

المبحث الأول: الاعتصام مفهومُه ومنزلتُه ومقوماته ٩

المطلب الأول: مفهوم الاعتصام ١١

أولًا: الاعتصام في اللغة ١١

ثانيًا: الاعتصامُ في الاصطلاحِ القرآني ١٣

ثالثًا: تنبيهاتٌ مهمةٌ عن مفهومِ الاعتصام: ١٥

المطلب الثاني: منزلة الاعتصام ٢٧

أولاً: الاعتصامُ باللهِ وحبلِهِ فرضٌ واجب ٢٧

ثانيـًا: الاعتصامُ باللهِ وكتابِهِ عليهما مدارُ الهدايةِ والسعادة ٢٨

ثالثـًا: كثرة الأدلة التي تأمر بلزومِ الجماعةِ والاجتماعِ وترغيبِ فيه ٢٩

رابعـًا: النهي والتحذير عن التفرق والاختلاف يبين منزلة الاعتصام ٣٠

المطلب الثالث: مقومات الاعتصام ٤٢

أولاً: المرجعيةُ الواحدة ٤٢

ثانيـًا: القيم والأخلاق الإسلامية ٤٤

ثالثـًا: الشعائر التعبدية ٤٥

رابعـًا: ما يجمع أفراد الأمة أعظم مما يفرقها ٤٥

خامسـًا: الرسالة والمسؤولية: ٤٦

سادسـًا: التاريخُ الناصع يحكي ملحمة اعتصام الأمة ٤٧
سابعـًا: تحديات الواقع المشتركة: ٤٨
ثامنـًا: الوعي بثمارِ الوحدة والاعتصام ٥٠
المبحث الثاني: موانع الاعتصام وفوائده سبل تحقيقه ٥١
المطلب الأول: موانع الاعتصام ٥٣
أولًا: عدم التفريق بين ما لا يجوز فيه الاختلاف وما يجوز:..... ٥٣
ثالثًا: عدم التزام الحق في التعامل مع أهل البدع والمعاصي: ٦٣
رابعًا: عدم التفريق بين ما يعد فيه الرجل من أهل البدع ٦٧
خامسـًا: عدم اتباع المنهج السليم في هجر أهل المعاصي ٦٨
سادسًا: التحزب والتعصب لغير الحق والهدىٰ ٧١
سابعـًا: عدم التفريق بين الكفر المطلق وتكفير المعين ٧٤
ثامنـًا: الاختلاف في العقيدة لا يستلزم منه عدم الاجتماع ٧٧
تاسعـًا: عدم التفريق بين فقه التأصيل للحكم وتنزيله: ٧٨
العاشر: تضخيم مسائل الاختلاف ٨٠
المطلب الثاني: فوائد الاعتصام..... ٨١
أولًا: تحقيق قوة الأمة وعزتها ٨١
ثانيًا: نيل رحمة الله تعالىٰ ٨١
ثالثًا: تجنب أسباب الإثم والعدوان ٨٢
رابعًا: توسيع أبواب التعاون والتكامل ٨٢
خامسًا: القدرة علىٰ مواجهة الأخطار الخارجية ٨٣

سادسًا: تفويت الفرصة علىٰ الأعداء ٨٣
سابعًا: القيام بواجب نصرة الدين ٨٣
ثامنًا: تجنب صفات المنافقين والمشركين والكافرين ٨٤
تاسعًا: نيل أجر الاعتصام ٨٤
المطلب الثالث: سبل تحقيق الاعتصام..... ٨٦
الخاتمة **٨٩**
فهرس الموضوعات **٩٣**